



الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين  
وتمكين المرأة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الثمانون

الملحق رقم 5 لام



الرجاء إعادة استعمال الورق



هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة  
التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة  
عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024  
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 2305-6401

## المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتابا الإحالة
7	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
10	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
10	موجز
13	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
14	باء - النتائج والتوصيات
14	1 - متابعة التوصيات السابقة
15	2 - الاستعراض المالي العام
17	3 - صافي الأصول
18	4 - أنشطة الضمان
21	5 - السُّلف المقدمة إلى الشركاء
22	6 - نفقات الشركاء في البرامج
24	7 - التبرعات
25	8 - الممتلكات والمنشآت والمعدات
27	9 - إدارة البرامج
34	10 - إدارة المخاطر
35	11 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
36	12 - الموارد البشرية وكشوف المرتبات
37	جيم - إحالة المعلومات من قبل الإدارة
37	1 - شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
37	2 - الهبات
37	3 - حالات الغش والغش المفترض

---

38	.....	دال - شكر وتقدير .....
		<i>المرفق</i>
39	.....	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 .....
44	.....	التالث - تصديق البيانات المالية .....
45	.....	بيان الإدارة بشأن الرقابة الداخلية على عملية الإبلاغ المالي .....
47	.....	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
48	.....	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
48	.....	أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
50	.....	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
51	.....	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
52	.....	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
54	.....	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 .....
55	.....	ملاحظات على البيانات المالية .....

**رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2025 موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من  
المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة**

عملاً بالقاعدة المالية 1202 لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، نرفق طيه البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024. وقد أعدّ هذه البيانات ووقّع عليها مدير شعبة التنظيم والإدارة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(توقيع) سيما بحوث

وكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

---

رسالة مؤرخة 23 تموز/يوليه 2025 موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من رئيس  
مجلس مراجعي الحسابات

يُشَرِّفني أن أحيل إليكم طيه تقرير مجلس مراجعي الحسابات، مشفوعاً بالتقرير المالي والبيانات  
المالية المراجعة لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) عن  
السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

(توقيع) بيير موسكوفيتشي

الرئيس الأول لديوان المحاسبة الفرنسي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

## تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

### الرأي

أجرينا مراجعة للبيانات المالية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وهي تتألف من بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، إضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز للسياسات المحاسبية الهامة.

ونرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

### أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات والمعايير الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبنية في الفرع الوارد أدناه بعنوان "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وفقا للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساسا نقيم عليه رأينا.

### المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجعي الحسابات بشأنها

تتولى إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة المسؤولية عن المعلومات الأخرى التي تتألف من التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، المدرج في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية ولا تقرير مراجعي الحسابات الذي أعدناه بشأنها.

ولا يشمل رأينا في البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمان بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى، وفي النظر أثناء القيام بذلك، في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع المعلومات التي استقينها خلال عملية مراجعة الحسابات، أو في ما إذا كان يبدو أنها تتضمن أخطاء جوهرية من جوانب أخرى. وإذا خُصنا، استنادا إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في هذه المعلومات الأخرى، وجب علينا الإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نفيده به في هذا الصدد.

## مسؤوليات الإدارة والأفراد المكلفين بتنظيم البيانات المالية

تتحمل إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما تتحمل المسؤولية عن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضروريا لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت ناتجة عن غش أم غلط.

وتقع على عاتق الإدارة، عند إعداد البيانات المالية، مسؤولية تقييم قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الاستمرار كمؤسسة عاملة، والإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمرارية الأعمال، واستخدام استمرارية الأعمال كأساس محاسبي، ما لم تعتزم الإدارة تصفية هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو وقف عملياتها، أو ما لم يوجد لديها بديل واقعي عن القيام بذلك.

وتقع على عاتق المكلفين بالإدارة مسؤولية الإشراف على عملية الإبلاغ المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

## مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت نتيجة غش أم غلط، وإصدار تقرير لمراجعي الحسابات يتضمن رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو مستوى عال من التأكد، ولكنه لا يضمن أن المراجعة التي تجرى وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف بالضرورة أي خطأ جوهري إن وُجد. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو غلط وتُعتبر جوهريّة إذا كان من المتوقع على نحو معقول أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكمة المهنية ونتبع منهاجا يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضا بما يلي:

(أ) تحديد وتقييم احتمالات ورود أخطاء جوهريّة في البيانات المالية، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجة عن غش أم غلط، ووضع وتنفيذ إجراءات مراجعة حسابات بغية التصدي لتلك الاحتمالات، واستقاء أدلة كافية وملائمة من مراجعة الحسابات لكي تشكل أساسا نقيم عليه رأينا. ويفوق احتمال عدم الكشف عن خطأ جوهري ناتج عن الغش احتمال عدم الكشف عن خطأ جوهري ناتج عن الغلط، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال متعمد أو إبداء بيانات على غير الواقع أو تجاوز الرقابة الداخلية؛

(ب) الإلمام بإجراءات الرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات حتى يتسنى وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية المعمول بها في هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(ج) تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة الصادرة عن الإدارة؛

(د) التوصل إلى استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة لاستمرارية الأعمال كأساس محاسبي، واستقراء الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات لتحديد وجود أي غموض جوهري فيما يتعلق بأحداث أو ظروف معينة قد تثير قدرا كبيرا من الشك في قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الاستمرار

كمؤسسة عاملة. فإذا خُصنا إلى وجود غموض جوهري، تعيّن علينا توجيه الانتباه في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو تعديل رأينا إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. غير أن من الممكن أن تطرأ أحداث أو ظروف في المستقبل يتعدّر معها على هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستمرار كمؤسسة عاملة؛

(هـ) تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت البيانات المالية تعرض المعاملات والأحداث المبلغ عنها فيها على نحو يحقق عرضها بأمانة.

ونتواصل مع المكلفين بالإدارة فيما يتعلق بجملة مسائل منها النطاق المقرّر لمراجعة الحسابات وتوقيتها ونتائجها الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نحدّدها أثناء مراجعتنا للحسابات.

### تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى أن معاملات هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي اطلعنا عليها أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومع السند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(توقيع) بيير موسكوفيتشي

الرئيس الأول لديوان المحاسبة الفرنسي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) فيتال دو ريغو فيلهو

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي البرازيلي

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) هو كاي

المراجع العام للحسابات في جمهورية الصين الشعبية

23 تموز/يوليه 2025

## الفصل الثاني

### التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

#### موجز

أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها 289/64، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وتوفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة التوجيه والدعم التقني لجميع الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوقها وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وهي مكلفة بأن تعمل بالتشاور مع الآليات الوطنية للمرأة ومنظمات المجتمع المدني، وبأن تعمل في إطار نظام المنسقين المقيمين ضمن فريق الأمم المتحدة القطري، وذلك بتوليها قيادة وتنسيق أعمال الفريق في مجالي المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

واضطلع مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024. وأجريت عملية مراجعة الحسابات من خلال مزيج من العمل الميداني والمراجعة عن بُعد في مقر الهيئة في نيويورك في الفترات من 2 أيلول/سبتمبر إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024؛ ومن 7 نيسان/أبريل إلى 25 نيسان/أبريل ومن 6 أيار/مايو إلى 29 أيار/مايو 2025؛ وفي المكتب القطري في كينيا في الفترة من 18 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2024؛ وفي المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي في الفترة من 6 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2024، وفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ في الفترة من 20 كانون الثاني/يناير إلى 26 شباط/فبراير 2025.

#### رأي مراجعي الحسابات

يرى المجلس أن البيانات المالية المرفقة تعرض بنزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للمكتب حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 وأداءه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

#### الاستنتاج العام

لم يقف المجلس، بعد مراجعته للسجلات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، على أي أغلاط أو أوجه إغفال أو أخطاء كبيرة في البيانات المالية. غير أن المجلس لاحظ وجود متسع للتحسين في مجالات إدارة البرامج؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات؛ والتبرعات؛ والاحتياطي التشغيلي؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والموارد البشرية.

#### الاستنتاجات الرئيسية

الخطأ في حساب الاحتياطي التشغيلي والإبلاغ عنه

قام المجلس بتحليل المنهجية المعتمدة لحساب الاحتياطي التشغيلي وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي 8/2012 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، ولاحظ أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لم تعيّل مبلغ

الاحتياطي التشغيلي منذ عام 2018. وقد أدى الاستمرار في استخدام مستوى احتياطي متقدم إلى الإفصاح عن قيمة قد لا تعكس الاحتياجات التشغيلية أو المخاطر المالية الراهنة.

#### مواطن الضعف في صياغة وتطبيق الإجراء المتعلق بضمان الشركاء في البرامج

استعرض المجلس عملية إعداد واعتماد خطة الضمان للشركاء في البرامج لعام 2024، ولاحظ أن الخطة لم تُستكمل في غضون الجدول الزمني المحدد وأن نطاق أنشطة مراجعة الحسابات المقررة قد تقلص. وحدد المجلس أيضاً فرصة لتحسين معايير وضع الخطة المنصوص عليها في الإجراء، حيث تبين أن بعض نطاقات الإنفاق حُذفت من الخطة. وقد يؤثر تأخير استكمال الخطة وتقلص النطاق المشمول بالمراجعة على مدى موثوقية الإبلاغ عن النفقات. فهذه العوامل تحد من قدرة آليات الضمان على معالجة واكتشاف الحالات المحتملة من عدم الامتثال أو الإنفاق غير المستوفي للشروط في أوانها، مما يزيد من خطر حدوث مخالفات دون اكتشافها.

#### نقص الوضوح والهيكلية في دور الخط الثاني فيما يتعلق باختبار ورصد الشركاء في البرامج

قام المجلس بتحليل حالة تنفيذ نموذج الخطوط الثلاثة لمعهد مراجعي الحسابات الداخليين في إطار سياسة إدارة الشركاء في البرامج في هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ونتيجةً لذلك التحليل، لاحظ المجلس أن الرقابة في إطار الخط الثاني لم تكن مهيكلة على نحو متسق بحيث تدعم الضوابط المفروضة على اختيار الشركاء ورصدهم. وأسهم الافتقار إلى الدعم في مجال الإدارة والرقابة المهيكلة في المكاتب القطرية في عدم الالتزام بالمعايير المعمول بها. ويرى المجلس وجود الحاجة إلى إجراءات أوضح ومسؤوليات معززة ونهج مراقبة أكثر شمولاً لدعم التنفيذ الفعال ضمن إطار الرقابة الداخلية الحالي.

#### عدم وجود ملف تعريف متكامل وشامل عن الشركاء في نظام الإدارة

لاحظ المجلس أن نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح لم يتضمن عرضاً شاملاً وموحداً لسجل تعاملات كل شريك. ويرى المجلس أن هذا النقص يعيق القدرة على تحديد المشاكل المتكررة أو المخاطر النظامية على نطاق مشاريع متعددة. فبدون سجل مركزي، يصعب تتبع مدى فعالية المبادرات المتعلقة ببناء القدرات وتقييم تنمية قدرات الشركاء على المدى الطويل، مما يحد من الشفافية والمساءلة.

#### التوصيات الرئيسية

استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، يوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي:

الخطأ في حساب الاحتياطي التشغيلي والإبلاغ عنه

(أ) تحديث الإجراءات المتعلقة بحساب الاحتياطي التشغيلي السنوي والموافقة عليه؛

مواطن الضعف في صياغة وتطبيق الإجراء المتعلق بضمان الشركاء في البرامج

(ب) استعراض الإجراء المتعلق بضمان الشركاء في البرامج لضمان مراعاة جميع فئات نفقات الشركاء في البرامج بشكل كافٍ في إطار الضمان، مع مراعاة فائدة التكلفة المترتبة على أنشطة مراجعة الحسابات؛

(ج) إعادة النظر في الجدول الزمني الإجرائي لإتاحة وضع الصيغة النهائية لتقارير مراجعة الحسابات قبل إقفال نهاية السنة المالية، بما يعزز ملاءمة نتائج مراجعة الحسابات لأغراض الإبلاغ المالي؛

نقص الوضوح والهيكلية في دور الخط الثاني فيما يتعلق باختيار ورصد الشركاء في البرامج

(د) توضيح وتوحيد تعريف الخط الثاني وما يرتبط به من مسؤوليات على جميع المستويات بتنقيح السياسات والإجراءات ذات الصلة، بما في ذلك إجراءات اختيار ورصد الشركاء في البرامج، لضمان فعالية الدور الرقابي الذي يضطلع به المديرون الإقليميون على المكاتب القطرية واتساق هذه السياسات والإجراءات مع سياسة إطار الرقابة الداخلية؛

(هـ) إنشاء آلية رقابة منظمة ومنهجية تتجاوز نطاق عمليات المعاينة العشوائية والبعثات الموفدة لتعزيز الخط الثاني، بما في ذلك إجراء استعراضات منتظمة قائمة على تقييم المخاطر لعمليات اختيار ورصد الشركاء في البرامج، وإعداد تقارير موحدة وتوثيق أنشطة الرقابة في الخط الثاني، والرصد الدوري عن بعد لتقييم إدارة أداء الشركاء في البرامج دون الاعتماد حصرياً على الزيارات الميدانية بالحضور الشخصي؛

عدم وجود ملف تعريف متكامل وشامل عن الشركاء في نظام الإدارة

(و) وضع استراتيجية لتنفيذ ملف تعريف ذي طابع مركزي عن الجهات الشريكة لكل شريك في البرامج، وتوحيد جميع البيانات ذات الصلة التي تُجمع طوال تاريخ تعاملات الشريك، وضمان تكامل المعلومات المستمدة من نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح أو غيره من النظم؛

متابعة التوصيات السابقة

تحقق المجلس من حالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة حتى الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023. ومن بين التوصيات المتبقية البالغ عددها 14 توصية، نفذت هيئة الأمم المتحدة للمرأة 6 توصيات (43 في المائة)، ولا تزال 8 توصيات (57 في المائة) قيد التنفيذ.

حقائق رئيسية	
مكاتب إقليمية	6
مكتبا قطريا	62
بلدان العمل الإضافية (وجود لإصلاح الأمم المتحدة)	59
مكاتب اتصال	7
عدد الموظفين الذين يعملون في هيئة الأمم المتحدة للمرأة	1 462
عدد الأفراد من غير الموظفين الذين يعملون في هيئة الأمم المتحدة للمرأة	2 788
الميزانية المتكاملة للفترة 2024-2025	1,0 بليون دولار
الإيرادات	520,5 مليون دولار
النفقات	622,8 مليون دولار
العجز للسنة	100,4 مليون دولار
الأصول	1,3 بليون دولار
الخصوم	156,4 مليون دولار
صافي الأصول	1,2 بليون دولار

## ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

1 - أنشئت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) في عام 2010 لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والعمل على تحقيق هذين الهدفين والإسهام فيهما. وتقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم للدول الأعضاء في مساعي الهيئة الرامية إلى وضع معايير عالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعمل مع الحكومات والمجتمع المدني على وضع القوانين والسياسات والبرامج والخدمات اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لتلك المعايير واستفادة النساء والفتيات الفعلية منها في جميع أنحاء العالم. وتسعى هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الصعيد العالمي إلى جعل الرؤية التي تجسدها أهداف التنمية المستدامة حقيقة واقعة للنساء والفتيات كما تساند مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع جوانب الحياة. وتقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضا بتنسيق وتعزيز عمل منظومة الأمم المتحدة في مجال النهوض بالمساواة بين الجنسين، وفي جميع المداورات والاتفاقات المرتبطة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030.

2 - وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، وفقا لقرار الجمعية العامة 74 (د-1) لعام 1946. وقد أجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات، وللمعايير الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل

المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

3 - وأجريت مراجعة الحسابات لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بأمانة المركز المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 وأداءها المالي وتدقيقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد شملت هذه المراجعة تقييما لما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي اعتمدها الهيئات الإدارية وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنِّقتِ وسُجِّلتِ على نحو سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

4 - وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية، وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

5 - واستعرض المجلس أيضا عمليات الهيئة بموجب البند 5-7 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة الذي يتيح للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة عمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتنظيمها بوجه عام.

6 - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي عُرضت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

## باء - النتائج والتوصيات

### 1 - متابعة التوصيات السابقة

7 - تحقّق المجلس من حالة تنفيذ توصيات السنوات السابقة حتى الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023. ومن بين التوصيات المتبقية البالغ عددها 14 توصية، نفذت هيئة الأمم المتحدة للمرأة 6 توصيات (43 في المائة)، فيما لا تزال 8 توصيات (57 في المائة) قيد التنفيذ. وترد التفاصيل المتعلقة بتنفيذ التوصيات المتبقية السابقة في مرفق الفصل الثاني وفي الجدول 1 من الفصل الثاني.

الجدول 1 من الفصل الثاني

حالة تنفيذ التوصيات السابقة

التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2024		التوصيات المتبقية في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023		عدد التوصيات		سنة التقرير ومراجعة الحسابات
تجاوزتها الأحداث	قيد التنفيذ لم تُنفذ	نُفذت	نُفذت	ديسمبر 2023	ديسمبر 2023	
-	-	-	2	2	18	(A/78/5/Add.12)، الفصل الثاني (2022)
8	-	8	4	12	12	(A/79/5/Add.12)، الفصل الثاني (2023)
<b>8</b>	-	<b>8</b>	<b>6</b>	<b>14</b>	<b>30</b>	مجموع عدد التوصيات

- 8 - لاحظ المجلس أن من بين التوصيات الثماني التي لم تُنفذ بعد، هناك أربع توصيات (50 في المائة) تتعلق بإدارة الميزانية، وتوصيتان (25 في المائة) تتعلقان بالشراكات مع القطاع الخاص، وتوصية واحدة (12,5 في المائة) تتعلق بإدارة الشؤون المالية.
- 9 - وفيما يتعلق بتقديم التوصيات الثماني المتبقية المذكورة أعلاه، يُذكر أنها صدرت جميعها منذ سنة واحدة.
- 10 - وأقرّ المجلس بالجهود التي تبذلها إدارة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتنفيذ التوصيات التي طال أمدها، فضلاً عن التزامها الثابت بإدارة التوصيات المنبثقة عن عملية مراجعة الحسابات، ويشجع المجلس الهيئة على الحفاظ على معدل التنفيذ الذي أظهرته على مدى السنوات الماضية أو تحسينه.

## 2 - الاستعراض المالي العام

- 11 - نفّحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عرض البيانات المالية وملاحظات مختارة بإعادة تجميع الأصول والخصوم والإيرادات والنفقات استناداً إلى خصائصها المتشابهة، وتقيح أوصاف البنود المتسلسلة لمزيد من التوضيح، ومن ثم تقليص الحاجة إلى إدراج الإفصاحات المادية لفرع الملاحظات. فعلى سبيل المثال، عُرضت نفقات الشركاء في البرامج كبنء منفصل لتحسين الشفافية في الإبلاغ عن الإنفاق البرنامجي. وبالإضافة إلى ذلك، قُدمت إفصاحات تكميلية لتوفير توزيع أكثر تفصيلاً للنفقات حسب القطاع والمنطقة والطابع. ولضمان الاتساق والقابلية للمقارنة، أُعيدت صياغة الأرقام المتعلقة بفترة الإبلاغ لعام 2023 تماشياً مع تلك التغييرات.

### الأداء المالي

- 12 - سجلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عجزاً قدره 100,4 مليون دولار، مقارنةً بفائض صافٍ قدره 79,5 مليون دولار في عام 2023، بما يعكس انخفاضاً في الإيرادات بنسبة 15,9 في المائة إلى جانب زيادة في النفقات بنسبة 14,0 في المائة. وبلغ مجموع إيرادات هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2024 ما قدره 520,5 مليون دولار (2023: 619,0 مليون دولار)، مقابل نفقات بلغت 622,8 مليون دولار (2023: 546,1 مليون دولار).
- 13 - والتغيير في الإيرادات يعكس أساساً الأثر المشترك للنقصان سواء في عدد الاتفاقات الموقّعة في عام 2024 أو في المبالغ المتفق عليها مقارنةً مع السنة السابقة، وانخفاض في الإيرادات المستمدة من التعديلات المدخلة على الاتفاقات الموقّعة في السنوات السابقة. وقد ظلت التبرعات تتمثل المصدر الرئيسي للتمويل، حيث شكّلت 97,7 في المائة من الإيرادات من المساهمات. وضمن هذا، تمثل إيرادات الموارد العادية (الأساسية) 20,4 في المائة، فيما تمثل الموارد الأخرى (المخصصة) 79,6 في المائة. وارتفعت الإيرادات الأخرى، وهي أساساً إيرادات الاستثمار، بنسبة 31,0 في المائة، من 23,7 مليون دولار إلى 31,0 مليون دولار.

- 14 - وفيما يتعلق بجانب الإنفاق، لوحظت زيادات في جميع فئاته الرئيسية. فقد ارتفعت نفقات الشركاء في البرامج بنسبة 29,2 في المائة، لتصل إلى 118,5 مليون دولار (2023: 91,8 مليون دولار)، مدفوعةً بتسريع تنفيذ الاتفاقات السارية. وبلغت مدفوعات استحقاقات الموظفين وتعويزات غير الموظفين،

التي تمثل معاً ما يقرب من نصف إجمالي النفقات 209,3 ملايين دولار و 98,8 مليون دولار، على التوالي، بما يعكس زيادة بنسبة 13,4 في المائة و 20,1 في المائة مقارنة بالعام السابق. وشملت النفقات الهامة الأخرى تكاليف التشغيل، والسفر، والخدمات التعاقدية، والمنح، وتنمية القدرات.

#### المركز المالي

15 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، بلغ مجموع أصول هيئة الأمم المتحدة للمرأة 1 338,6 مليون دولار (2023: 1 455,2 مليون دولار). وبلغت النقدية ومكافئها والاستثمارات 818,7 مليون دولار، أي ما يعادل 61,2 في المائة من مجموع الأصول. ومن بين هذه الأصول، تم تصنيف 45,6 في المائة على أنها أصول متداولة (373,7 مليون دولار). وكانت المساهمات المستحقة القبض ثاني أكبر مكونات الأصول، حيث مثّلت 31,9 في المائة من إجمالي الأصول، مع تصنيف 69,1 في المائة منها على أنها أصول متداولة.

16 - وانخفض إجمالي حيازات الهيئة من الأصول بنسبة 8,0 في المائة في عام 2024، مقارنةً بالعام السابق. فقد انخفض رصيدها من النقدية ومكافئها بنسبة 51,0 في المائة ليصل إلى 103,1 ملايين دولار (2023: 210,3 ملايين دولار)، بينما ارتفعت استثماراتها بنسبة 14,7 في المائة لتصل إلى 715,7 مليون دولار (2023: 623,8 مليون دولار). وانخفضت المساهمات المستحقة القبض بنسبة 19,3 في المائة لتصل إلى 426,4 مليون دولار (2023: 528,6 مليون دولار).

17 - وأفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن مجموع الخصوم لديها بلغ 156,4 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (2023: 173,9 مليون دولار). ومن مجموع الخصوم لعام 2024، كانت نسبة 82,5 في المائة (129,0 مليون دولار) خصوصاً متعلقة باستحقاقات الموظفين (2023: 122,8 مليون دولار).

18 - وانخفض مجموع الالتزامات بنسبة 10,1 في المائة، ويُعزى ذلك أساساً إلى نقصان بنسبة 80,2 في المائة في الالتزامات الأخرى التي بلغت 3,0 ملايين دولار (2023: 15,4 مليون دولار). وزادت الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين بنسبة 5,1 في المائة، ويرتبط ذلك بزيادة رصيد الإجازات السنوية الذي ارتفع بنسبة 8,8 في المائة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الذي ارتفع بنسبة 6,7 في المائة.

19 - وانخفض صافي الأصول بنسبة 7,7 في المائة، ليصل إلى 1 182,2 مليون دولار (2023: 1 281,3 مليون دولار)، وهو ما يتماشى مع العجز المبلّغ عنه. ويمثل الفائض المتراكم 97,7 في المائة من مجموع صافي الأصول.

#### النسب المالية

20 - تدل نسب هيئة الأمم المتحدة للمرأة لعام 2024 على مركز مالي سليم. فقد بلغت قيمة الأصول المتداولة 750,2 مليون دولار مقابل الخصوم المتداولة وقدرها 51,5 مليون دولار، وبذلك تبلغ نسبة الأصول المتداولة 14,6 في المائة (2023: 12,1 في المائة). وهذا التحسن يُعزى أساساً إلى انخفاض الخصوم المتداولة.

21 - وتحسنت نسبة الملاءة المالية، حيث ارتفعت من 8,4 إلى 8,6، حيث انخفض مجموع الخصوم من 173,9 مليون دولار إلى 156,4 مليون دولار. واستمر مجموع الأصول في تجاوز الخصوم، مما يشير إلى استقرار المركز المالي.

22 - وزادت أيضا نسب السيولة. فقد ارتفع معدل النقدية من 6,4 إلى 7,3، وارتفعت نسبة السيولة السريعة من 11,1 إلى 13,0. وعلى الرغم من تسجيل انخفاض في النقدية والحسابات المدينة، فقد دعم الانخفاض في الخصوم تغطية سيولة أقوى.

## الجدول 2 من الفصل الثاني

### تحليل النسب

بيان النسبة		31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)	31 كانون الأول/ديسمبر 2024
نسبة التداول			
نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	14,6	12,1	
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم			
نسبة الأصول إلى الخصوم	8,6	8,4	
نسبة النقدية			
نسبة النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل إلى الخصوم المتداولة	7,3	6,4	
نسبة السيولة السريعة			
نسبة النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والمساهمات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة	13,0	11,1	

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

## 3 - صافي الأصول

الخطأ في حساب الاحتياطي التشغيلي والإبلاغ عنه

23 - وفقا لمقرر المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة 8/2012 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، تستند المنهجية المعتمدة لحساب الاحتياطي التشغيلي إلى أربعة أشهر من النفقات السنوية المقدرة، ثمّوّل بالتساوي من الاحتياطي التشغيلي ومن الفائض المتراكم.

24 - وبالإضافة إلى ذلك، ينص البند 19-2 من النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة (13 نيسان/أبريل 2023) على أن الاحتياطي التشغيلي يجب أن يُخصص بالمستويات التي يحددها المجلس التنفيذي ويجب أن يمّوّل بالكامل ويتم الاحتفاظ به على شكل أصول سائلة غير قابلة للإلغاء ومتاحة فوراً. والغرض من الاحتياطي التشغيلي هو تغطية التقلبات ذات الاتجاه التنازلي أو حالات النقصان في الموارد، وفي حالة التدفقات المالية غير المتكافئة، وحدث زيادات في التكاليف الفعلية مقارنة بالتقديرات عند التخطيط، وغير ذلك من حالات الطوارئ.

25 - وتبين للمجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة لم تعدل احتياطيها التشغيلي منذ عام 2018. فحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كان رصيد الاحتياطي التشغيلي الذي تم الإبلاغ لا يزال عند مستوى 26,5 مليون دولار.

26 - وباستخدام تقديرات الميزانية المتكاملة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لفترة السنتين 2024-2025، على سبيل المثال، يبلغ مجموع الاستخدام المتوقع للموارد العادية 473,5 مليون دولار، أو حوالي 236,8 مليون دولار سنوياً. وبتطبيق معيار الإنفاق المحدد في أربعة أشهر والذي أقره المجلس التنفيذي، وبالنظر إلى المنهجية المقررة التي تخصص 50 في المائة للاحتياطي التشغيلي، ينبغي أن يكون المستوى المطلوب لعام 2024 هو 39,5 مليون دولار. ويقر مجلس مراجعي الحسابات بأن الميزانية المتكاملة تعكس مستوى الحد الأقصى المأذون به لأغراض تخطيط النفقات، على الرغم من أن الاستخدام الفعلي كثيراً ما يكون أقل من ذلك.

27 - ومع ذلك، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن النفقات الفعلية للموارد العادية للهيئة قد زادت في السنوات الأخيرة، حيث ارتفعت من 158,7 مليون دولار في عام 2019 إلى 179,9 مليون دولار في عام 2023 و 255,7 مليون دولار في عام 2024. وحتى عند استخدام أرقام النفقات الفعلية بدلاً من تقديرات الميزانية المتكاملة أساساً للحساب، سيظل الاحتياطي التشغيلي أقل من المبلغ المطلوب. ويشير هذا إلى أن الاحتياطي قد تم التقليل من تقديره على الأقل منذ عام 2022، مما يعزز الحاجة إلى إعادة تعديل في أوانها تماشياً مع أنماط الإنفاق المتغيرة.

28 - وقد تم تحديد السبب الجذري للمشكلة على أنه ثغرة في الضوابط الداخلية المتعلقة بتنفيذ منهجية الاحتياطي المعتمدة، وذلك بسبب انعدام إجراء رسمي يُسترشد به في تقدير النفقات السنوية.

29 - وقد يؤدي الاستمرار في استخدام مستوى احتياطي متقدم إلى الإفصاح عن قيمة لا تعكس تماماً الاحتياجات التشغيلية أو المخاطر المالية الراهنة، مما قد يقوّض الغرض الذي أنشئ الاحتياطي التشغيلي من أجله، لا سيما في ضوء التغيرات الجوهرية في البيئة التشغيلية للكيان.

30 - وذكرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنها تعمل في بيئة محدودة التمويل، وأنها تعكف على اتخاذ تدابير لضمان أن تظل نفقاتها والتزاماتها المقبلة في حدود الموارد المتاحة، وهو ما قد لا يؤدي إلى زيادة الاحتياطي التشغيلي في المدى القريب.

31 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتحديث الإجراءات المتعلقة بحساب الاحتياطي التشغيلي السنوي والموافقة عليه.

32 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

#### 4 - أنشطة الضمان

مواطن الضعف في صياغة وتطبيق الإجراء المتعلق بضمان الشركاء في البرامج

33 - يحدد الإجراء المتعلق بضمان الشركاء في البرامج، الصادر في 19 آب/أغسطس 2024، إطار الرقابة الداخلية الذي تتحقق هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن طريقه من أن الموارد المحوّلة إلى الشركاء المنفذين تُستخدم وفقاً لشروط الاتفاق ولأغراض المتوخاة منها.

34 - ووفقاً للبند 5-5-5 من الإجراء، يعتمد نوع الضمان المقرر تطبيقه - عمليات المراجعة المقررة للحسابات وعمليات المراجعة الخاصة للحسابات والمعائنات العشوائية - على النفقات التي يتكبدها كل شريك، وتصنيف المخاطر، ورأي مراجعي الحسابات الذي ورد في السنة السابقة، حسب الاقتضاء. ويحدد الإجراء أيضاً جدولاً زمنياً ينص على أنه في السنة المالية التالية، يجب إنجاز خطة الضمان النهائية بحلول الأسبوع الأول من شباط/فبراير، ويجب أن تبدأ عمليات مراجعة الحسابات في الأسبوع الرابع من شباط/فبراير، ويجب الانتهاء من تقارير مراجعة الحسابات بحلول نهاية حزيران/يونيه (عمليات المراجعة المقررة للحسابات) ونهاية أيلول/سبتمبر (المعائنات العشوائية).

35 - ولاحظ المجلس أن خطة الضمان لعام 2024 لم توضع في صيغتها النهائية ولم تتم الموافقة عليها في غضون الجدول الزمني المحدد في الإجراء. ونتيجة لذلك، وبحلول نهاية زيارة مراجعة الحسابات في أيار/مايو 2025، لم تكن عمليات المراجعة قد بدأت على النحو المقرر لـ 256 شريكاً، بلغ مجموع نفقاتهم مجتمعة 56,0 مليون دولار (42,8 في المائة من مجموع النفقات المستخدمة كأساس لتخطيط الضمان). وعلاوة على ذلك، وبمقتضى الجدول الزمني الذي بدأ العمل به في إطار إجراء عام 2024، كان من المقرر أن تصدر تقارير مراجعة الحسابات بعد إقفال نهاية السنة المالية.

36 - وبالإضافة إلى التأخير، استبعدت الخطة النهائية عدة شركاء من الذين كان الأجدر أن يكونوا مشمولين بها، وفقاً للإجراء، وذلك في إطار عمليات المراجعة المقررة للحسابات أو المعائنات العشوائية. وعلى وجه التحديد، أغفلت الخطة مبلغ 27,1 مليون دولار (20,7 في المائة) من نفقات الشركاء المؤهلين لعمليات المراجعة المقررة، و 14,2 مليون دولار (10,8 في المائة) من النفقات المستوفية للشروط لغرض المعائنات العشوائية، أي ما مجموعه 41,3 مليون دولار (31,5 في المائة).

37 - وعلاوة على ذلك، حدد المجلس عيباً في تصميم الإجراء في حد ذاته. ففيما يتعلق بالشركاء الذين تتراوح نفقاتهم بين 30 000 دولار و 50 000 دولار والتصنيف في فئة المخاطر المخفضة أو المخاطر المعتدلة، لا يقدم الإجراء إرشادات بشأن طريقة الضمان المطبقة. وفي المقابل، يتطلب إجراء عمليات مراجعة مقررة لحسابات الشركاء الذين تقل نفقاتهم عن عتبة 30 000 دولار والذين حصلوا على رأي معدل أو رأي سلبي أو إبراء ذمة في العام السابق. وقد أثرت تلك الفجوات على معالجة مبلغ 7,2 مليون دولار (5,5 في المائة) من نفقات الشركاء لعام 2024.

38 - وأخيراً، استبعد الإجراء بشكل دائم الشركاء الذين تقل نفقاتهم عن مبلغ 30 000 دولار ولم يسبق أن خضعوا لعمليات مراجعة لحساباتهم من أي نشاط من أنشطة الضمان. وينطبق ذلك على 400 شريك (28,3 في المائة) و 5,2 ملايين دولار (4,0 في المائة) من النفقات، مما أدى إلى مواصلة انخفاض النطاق المشمول بالمراجعة إجمالاً.

39 - ووفقاً لما جاء في المعلومات المقدّمة، فرغم أن إعداد خطة الضمان لعام 2024 بدأ ضمن الجدول الزمني المتوقع، فقد تأخر وضع صيغتها النهائية والموافقة عليها بسبب الحاجة إلى تعديل نطاقها لتحقيق توازن أفضل بين تكاليف النطاق المشمول بالمراجعة وفوائده، لا سيما خلال السنة الأولى من تنفيذ الإجراء المنقح.

40 - ويرى المجلس أن ذلك تأخر استكمال الخطة وتقلص النطاق المشمول بالمراجعة قد يؤثران على مدى موثوقية الإبلاغ عن النفقات. فهذه العوامل تحد من قدرة آليات الضمان على الكشف بسرعة عن

الحالات المحتملة من عدم الامتثال أو الإنفاق غير المستوفي للشروط، مما يزيد بذلك من خطر حدوث مخالفات دون اكتشافها.

41 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستعراض الإجراءات المتعلقة بضمان الشركاء في البرامج لضمان مراعاة جميع فئات نفقات الشركاء في البرامج بشكل كافٍ في إطار الضمان، مع مراعاة فائدة التكلفة المترتبة على أنشطة مراجعة الحسابات.

42 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإعادة النظر في الجدول الزمني الإجرائي لإتاحة وضع الصيغة النهائية لتقارير مراجعة الحسابات قبل إقفال نهاية السنة المالية، بما يعزز ملاءمة نتائج مراجعة الحسابات لأغراض إعداد التقارير المالية.

43 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هاتين التوصيتين.

عدم سلامة مقاصة احتياطي مراجعة الحسابات في عام 2024

44 - وفقاً للفقرة 47 من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 3: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء، تتطلب الأخطاء الجوهرية في الفترات السابقة تصويباً بأثر رجعي من خلال إعادة صياغة الأرقام من الفترات السابقة أو الأرصدة الافتتاحية، حسب الاقتضاء. وتُعرّف الفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 1: عرض البيانات المالية الأهمية النسبية على أنها الإغفالات أو أوجه التحريف في البيانات التي يمكن أن تؤثر على قرارات المستخدمين، سواء تم النظر فيها بشكل فردي أو جماعي.

45 - ولغرض إدارة تكلفة عمليات المراجعة المستقلة لحسابات الشركاء في البرامج، تسجل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في البداية التكلفة الكاملة لعمليات المراجعة في حساب عام لرسوم مراجعة الحسابات دون تقسيمها حسب المشاريع. ويُسجّل الالتزام المقابل لذلك في حساب الحسابات المستحقة الدفع. ويُورّع هذا المبلغ لاحقاً على المشاريع المعنية بتسجيل النفقات من جديد مع إيراد تفاصيل المشروع الملائمة والالتزام المقابل لذلك في حساب الاحتياطي الخاص بمراجعة الحسابات.

46 - وفي هذه المرحلة، يُسجّل كل من الالتزام ونفس النفقات المعنية مرتين: مرة في فئة التكاليف العامة ومرة كمبلغ مخصص لمشروع محدد. ولتصحيح ذلك، ينبغي عكس التسوية مقابل الاحتياطي الخاص بمراجعة الحسابات، مما يضمن أن تظل التكاليف الخاصة بالمشاريع مسجلة وحدها.

47 - ولاحظ المجلس أن رصيد الحساب الخاص بمراجعة الحسابات بلغ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 ما قدره 1,8 مليون دولار، وهو مبلغ لم تتم الموافقة عليه وفقاً للإجراءات الداخلية. وكما هو متوقع، وصل هذا الحساب إلى رصيد صفري في عام 2024.

48 - ومن رصيد الخصوم لعام 2023 الذي تمت الموافقة عليه في عام 2024، سُجّل مبلغ 1,4 مليون دولار على أنه رد لنفقات رسوم مراجعة الحسابات لعام 2024. وأدى ذلك إلى انخفاض كبير (91,8 في المائة) في رصيد حساب رسوم مراجعة الحسابات لعام 2024، الذي أُغلق عند مبلغ 170 486,08 دولار مقارنة بمبلغ 2,1 مليون دولار في عام 2023.

49 - وتشير هذه القيود مجتمعة لعام 2024 إلى تصحيح خطأ في فترة محاسبية سابقة. غير أن البيانات المالية لم تقدم تصحيحاً مناسباً بأثر رجعي، على النحو المطلوب بمقتضى المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 3.

50 - ويرى المجلس أن المقاصة غير السليمة لاحتياطي مراجعة الحسابات قد حدثت في سياق تطبيق نظام كوانتوم "Quantum" في عام 2023. ووفقاً لما ذكره الكيان، فقد أُعطيت الأولوية للأنشطة التي انتهت فيها التقييم إلى أنها ذات تأثير جوهري أكبر من غيرها على البيانات المالية، مما أدى إلى إرجاء تسوية الاحتياطي الخاص بمراجعة الحسابات.

51 - ونتيجة لذلك، أدى تأخر مقاصة احتياطي مراجعة الحسابات لعام 2023 في حسابات عام 2024، دون أي تصحيح بأثر رجعي، إلى عرض بأقل من القيمة الحقيقية لنفقات مراجعة الحسابات لعام 2024 والأرصدة الافتتاحية للخصوم. وهذا النهج يقوض العرض الأمين والقابلية للمقارنة على نطاق فترات الإبلاغ.

52 - ويوصي المجلس بأن تعزز هيئة الأمم المتحدة للمرأة إجراءات التسوية والاستعراض للنفقات المتصلة بمراجعة الحسابات، بما يكفل مقاصة الاحتياطيات الداخلية لمراجعة الحسابات في أوانها وبدقة مقابل النفقات الفعلية.

53 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

## 5 - السلف المقدمة إلى الشركاء

*الخطأ في استخدام الفواتير الموحدة في معاملات الشركاء*

54 - يحدد دليل المستخدم لنظام كوانتوم للتخطيط المركزي للموارد، المعنون "الدفع المسبق وتطبيقات الدفع المسبق"، طريقة للمعالجة المالية الموحدة للسلف والتصفيات ورد التكاليف للشركاء. وعلى وجه الخصوص، يجب تسجيل السلف المقدمة إلى الشركاء في البرامج باستخدام فواتير الدفع المسبق، لأن هذه الفواتير هي وحدها التي تتيح إمكانية التطبيق الصحيح لعمليات تصفية السلف.

55 - وهذه العملية مهمة لربط النفقات اللاحقة بالسلفة الأصلية بدقة وضمان تتبع الرصيد باتساق.

56 - وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ألا تؤدي الفواتير الموحدة إلى خصم مبالغ من حسابات السلف، حيث إن الغرض منها يختلف عن الغرض من فواتير الدفع المسبق. ويعد التطبيق السليم لهذا الإجراء ضرورياً للاحتفاظ بسجلات مالية دقيقة، لا سيما السجلات المرتبطة بسلف ونفقات الشركاء.

57 - ومن إجمالي 321 فاتورة موحدة يُحتمل أن تكون مرتبطة بمعاملات السلف مع الشركاء في عام 2024، جرى استعراض عينة من 58 فاتورة. وقد تبين للمجلس أن 34,5 في المائة من الفواتير المختارة (20 من 58 فاتورة) كانت مرتبطة بمعاملات السلف. وكشفت الاختبارات الإضافية عن نوعين من التصنيفات الخاطئة في الحالات التالية:

(أ) الخطأ في استخدام نوع الفاتورة: في 18 حالة، بلغ مجموعها 965 629,56 دولاراً، استُخدمت الفواتير الموحدة بدلاً من فواتير الدفع المسبق؛

(ب) الخطأ في ترحيل حسابات السلف بدلاً من حسابات النفقات: ففي حالتين، بمجموع قدره 65 932,39 دولاراً، استُخدمت فواتير موحدة للخصم من حسابات السلف في حين كان الأجدر تسجيل هذه

المبالغ كنفقات. وقد أحدث هذا الخطأ في التصنيف أوجه عدم اتساق بين أرصدة حسابات السلف وسجلات النفقات ذات الصلة.

58 - ويرى المجلس أن سوء تطبيق أنواع الفواتير قد يشير إلى صعوبات في التكيّف مع أحدث الخاصيات الوظيفية في النظام. وعلاوةً على ذلك، يفتر نظام كوانتوم إلى الضوابط اللازمة لمنع استخدام أنواع الفواتير والحسابات غير الصحيحة.

59 - وقد يؤدي سوء تطبيق نوع الفاتورة إلى إخفاء الصلة بين السلفة الأولية والتصنيف اللاحقة، مما يمس بدقة تتبع السجلات المالية. وإضافةً إلى ذلك، فإن استخدام الفواتير الموحدة يعني فقدان الرابط الذي يسمح بتطبيق سعر الصرف الأصلي لتسوية السلفة أثناء التصنيفية. وقد يؤدي ذلك إلى حدوث أوجه عدم اتساق تنشأ عن قلب العملات، مما قد يؤدي إلى تعقيد جهود التسوية وربما يؤثر على دقة السجلات المالية.

60 - وأعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة لوحة متابعة عن تقدم سلف الشركاء، تتضمن علامة تبويب بعنوان "تقرير انحراف" تقدم معلومات عن المعاملات التي قُدمت بشكل خاطئ على أنها فواتير موحدة. ويمكن استخدام هذه الأداة لتنبية المكاتب إلى هذه الأخطاء ومساعدتها في تحديدها وتصحيحها. ويمكنها أيضاً تعزيز الرقابة وتوجيه جهود التدريب المستمرة وتوفير الدعم للموظفين في تطبيق العمليات المالية بدقة.

61 - ويوصي المجلس بأن ينشئ فريق الشؤون المالية التابع لهيئة الأمم المتحدة للمرأة نظام تنبيه لإخطار المستخدمين بتكرار إساءة استخدام أنواع الفواتير من أجل توطيد الإجراءات الصحيحة وتقديم التوجيه اللازمة لمنع حدوث أخطاء في المستقبل.

62 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقييم التحسينات المحتملة للنظام، بما في ذلك تقييم مدى إمكانية إدخال التحديثات على نظام كوانتوم التي يمكن أن تدعم تحسين تصنيف أنواع الفواتير من خلال القيود المفروضة على نوع الحساب أو ضوابط مماثلة.

63 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هاتين التوصيتين.

## 6 - نفقات الشركاء في البرامج

حالات التأخير وعدم الدقة في تسجيل نفقات الشركاء في البرامج

64 - وفقاً للفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 1، التي تحدد المحاسبة على أساس الاستحقاق، يجب الاعتراف بالنفقات في الفترة التي تتعلق بها. فهذا المبدأ يضمن أن تنعكس المعاملات المالية بدقة في البيانات المالية، خاصةً في إجراءات الإقفال في نهاية العام.

65 - وتمشيا مع المعيار المذكور أعلاه، تؤكد سياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن السلف النقدية والتحويلات النقدية الأخرى المقدمة إلى الشركاء على أهمية تقديم التقارير المالية، ولا سيما استمارة الإنز بالصرف وشهادة الإنفاق، في الوقت المناسب وبصورة دقيقة. فهذا النهج يضمن تسجيل النفقات في الفترة المناسبة. وتتص السياسة على أن تُستخدم التقارير السردية على أساس خطط العمل المتفق عليها والتقارير المالية على أساس الميزانية المتفق عليها لتسجيل إنفاق الأموال (E.4.1.1). ولأغراض المالية لنهاية

السنة، تنص السياسة أيضاً على أنه "قد يُطلب من الشركاء تقديم استمارة الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق حتى 31 كانون الأول/ديسمبر (على أن تُقدم بحلول 15 كانون الثاني/يناير)، عند الطلب" (E.4.4.4).

66 - وكشف استعراض لما عدده 2 024 فاتورة من فواتير الشركاء عن حالات متعددة من التأخير وعدم الدقة في الإبلاغ عن النفقات. وكشف تحليل لـ 90 معاملة شملت العينة، من إجمالي 3 540 بنداً بقيمة 124,9 مليون دولار، عن نوعين مختلفين من عدم الدقة:

(أ) التأخير في تسجيل النفقات: تم تسجيل 28,9 في المائة (26 حالة) من النفقات في وقت متأخر. فعلى سبيل المثال، لم يتم تسجيل الأنشطة المضطلع بها في عام 2023 على أنها نفقات إلا في عام 2024، مما أثر على توقيت ودقة التقارير المالية بمبلغ قدره 3,4 ملايين دولار؛

(ب) الخطأ في اعتماد إطار دوري: أظهرت نسبة 15,6 في المائة (14 حالة) اعتماد إطار دوري خاطئ، تعكس فيه القيود النفقات في سنة مالية غير صحيحة. فعلى سبيل المثال، النفقات التي امتدت لعدة سنوات، مثل تلك المتعلقة بالفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2023 إلى كانون الثاني/يناير 2024، تم الاعتراف بها كاملةً في عام 2024. وبلغت القيمة الإجمالية للفواتير التي شملتها العينة 1,1 مليون دولار، منها حوالي 647 976,80 دولاراً تم تسجيلها في الفترة غير الصحيحة.

67 - ويلاحظ المجلس أن المسألة المستمرة المتمثلة في أوجه التأخير في تسجيل نفقات الشركاء في البرامج أثرت في تقارير مراجعة الحسابات السابقة الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات. واستجابةً لذلك، نفذت هيئة الأمم المتحدة للمرأة سلسلة من التدابير، من بينها آليات الإخطار في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح، ومبادرات التدريب، وذلك بهدف تحسين تقديم التقارير المالية واستعراضها في الوقت المناسب.

68 - غير أن المراجعة الحالية للحسابات كشفت أن تلك التدابير لم تعالج هذه المشكلة بفعالية. فكما أظهر الاستعراض الذي أجراه المجلس، كان للتدابير المتخذة أثر محدود بسبب مواطن الضعف في موثوقية النظام وإمكانية تتبعه، وعدم كفاية القدرة على الإنفاذ، ومواطن الضعف في مستوى الخط الثاني، على النحو المفصل في هذا التقرير.

69 - وذكرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنها تدرك ما يساور المجلس من قلق فيما يتعلق بتوقيت الاعتراف بنفقات الشركاء في البرامج وأنها ستستكشف حلولاً مختلفة لمعالجة هذه المسألة، مع مراعاة التعقيدات التشغيلية والموارد اللازم رصدها لكل خيار. ووافقت الهيئة أيضاً على تعزيز آليات رصدها لأرصدة السلف المتقدمة المقدمة إلى الشركاء في البرامج، بما في ذلك ما يرتبط بذلك من تدابير المتابعة والإحالة إلى جهات عليا.

70 - ويوصي المجلس بأن تنقح هيئة الأمم المتحدة للمرأة إجراءاتها المتعلقة بنهاية السنة لضمان تسجيل نفقات الشركاء في البرامج في الفترة المالية الصحيحة، بما في ذلك اشتراط أن تحدد التقارير المالية المبالغ التي تُنسب إلى كل سنة مالية.

71 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإعداد وتعميم توجيهات موحدة لمديري المشاريع بشأن كيفية تقييم الفترة الزمنية المناسبة للنفقات التي يجري الإبلاغ عنها.

72 - ويوصي المجلس بأن تنشئ هيئة الأمم المتحدة للمرأة آلية رصد منظمة لتتبع وإنفاذ التقيد بالمواعيد النهائية لتقديم التقارير والاستعراض، بما في ذلك إجراءات الإحالة إلى جهات عليا وعواقب التأخير المتكرر من قبل الشركاء و/أو الموظفين الداخليين.

73 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصيات.

## 7 - التبرعات

عدم الاعتراف بالإيرادات كاملة عند توقيع الاتفاق

74 - نقر الفقرتان 3-19 و 3-20 من الإطار المفاهيمي لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بأن تقديم التقارير في مواعيدها يمكن أن يعزز فائدة التقرير المالي للأغراض العامة لأغراض المساءلة واتخاذ القرارات، في حين يمكن أن يؤدي التأخير في تقديم المعلومات إلى التقليل من فائدته لتلك الأغراض.

75 - وعلاوة على ذلك، وفي إطار البند 12 من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 23: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية، يُقدّم تصور للإيرادات على أنها التدفقات الواردة الإجمالية من المنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمة التي يقبضها الكيان المحاسبي أو تكون مستحقة القبض في حسابه. ويعني ذلك أن الإيرادات تُسجّل على أساس الاستحقاق بدلاً من الأساس النقدي.

76 - ولاحظ المجلس أنه عند توقيع اتفاق للتبرعات، لا يكون هناك اعتراف كامل بالإيرادات. ولم يُنشأ القيد المقابل له في نظام كوانتوم إلا استناداً إلى الجدول الزمني للدفع المنصوص عليه في الاتفاق.

77 - وفي هذا الصدد، إذا تم التوقيع على اتفاق في كانون الثاني/يناير ولكن الدفع لم يُسدّد إلى غاية كانون الأول/ديسمبر، يُسجّل في نظام كوانتوم في نهاية السنة، رغم أن التوقيع على الاتفاق جرى في بداية السنة. فعلى سبيل المثال، تم التوقيع على الاتفاق المتعددة السنوات رقم 14743 في حزيران/يونيه 2024، ولكنه لم يُسجّل على أنه إيراد إلا جزئياً في تشرين الأول/أكتوبر 2024، عند تلقي الدفع.

78 - ولضمان أن تعكس الحسابات المستحقة القبض المحاسبة على أساس الاستحقاق، أُجرى أخصائي للشؤون المالية تسوية يدوية لتلك الحسابات في نهاية السنة. وفي إطار تعليمات إقفال الحسابات في نهاية السنة، تقع على عاتق جميع المكاتب مسؤولية التحقق من أن تكون جميع الاتفاقات مسجلة في النظام وأن تخضع جميع المراحل المقبلة للاستعراض. وبعد إجراء التسويات والاستعراضات، تُسجّل البيانات يدوياً لتعديل الإيرادات وتعكس المحاسبة على أساس الاستحقاق. فعلى سبيل المثال، في عام 2023، بلغ رصيد التبرعات 584,8 مليون دولار، وفي كانون الأول/ديسمبر، قامت الهيئة بتسوية مبلغ 498,9 مليون دولار (85 في المائة) يدوياً. وفي عام 2024، بلغ إجمالي التبرعات 520,5 مليون دولار، وبلغت التسويات اليدوية التي أُجريت في كانون الأول/ديسمبر 539,2 مليون دولار على شكل أرصدة مدينة و 445,3 مليون دولار على شكل أرصدة دائنة.

79 - وعلى مدار السنة، كانت المعلومات المالية تقتصر إلى الدقة. ولأغراض الإدارة، اضطرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى حساب قيمة الإيرادات مرتين في السنة وإدراجها في تقارير الإدارة. وذكر الكيان أنه كان يعد مكمباً للإبلاغ عن المساهمات يوضح قيمة المساهمات الواردة والقيمة الإجمالية للاتفاقات الموقعة. وكان المكعب قيد الاختبار ويُرجى منه أن يزود الإدارة بالمعلومات يومياً.

- 80 - وإن كان المجلس يرى أن نُظْم المعلومات الإدارية تقدم أفكاراً متعمقة ثمينة، فإن النظام المحاسبي يجب أن يقدم أيضاً معلومات متسقة مع مرور الوقت تعكس بدقة العمليات التي يضطلع بها الكيان. فالاعتماد فقط على التسويات اليدوية في نهاية السنة يضر بشفافية البيانات المالية ويقلل من فائدتها.
- 81 - ويرى المجلس أن عدم الاعتراف بالإيرادات كاملةً عند وقوع حدث مسبب لذلك يُعزى إلى عدم تهيئة نظام كوانتوم للاعتراف بالإيرادات في وقت توقيع العقد. ويقر المجلس بأن تعديل النظام قد تترتب عليه تكاليف. غير أن تعزيز الضوابط الداخلية لیتسنى الاعتراف الفوري بالإيرادات في وقت وقوع الحدث المسبب يمكن أن يقلل من خطر الأخطاء والتحريفات، ويزيد من شفافية المعاملات وإمكانية تتبعها، ويجعل المعلومات المحاسبية أكثر فائدة مما هي عليه في عملية اتخاذ القرارات.
- 82 - وذكرت الهيئة أنها ستكفل الاعتراف بالإيرادات المتأتية من التبرعات في أوانه، بعد وقوع الأحداث المسببة للاعتراف بالإيرادات، وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 47: الإيرادات، مع اعتماد المقياس الجديد.
- 83 - ويوصي المجلس بأن تعزز هيئة الأمم المتحدة للمرأة الضوابط الداخلية لكفالة أن تعكس السجلات المحاسبية للتبرعات الأحداث المسببة على نحو أسرع وأدق.
- 84 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

## 8 - الممتلكات والمنشآت والمعدات

عدم وجود القيمة بعد خصم الاستهلاك بالنسبة للأصول التي ما زالت توفر منافع اقتصادية

- 85 - ينص المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 17: الممتلكات والمنشآت والمعدات على أن هذه الأصناف ينبغي تسجيلها بتكلفتها الأصلية أو مبلغها المعاد تقييمه، مطروحاً منها أي استهلاك متراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة (انظر الفقرتين 43 و 44). وينص المعيار أيضاً على أن المبلغ القابل للإهلاك لأصل ما يُحدد بخصم قيمته المتبقية، وأن هذه القيمة المتبقية يجب أن تخضع للاستعراض مرة في السنة على الأقل (انظر الفقرتين 67 و 69).
- 86 - والقيمة المتبقية لأصل هي المبلغ المقدر الذي سيحصل عليه الكيان حالياً من تصرفه في الأصل، مطروحاً منه تكاليف التصرف المقدر، بالنظر إلى عمره المتوقع وحالته في نهاية عمره الإنتاجي. والعمر الإنتاجي لأصل هو الفترة التي يدرّ خلالها منافع اقتصادية على الكيان.
- 87 - ووفقاً لإجراءات التصرف في الأصول وشطب قيدها، تشكّل القيمة الدفترية الصافية عاملاً حاسماً في عملية التصرف والتبرع. واعتماداً على القيمة الدفترية الصافية، ينص الإجراء على أن السلطة التي تقع على عاتقها مسؤولية الموافقة على التصرف في المركبات والآلات قد تتغير. وتعتبر عملية التصرف في الأصول ببيع أو تبرع بقيمة دفترية صافية تقل عن 500 دولار هي عملية أبسط من غيرها، في حين أن عملية شطب الأصول التي تزيد قيمتها الدفترية الصافية عن 500 دولار هي أكثر تعقيداً.
- 88 - ولم تقم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتطبيق مبدأ القيمة المتبقية على أصنافها المرسمة، حتى عندما كانت لا تزال قيد الاستخدام وتوفر منافع اقتصادية للكيان.

89 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لاحظ المجلس أن 32,9 في المائة من الأصول قد انخفضت قيمتها الدفترية الصافية إلى الصفر، مع عدم وجود قيمة متبقية مخصصة لها، ومع ذلك لا تزال هذه الأصول قيد الاستخدام. ويرد بيان لهذا الأمر في الجدول أدناه:

الجدول 3 من الفصل الثاني

الأصول التي تعادل قيمتها الدفترية الصافية الصفر

بيان الأصناف	قيد الاستخدام	الدفترية الصفر	قيمتها الدفترية الصفر	النسبة المئوية للأصول
الوحدات	7 025	2 314	32,9	
مجموع التكلفة الأصلية (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	34 917	12 391	35,5	

المصدر: ردود هيئة الأمم المتحدة للمرأة على استفسار المجلس.

90 - وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن الاستخدام المستمر للأصول ذات القيمة المستهلكة بالكامل اتجاه متزايد. ونظرا لتكلفتها الأصلية، بلغت قيمة هذه الأصول 5,5 ملايين دولار في عام 2020، حيث كانت ترتفع سنوياً حتى وصلت إلى 12,4 مليون دولار في عام 2024 (6,3 ملايين دولار في عام 2021؛ و 8,1 ملايين دولار في عام 2022؛ و 9,1 ملايين دولار في عام 2023).

91 - ومن بين الأصول التي استهلكت بالكامل ولكنها ظلت قيد الاستخدام، كانت هناك 110 مركبات بتكلفة أصلية قدرها 4,7 ملايين دولار، إضافةً إلى 1 693 وحدة من معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بتكلفة أصلية قدرها 3,6 ملايين دولار.

92 - ولتوضيح أثر الممارسة التي اعتمدها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، لو طُبِّقت القيمة المتبقية البالغة 10 في المائة المقررة بموجب توجيهات الأمم المتحدة المؤسسية بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات على تلك الأصول، لبلغت القيمة المتبقية التي كانت سُجِّل على أنها أصل ما قدره 1,2 مليون دولار.

93 - ورغم أن الكيان هو الذي تقع على عاتقه المسؤولية عن تحديد الممارسة المحاسبية التي تعكس القيمة الفعلية للأصل على أفضل وجه، فإن هذا الحساب يقدم نظرة متعمقة عن الكيفية التي ستخضع بها 84 مركبة من أصل 110 مركبات لإجراءات تصرف ومتطلبات موافقة أكثر صرامة، إذا استُخدم المعيار المحدد في تلك التوجيهات. ويُعزى ذلك إلى أن صافي القيمة الدفترية للمركبات ستتجاوز العتبة التي حددتها السياسة الخاصة بالعمليات المبسطة.

94 - ويرى المجلس أن الظروف الوارد بيانها في الفقرات السابقة نشأت عن عدم تطبيق مبدأ القيمة المتبقية والوقت المنتهي منذ آخر استعراض للعمر الإنتاجي للأصول. وقد أبلغت الهيئة مراجعي الحسابات بأن آخر تغيير في الأعمار الإنتاجية لأصولها كان قد أُجري في عام 2018.

95 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن هذه الممارسة قد تؤثر على التصرف في الأصول أو التبرع بها أو قد تؤدي إلى عدم تطبيق العروض التنافسية على النحو المطلوب. وهذا النهج يعرض المنظمة للمخاطر من قبيل فقدان قيمة الأصول.

96 - ويوصي المجلس بأن تنتقح هيئة الأمم المتحدة للمرأة سياساتها المتعلقة بالامتلاكات والمنشآت والمعدات لضمان أن يجري استعراض القيمة المتبقية والعمر الإنتاجي للأصول سنوياً ويتم تطبيقها لتعكس على نحو أفضل الجوهر الاقتصادي لتلك الأصول في البيانات المالية.

97 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

## 9 - إدارة البرامج

98 - كشفت مراجعة الحسابات التي أجريت على عملية إدارة شؤون الشركاء في البرامج عن أوجه قصور في تطبيق إجراءات اختيار ورصد الشركاء التي تتبعها المكاتب القطرية التابعة للمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، على النحو المفصل في النتائج الواردة أدناه.

99 - وتعكس أوجه القصور هذه مواطن الضعف سواء في الأنشطة التي يُنفذها الشركاء مباشرة أو الأنشطة المتصلة بالإشراف والمراقبة على إجراءات الشركاء في البرامج. فتعزيز عملية الإشراف يتطلب ليس فحسب زيادة الوعي بالمعايير المعمول بها وإخضاع الإجراءات لمراقبة أكثر صرامة مما هي عليه، وإنما أيضاً إدخال تحسينات كبيرة لتحديث معلومات النظام الحالي وتطوير الأدوات من منظور منهجي. فهذه التدابير وغيرها، على النحو الموصى به في الاستنتاجات المحددة، ضرورية لتحسين جودة مهام الإدارة وكفاءتها.

### مواطن الضعف في تنفيذ الإجراءات وفي الرقابة على الشركاء في البرامج

100 - تتص البنود 4 و 1-5 و 5-7 من الإجراءات المتعلقة باختيار الشركاء في البرامج، على أن تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر يقيّم قدرات الكيانات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، ويحدد تصنيفات للمخاطر ليُسترشد بها في اتخاذ القرارات. ثم تُصاغ خطة لبناء القدرات لتكون أداة استراتيجية لتعزيز قدرات الشركاء وإدارة المخاطر.

101 - وتحدد الإجراءات المتعلقة برصد الشركاء في البرامج العملية المستمرة لجمع البيانات وتحليلها اللازمة لرصد أداء الشركاء بفعالية. ووفقاً لما جاء في الإجراءات، تقع على عاتق مدير المشروع المسؤولية عن وضع وتعهّد خطة رصد مستكملة وشاملة، وتوثيق نتائج الرصد، وتحديث سجل المخاطر، وإحالات المشاكل إلى جهات عليا، عند الحاجة، وتعهّد سجل الدروس المستفادة وخطة بناء القدرات.

102 - وفي ما يتعلق بعملية اختيار الشركاء، أظهر تحليل نوعي شمل 17 عملية تقييم للقدرات القائم على الوعي بالمخاطر - مما إجماليه 72 تقييماً - أخذت كعينات من ثمانية مكاتب قطرية تابعة للمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، أن 52 في المائة من التعليقات التي تبرر تصنيفات المخاطر كانت ذات طابع عام أو غير كافية أو غير موجودة. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظت أوجه عدم اتساق بين الدرجات المحسوبة وتصنيفات المخاطر المشار إليها. فقد شمل عالم المقارنة جميع التقييمات المعتمدة للقدرات القائم على الوعي بالمخاطر من المكاتب القطرية لآسيا والمحيط الهادئ، وتحديداً التقييمات المتعلقة بالاتفاقات المبرمة مع منظمات المجتمع المدني بصفتها أطرافاً مسؤولة، مع تواريخ التقييم في الفترة من أيلول/سبتمبر 2023 إلى كانون الأول/ديسمبر 2024.

103 - وكشف استعراض شمل 44 تقييماً للقدرات القائم على الوعي بالمخاطر من نفس المجموعة أن تقيمين لم يتم تسجيلهما على نحو صحيح في النظام؛ و 5 تقييمات أنجزت خارج النظام وأُرقيت في شكل ملفات، خلافاً للإجراءات؛ و 3 تقييمات كانت في انتظار استكمالها ("في انتظار التوقيع")؛ و 6 تقييمات لا تتضمن التوقعات الإلزامية.

104 - وعلاوةً على ذلك، لم تتضمن محاضر خمس اجتماعات للجان المحلية المعنية بتقييم المشاريع في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، والتي كانت مسؤولة عن تقييم عملية اختيار واستعراض مقترح الشركاء في البرامج، مناقشات بشأن ما توصلت إليه عمليات تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر من نتائج.

105 - وفيما يتعلق بعملية الرصد، ففي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، لم تعالج 19 خطة لبناء القدرات من أصل 25 خطة بشكل كافٍ الثغرات ذات الصلة التي تبيّنت من خلال تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر، وكانت 22 خطة من أصل 25 خطة غير مكتملة أو تضمن أقساماً فارغة.

106 - وكشف استعراض 43 اتفاقاً من اتفاقات الشراكة من 10 مكاتب قطرية تابعة للمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ أنه في بعض الحالات، مثل الاتفاقات المبرمة مع المكاتب في الهند والمحيط الهادئ وباكستان، لم تُستخدم فيها النماذج. وفي حالات أخرى، كالاتفاقات المستمدة من المكتب في أفغانستان، قُدمت صيغ بديلة. ولوحظ أيضاً الاستخدام غير المكتمل لحقول البيانات الإلزامية وأحياناً سوء فهم لمحتوى النماذج.

107 - وعلى الرغم من هذه المسائل، تبيّنت من مراجعة الحسابات أمثلة على استخدام نماذج فعالة بنجاح، مثل الخطة المتعلقة برصد اتفاق الشركاء رقم 5275 (تيمور - ليشتي)، وتقرير الرصد لاتفاق الشركاء رقم 5049 (إندونيسيا) ورقم 5676 (نيبال)، وسجل الدروس المستفادة من اتفاق الشركاء رقم 5162 (بنغلاديش). فهذه الأمثلة توضح أن الأدوات المقررة يمكن أن تدعم الرصد بجودة عالية عند استخدامها باستمرار.

108 - وفي المكتب القطري لكينيا، لم تتناول تقارير الرصد المخاطر ذات الصلة بشكل كافٍ. كما أنه على الرغم من إصدار إجراء لرصد الشركاء في البرامج في آب/أغسطس 2023 لدعم توحيد المقاييس، لم يكن لدى المكتب القطري لكينيا إمام بالإجراء، ولم يطبقه. ورغم أن المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، الذي تقع على عاتقه المسؤولية عن الإشراف والمراقبة، ظل يضطلع بمبادرات التدريب وبناء القدرات، لاحظ المجلس أن هناك مسائل متكررة ظلت غير محسومة سواء في الأنشطة التي تُنفَّذ مباشرةً أو الأنشطة المتصلة بالإشراف والمراقبة.

109 - ويساور المجلس القلق من أن مواطن الضعف المنهجية في ضوابط الجودة تقوض موثوقية تقييمات المخاطر ورصد الشركاء. فأوجه عدم الاتساق في عملية تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر وخطط بناء القدرات ذات الصلة بها قد تؤدي إلى تقييمات غير دقيقة، مما قد يفضي إلى عملية اختيار للشركاء دون المستوى الأمثل، وهو ما يجعل من الصعب تتبع التقدم المحرز وإدارة المخاطر بفعالية. وفي غياب الوضوح بشأن ما إذا كانت أبعاد المخاطر المتوسطة أو الكبيرة أو العالية التي حُددت في تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر يجري تناولها والتخفيف من حدتها، فإن هذه المخاطر قد تستمر وتمس بجهود إدارة المخاطر.

110 - ويرى المجلس أن مواطن الضعف التي تم تحديدها يمكن أن تكون ناجمة أيضاً عن ثغرات في السياسة والإجراءات والتوجيهات المعمول بها، وعن عيوب في تصميم النظام. ويمكن مواءمة الهيكل الحالي للنماذج على نحو أفضل مع الأهداف المتوخاة منها، حيث إن بعض العناصر الرئيسية، كتحديد الشريك

المسؤول والاتفاق ذي الصلة، لم تُعرض دائماً بوضوح. وإلى جانب الافتقار إلى وحدة رصد مخصصة الغرض في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح لدمج النماذج ودعم إعداد التقارير، شكّلت هذه العوامل تحديات أمام إضفاء الطابع المنهجي الكامل على عملية الرصد وكفاءتها.

111 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري لكينيا بتعزيز تنفيذ إجراء رصد الشركاء في البرامج وتنفيذ تدابير لضمان أن تتناول خطة الرصد وتقارير الرصد صراحةً جميع أبعاد المخاطر المحددة في تقييم القدرات على أساس الوعي بالمخاطر على أنها متوسطة أو كبيرة أو عالية.

112 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي بتعزيز آليات الإشراف بإجراء استعراضات منهجية لضمان الجودة على أساس أخذ العينات لعمليات رصد الشركاء في جميع المكاتب القطرية، بما يكفل الالتزام بالمعايير المعمول بها ويبيّن تحديد الثغرات النظامية وتصحيحها في أوانها.

113 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ بتعزيز آليات الإشراف بإجراء استعراضات منهجية لتقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر وضمان الجودة على أساس أخذ العينات وعمليات رصد الشركاء في جميع المكاتب القطرية، بما يكفل الالتزام بالمعايير المعمول بها ويبيّن تحديد الثغرات النظامية وتصحيحها في أوانها.

114 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتنقيح إجراءات اختيار ورصد الشركاء في البرامج لتعزيز جودة واتساق استبيان تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر، وذلك بضمان تقديم التعليقات الإلزامية مع الأدلة المؤيدة، وتقديم توجيهات وأمثلة واضحة لكل سؤال، وتحسين وضوح الأسئلة، وإدراج مواضيع رئيسية لدعم التقييم الذي تجرّبه لجان تقييم المشاريع لمستويات المخاطر وجودة الوثائق.

115 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتنقيح إجراءات اختيار الشركاء في البرامج بحيث (أ) تشترط وضع خطة لبناء القدرات عندما تشير أقسام محددة لتقييم القدرات القائمة على الوعي بالمخاطر إلى وجود مخاطر متوسطة أو كبيرة أو عالية، بغض النظر عن تصنيف المخاطر عموماً؛ و (ب) تضمن وجود مبرر واضح عند اختيار إجراء تخفيفي بديل؛ و (ج) تسند للجنة تقييم المشروع المسؤولية عن تقييم جودة تلك الخطط.

116 - ويوصي المجلس بأن تعزز هيئة الأمم المتحدة للمرأة نموذج خطة بناء القدرات في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح لتعزيز وضع خطط تكون أكثر شمولاً وقابلة للتنفيذ، وتحديد النتائج والجدول الزمنية وربطها بتقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر.

117 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقييم مدى جدوى تعزيز نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح بتنقيح منهجية تقييم القدرات القائمة على الوعي بالمخاطر وتعليمات الاستبيان لضمان الاتساق والشفافية في عملية تصنيف المخاطر.

118 - ويوصي المجلس بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة خطة شاملة لإنشاء منصة للرصد تكون بمثابة بيئة مهيكلّة وذات طابع مركزي لأنشطة الرصد والتوثيق، وتتيح التتبع المنهجي للإجراءات

المتخذة، وتكون متكاملة مع عمليات إدارة المخاطر، وتضمن تقديم تقارير دقيقة وفي أوانها، وتعزيز الشفافية في اتخاذ القرارات طوال دورة الشراكة.

119 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصيات.

*مواطن الضعف في إدارة تقارير الرصد والإشراف على عمليات إعداد تقارير الشركاء في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح*

120 - تتص سياسة التخطيط والرصد والإبلاغ التي تتبعها هيئة الأمم المتحدة للمرأة (البند 5-4-5) على أن تجري الهيئة بانتظام تقييماً للتقدم المحرز نحو تحقيق النتائج المحددة في المشاريع. ووفقاً للإجراء الذي تتبعه الهيئة لرصد الشركاء في البرامج (البندان 1-1-4 و 2-3-5)، يجب على مدير مشروع في هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن يكفل إعداد تقارير كافية عن المشروع كخط أول للرقابة الداخلية. وتتص السياسة أيضاً على أن تقيم المعلومات والتقارير ينطوي على أهمية حاسمة لتقييم التقدم المحرز في المشروع والتخفيف من حدة المخاطر وضمان المساءلة (البند 2-5 و 5-5 و 6-5 من إجراء الرصد).

121 - ولاحظ المجلس أنه في المكتب القطري لكينيا، كانت تقارير التقييم الخاصة بدفعة واحدة أو أكثر لم تكن موجودة في 13 اتفاقاً من أصل 23 اتفاقاً للشركاء مما شملته العينة. وفي حالة اتفاق واحد، لم يتم استلام أي تقرير عن التقييم على الرغم من تسجيل المدفوعات. وشملت العينة اتفاقات الشركاء المعتمدة التي تجاوزت قيمتها 50 000 دولار، التي تم إضفاء الطابع الرسمي عليها منذ عام 2023 فصاعداً، والتي كان يلزم تقديم تقرير تقييم واحد على الأقل بشأنها بحلول تاريخ التحليل. ومن بين 49 اتفاقاً للشركاء من التي استوفت تلك المعايير، جرى استعراض 23 اتفاقاً.

122 - وفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، لاحظ المجلس وجود إشراف محدود على التقارير الفصلية عن الشركاء، بما في ذلك توقيت تحميل التقارير واستكمال التقييمات في إدارة اتفاقات الشركاء والمنح. وفي عينة من 40 اتفاقاً، من التقارير المرحلية المطلوبة ذات الصلة البالغ عددها 111 تقريراً، تم تحميل 54 تقريراً فقط في النظام، تضمن 35 تقريراً منها فقط تقييم مدير المشروع. وحتى بعد طلب محدد، كانت بعض أو جميع التقارير الخاصة بست اتفاقات لا تزال غير موجودة.

123 - واكتشف المجلس أيضاً وجود مشاكل في تقييمات مدير المشروع للتقارير المرحلية، التي كانت عنصراً مطلوباً في نهاية التقارير السردية. ومن بين التقارير السردية الـ 28 التي خضعت للاستعراض، تضمن 13 تقريراً تقييمات ناقصة أو فارغة.

124 - ويرى المجلس أن استراتيجيات الإشراف والرصد الحالية التي يتبعها المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ لم تكن كافية لضمان تقديم التقارير في مواعيدها وبدقة. وساهم في هذه المشكلة أيضاً الافتقار إلى عملية مستقرة لاسترجاع هذه التقارير، إلى جانب ميل بين المديرين إلى تفضيل إعطاء الأولوية لتحديث نظام كوانتوم (حيث تُسجَل المعاملات المالية) على حساب نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح.

125 - ويرى المجلس أن إدراج الفرع المتعلق بالتقييم من التقرير الفصلي في نهاية التقرير السردية يزيد من احتمال تركه ناقصاً، مما قد يعيق إجراء استعراض أكثر انتظاماً للأداء والنتائج. فهذا الإدراج الهيكلي يقلل من ظهوره، مما قد يؤدي بمديري المشاريع إلى عدم إعطاء الأولوية لإكماله على النحو السليم.

126 - ويساور المجلس القلق من أن تقارير التقييم التي يعتمدها النقص وتقييمات مديري المشاريع غير المكتملة في النظام تقوّض المساءلة وتعرقل التقييم الفعال لأداء الشركاء. كما أن هذا الأمر يضر بموثوقية معلومات المشروع وشفافيتها.

127 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب القطري لكينيا بتنفيذ آليات رصد لضمان قيام مديري المشاريع بتحميل التقارير السردية والمالية وتقارير التقييم في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح في مواعيدها.

128 - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ بما يلي: (أ) إعداد استراتيجية إشراف تتضمن أنشطة ومسؤوليات وأدوات واضحة للكشف عن التقارير الفصلية للشركاء التي تُحمّل في غير مواعيدها في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح؛ (ب) تقييم جودة تقييمات مديري المشاريع؛ (ج) معالجة المشاكل بالتنسيق مع الخط الأول لمنع تكرارها.

129 - ويوصي المجلس بأن تنشئ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في إطار تنفيذ منصة كوانتوم بلاس (Quantum Plus) أو بالتنسيق مع تنفيذها، قسماً في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح مخصصاً لتقييم مديري المشاريع للتقارير المرحلية لتيسير الإشراف على عملية الرصد.

130 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصيات.

عدم وجود ملف تعريفى متكامل وشامل عن الشركاء في نظام الإدارة

131 - تنص الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للفترة 2022-2025 على أن الشركاء يمثلون المفتاح لتحقيق أهدافها، مع التأكيد على أن النتائج المحدثة للتحوّل في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لا يمكن تحقيقها إلا بالعمل مع الشركاء وعن طريقهم. وتماشياً مع هذه الرؤية، تحدد سياسة إدارة الشركاء في البرامج وإجراءاتها نهجاً منظماً للتعاون مع الشركاء ورصد أدائهم. فهذا النهج يضمن المواءمة الاستراتيجية والإدارة الفعالة للمخاطر والنتائج المستدامة.

132 - ولاحظ المجلس عدم وجود ملفات موحدة لتعريف بالشركاء في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح. فرغم أن النظام يخزّن الوثائق المهمة وتقييمات المخاطر المتصلة بفرادى الاتفاقات، فإنه لا يقدم رؤية شاملة وموحدة لتاريخ التعاون مع كل شريك. وظلت المعلومات المهمة، بما فيها تقييمات القدرات القائمة على الوعي بالمخاطر، وسجلات الدروس المستفادة، والتقييمات، والتقارير المرحلية، وسجلات المخاطر، ونتائج تدابير بناء القدرات، مشتتة في مختلف المشاريع، مع عدم وجود ملف مركزي يضم كل البيانات ذات الصلة عن كل شريك.

133 - ويرى المجلس أنه من دون وجود ملف تعريفى موحد، تظل البيانات المتعلقة بالمخاطر معزولة في فرادى ملفات المشاريع، مما يعيق تحديد المسائل المتكررة أو المخاطر النظامية على نطاق مشاريع متعددة. فبدون سجل مركزي، يصعب تتبع مدى فعالية المبادرات المتعلقة ببناء القدرات وتقييم تنمية قدرات الشركاء على المدى الطويل، مما يحد من الشفافية والمساءلة.

134 - ولذلك، يرى المجلس أن تجميع البيانات المستمدة من تقييم القدرات القائم على الوعي بالمخاطر وسجلات الدروس المستفادة والتقييمات والتقارير المرحلية النهائية من شأنه أن يقدم رؤية شاملة عن أداء الشريك والمخاطر والمجالات التي يتعين إدخال تحسينات عليها. فمن شأن ذلك أن يعزز عملية اتخاذ القرار

في اختيار الشركاء، ويوظف إدارة المخاطر بتحديد المسائل المتكررة، ويتيح تتبع مسار التقدم المحرز في بناء القدرات مع مرور الوقت، ويحسن المساءلة والشفافية في تخطيط المشاريع وتقييم الشركاء.

135 - ويوصي المجلس بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة استراتيجية لتنفيذ ملف تعريف ذي طابع مركزي عن الجهات الشريكة لك شريك في البرامج، وتوحيد جميع البيانات ذات الصلة التي تُجمع طوال تاريخ تعاملات الشريك، وضمان تكامل المعلومات المستمدة من نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح أو غيره من النظم.

136 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

عدم وجود ضوابط داخلية على الالتزامات المفتوحة مع الشركاء في البرامج

137 - وفقاً لسياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن إدارة الشركاء في البرامج، الصادرة في 8 آب/أغسطس 2023، فإن اتفاقات الشركاء في البرامج هي صكوك تُوقَّع مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة لتحقيق نتائج وتنفيذ أنشطة برنامج ومشروع قطريين. ووثيقة مشروع الشريك في البرنامج، المرفقة باتفاق الشريك، تصف بتفصيل العمل المقرر أن يُضطلع به، ومسؤوليات كل طرف، والنتائج المتوقعة، بما في ذلك خطة العمل والميزانية وجدول الأقساط.

138 - ولاحظ المجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة، رغم أنها أبرمت اتفاقات متعددة السنوات مع شركاء في البرامج تنص على أقساط مقبلة مقررّة، فإنها لم تحدد عملية منهجية لرصد وتقدير كم الأرصدة غير المسددة المرتبطة بهذه الاتفاقات.

139 - واستناداً إلى جداول الأقساط المتاح في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح، قدّر المجلس أن المبلغ الإجمالي للمدفوعات المقبلة بموجب الاتفاقات الجارية المبرمة مع الشركاء في البرامج، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، بلغ حوالي 116,1 مليون دولار. وقد قدم هذا الرقم مؤشراً على المخاطر المالية المرتبطة بالاتفاقات السارية في نهاية السنة.

140 - وعلى الرغم من كون هذا التقدير مستمد من البيانات المتاحة في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح، فإن هذا النظام غير مدمج مع نظام الإدارة المالية، كما أنه لا يخضع للتسوية المنتظمة مع نظام كوانتوم. ولئن كان المجلس يقر بأن نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح يتضمن معلومات مفيدة تدعم الرصد الذي يقوم به فرادى المديرين على صعيد المشاريع، فإن غياب الإجراءات الداخلية لتوحيد هذه المعلومات والتحقق من صحتها على مستوى المؤسسة يحد من فعاليتها للإشراف المؤسسي. ونتيجة لذلك، فهئية الأمم المتحدة للمرأة ليست لديها رؤية ذات طابع مركزي وموثوقة لمجموع الأرصدة غير المسددة بموجب اتفاقات الشركاء في البرامج، وهو ما يحد من قدرتها على إدارة المخاطر المالية عموماً.

141 - ويرى المجلس أن غياب عملية رقابية لرصد الالتزامات المفتوحة مع الشركاء في البرامج هو وضع ناشئ عدم وجود سياسة داخلية أو مهمة وظيفية في النظام تتطلب التقدير الكمي لهذه الأرصدة وتوطيدها دورياً. وبالإضافة إلى ذلك، تساهم أوجه القصور في نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح كأداة للرصد في عدم وجود بيانات دقيقة وفي أوانها عن الأقساط المستحقة.

142 - ويعيق ذلك القصور الرقابي التخطيط المالي الفعال وقد يُضعف قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد أوجه العجز في التمويل أو إدارة المخاطر المتعلقة بالإنتاج على الصعيد التشغيلي الناشئة عن أوجه التأخير أو النقص في المبالغ المدفوعة للشركاء.

143 - وقد أقرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالقلق الذي أثاره المجلس فذكرت أنها ستُجري تقييماً لخيارات تتبع المبالغ غير المسددة من اتفاقات الشركاء. وسيوازن الخيار المفضل بين فوائد امتلاك هذه المعلومات لأغراض الإدارة مقابل تكاليف وجهود التنفيذ والصيانة المستمرة فيما يتعلق بالحل المقترح، بما يضمن أن تفوق الفائدة التي ستعود على الهيئة الموارد المطلوبة.

144 - ويوصي المجلس بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتنفذ إجراءات داخلية لتتبع الالتزامات المفتوحة مع الشركاء في البرامج بانتظام.

145 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

*نقص الوضوح والهيكلية في دور الخط الثاني فيما يتعلق باختيار ورصد الشركاء في البرامج*

146 - تطبق سياسة إطار الرقابة الداخلية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة نموذج الخطوط الثلاثة لمعهد مراجعي الحسابات الداخليين من أجل تحسين الحوكمة وإدارة المخاطر وإجراءات الضوابط الداخلية. ويضطلع الخط الثاني بالإشراف على المخاطر والضوابط، ويضمن فعالية الخط الأول، ويوفر الرقابة على إجراءات الحد من المخاطر ويجري ضمان الجودة (انظر البندين 1-4 و 2-1-4 من سياسة إطار الرقابة الداخلية). وفقاً للبند 2-4-6، تقع على عاتق المديرين الإقليميين المسؤولية عن قيادة مكاتبهم الإقليمية، والإشراف على التخطيط الاستراتيجي وضمان تنفيذ البرامج والإدارة التشغيلية بفعالية.

147 - ووفقاً للبند 2-4 (ب) من سياسة إدارة الشركاء في البرامج لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، تقع على عاتق الخط الثاني المسؤولية عن توفير الخبرة التقنية ورصد المخاطر وتقييم إجراءات الضوابط. وفي الوقت نفسه، تُسند الإجراءات ذات الصلة مسؤوليات الرصد الرئيسية، بما في ذلك متابعة التقدم المحرز والتحقق الفوري وإحالة المخاطر إلى جهات عليا، إلى مديري الأقسام والمديرين الإقليميين.

148 - ومن بين أوجه القصور التي تبيّنت أثناء مراجعة حسابات المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي والمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ وتم الإبلاغ عنها في الفرع السابق أن تلك الإجراءات، وعلى الرغم من قيام الخط الثاني بتنفيذ التدابير الرقابية، لم تكن مصممة خصيصاً لتعزيز الضوابط على اختيار ورصد الشركاء في البرامج. وأسهم الافتقار إلى الدعم في مجال الإدارة والتوجيه والرقابة المهيكلة في المكاتب القطرية من قبل الخط الثاني في عدم الالتزام بالمعايير المعمول بها.

149 - ونتيجة لذلك، اعتمد الخط الثاني أساساً على الإجراءات المخصصة بدلاً من الرصد المنظم والمستمر. وبالتالي، لم تؤد أنشطته باستمرار إلى تنفيذ عمليات رقابية مستمرة وموثقة أو وضع استراتيجيات شاملة للتحسين على المدى الطويل. وتفتقر الإجراءات المتعلقة باختيار ورصد الشركاء في البرامج إلى توجيهات صريحة بشأن دور الخط الثاني في ضمان التزام المكاتب القطرية بهذه المعايير، وهو ما يترك ثغرات في مسألتي المساءلة والرقابة.

150 - ويرى المجلس أن المكاتب الإقليمية، وسعياً إلى تعزيز فعالية الخط الثاني، تحتاج إلى توجيهات أوضح مما هي عليه، مع حفاظها على المرونة اللازمة للتكيف مع السياقات الإقليمية. فالمعاينات العشوائية

والبعثات بالحضور الشخصي وحدها ليست كافية؛ ومن الضروري الأخذ بنهج شامل يتضمن أنشطة الرصد عن بُعد. ومن شأن توضيح المسؤوليات أن يساعد في ضمان ألا يؤدي تفويض السلطة الممنوحة للمكاتب القطرية إلى الحد من قدرة المكاتب الإقليمية على أداء مهامها الرقابية بفعالية.

151 - ويساور المجلس القلق من أن الإجراءات الغامضة والتفسيرات الخاطئة لدور الخط الثاني وعدم كفاية التوجيهات المتعلقة بمسؤوليات الخط الثاني للمكاتب الإقليمية قد أضعفت من تدابير الإشراف على اختيار ورصد الشركاء في البرامج. وربما تكون هذه المسائل قد أدت إلى إحداث ثغرات في إطار الرقابة، حيث استمرت مواطن الضعف المتصلة بطرق تطبيق المكاتب القطرية للمعايير المعمول بها. وقد يؤدي ذلك إلى تفويض جهود الحد من المخاطر، وإعاقة تنفيذ البرامج بفعالية، والإضرار في نهاية الأمر بالمساءلة.

152 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتوضيح وتوحيد تعريف الخط الثاني وما يرتبط به من مسؤوليات على جميع المستويات بتنقيح السياسات والإجراءات ذات الصلة، بما في ذلك إجراءات اختيار ورصد الشركاء في البرامج، لضمان فعالية الدور الرقابي الذي يضطلع به المديرون الإقليميون على المكاتب القطرية واتساقه مع سياسة إطار الرقابة الداخلية.

153 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإنشاء آلية رقابة منظمة ومنهجية تتجاوز الاعتماد على المعايير العشوائية والبعثات الموفدة من أجل تعزيز الخط الثاني، بما في ذلك إجراء استعراضات منتظمة قائمة على الوعي بالمخاطر لعمليات اختيار ورصد الشركاء في البرامج، وإعداد تقارير موحدة وتوثيق أنشطة الرقابة، والرصد الدوري عن بعد لتقييم إدارة أداء الشركاء في البرامج دون الاعتماد حصرياً على الزيارات الميدانية بالحضور الشخصي.

154 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هاتين التوصيتين.

## 10 - إدارة المخاطر

عدم كفاية إدماج المعلومات المتعلقة بالمخاطر لدى الشركاء في إطار إدارة المخاطر المؤسسية

155 - تتص سياسة وإجراءات إدارة المخاطر لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على اتباع نهج منظم لتحديد المخاطر وتقييمها وإدارتها على نطاق المنظمة، باستخدام صياغة موحدة للتعبير عن المخاطر. ويتضمن سجل المخاطر الموحد حيزاً للإشارة إلى عدم كفاية القدرات لدى الوحدات الحكومية أو منظمات المجتمع المدني أو الشركاء المنفّذين، وهو ما قد يؤثر على تحقيق النتائج.

156 - وبالإضافة إلى ذلك، تشمل السياسة المتعلقة بإدارة الشركاء في البرامج تقييماً لقدرات الشركاء القائم على الوعي بالمخاطر لتقييم قدرات الشركاء وتخصيص تصنيفات للمخاطر لأغراض اتخاذ القرار. ويتطلب الإجراء المتعلق باختيار الشركاء في البرامج أن يُسند لكل شريك تصنيف للمخاطر لديه، فيما ينص الإجراء المتعلق برصد أداء الشركاء في البرامج على استخدام سجل مخاطر مشروع الشريك في البرنامج لتتبع المخاطر طوال فترة تنفيذ المشروع.

157 - وخلص المجلس إلى أن الإجراء المتعلق بإدارة المخاطر قدم قائمة غير حصرية بمصادر الأدلة الواجب مراعاتها في تقييم المخاطر. غير أن سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وإجراءاتها ومبادئها التوجيهية بشأن إدارة المخاطر لم تتضمن بوضوح المعلومات المتعلقة بالمخاطر والمستمدة من إجراءات العمل

الأخرى، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بقدرات الشركاء. وبالمثل، لم ترتبط أنظمة إدارة شؤون الشركاء بسياسات إدارة المخاطر.

158 - ويرى المجلس أن عدم تكامل المعلومات عن المخاطر يشكّل أحد مواطن الضعف التي تحد من استخدام البيانات المتعلقة بالمخاطر لدى الشركاء بانتظام في مجمل إطار إدارة المخاطر.

159 - ويرى المجلس أن ذلك قد يؤدي إلى عمليات تقييم غير مكتملة للمخاطر وعدم فعالية تدابير الحد منها وزيادة احتمال حدوث أعطال تشغيلية، مما يضعف إدارة المخاطر ونجاح البرنامج عموماً.

160 - ويرى المجلس أن عدم استخدام المعلومات المتعلقة بالمخاطر لدى الشركاء بانتظام هو ناتج عن ضعف إدماج إجراءات إدارة المخاطر وعدم وضوح السياسات ومحدودية الوعي بين موظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتوافر المعلومات عن المخاطر لدى الشركاء.

161 - ويوصي المجلس بأن تكفل هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تُدمج تحليلات المخاطر التي تكون قد أجريت بالفعل في الهيئة في سياسات وإجراءات إدارة المخاطر في المنظمة بانتظام، بما يؤدي إلى الأخذ بنهج أكثر شمولاً وتكاملاً في التقييم الكلي للمخاطر لدى المكاتب.

162 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتحديد علاقة الترابط بين سياسات وإجراءات وتوجيهات إدارة الشركاء ومعايير إدارة المخاطر في الهيئة، بما يكفل المواءمة والاتساق بين جميع الأطر ذات الصلة.

163 - وقبّلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هاتين التوصيتين.

## 11 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

عدم وجود وثائق عن تخزين البيانات

164 - أهداف الرقابة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والتكنولوجيات المتصلة بها لعام 2019 هي إطار لحوكمة تكنولوجيا المعلومات وإدارتها. ويوفر الإطار للمؤسسات نهجاً منظماً لمواءمة أنشطتها في مجال تكنولوجيا المعلومات مع أهداف الأعمال وإدارة المخاطر المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وضمان الامتثال من خلال عمليات وضوابط موحدة.

165 - ووفقاً للهدف APO14.03 من الإطار الخاص بأهداف الرقابة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والتكنولوجيات المتصلة بها، ينبغي أن تنشئ المؤسسة العمليات والبنية التحتية اللازمة لتحديد البيانات الوصفية الخاصة بأصول بيانات المؤسسة وتوسيع نطاقها.

166 - وعلاوةً على ذلك، ينص الإطار على ضرورة أن تضطلع المنظمة بأنشطة مثل ما يلي:

(أ) إنشاء عملية إدارة البيانات الوصفية واتباعها؛

(ب) ضمان أن تجسد وثائق البيانات الوصفية أوجه الترابط بين البيانات؛

(ج) إنشاء واتباع فئات البيانات الوصفية وخصائصها ومعاييرها.

- 167 - وأُخِصَّ المجلس إلى عدم وجود أي وثائق للبيانات الوصفية، كقاموس للبيانات أو مخطط لعلاقات الكيان أو غير ذلك من الوثائق، لمستودع البيانات الذي تلقى التحويلات التي استخرجها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من نظام كوانتوم يومياً.
- 168 - وأكدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عدم وجود وثائق مستودع البيانات. وأوضحت أنها، على الرغم من اعتمادها على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إعداد مخطط علاقات الكيان وجدول قاعدة بيانات نظام أوراكل، كانت تعمل على وضع مبادئ توجيهية لتوفير حوكمة شاملة لتحديد معايير إدارة وتوثيق المعلومات عن البيانات المخزنة في مستودع البيانات.
- 169 - ويساور المجلس القلق من أن غياب البيانات الوصفية لمستودع البيانات وغيره من قواعد البيانات قد يضر بحوكمة البيانات. فالبيانات الوصفية تساعد في عرض المعلومات باستمرار، وتبسيط قدرات سير العمل وحماية المعلومات الحساسة، وهو يفرد بأهميته عند الحاجة إلى الامتثال للقواعد التنظيمية.
- 170 - ويوصي المجلس بأن تنشئ هيئة الأمم المتحدة للمرأة نظاماً للوثائق لمستودع البيانات وغيره من قواعد البيانات التي ليست لها بيانات وصفية وفقاً للهدف 14-03 من أهداف الرقابة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والتكنولوجيات المتصلة لعام 2019 وإطار مجموعة المعارف المتعلقة بإدارة البيانات في خدمة تخصيص القنوات لمستعملين متعددين عند الطلب (DAMA-DMBOK).
- 171 - وقبلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

## 12 - الموارد البشرية وكشوف المرتبات

### الخطأ في تصنيف المرتبات وحسابات تسوية مقر العمل للتعيينات المؤقتة

- 172 - وتنص الفقرات 5 (أ) '1' و 7 و 11 من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين على أن تصنيف الاستحقاقات يجب أن يعكس طبيعة وشروط كل تعيين، في حين أن القواعد 3-6 و 4-12 و 4-13 من النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة تحدد خصائص التعيينات المؤقتة والمحددة المدة والفروق في الاستحقاقات. ولذلك يجب أن يكون الاعتراف بالمرتب ونفقات تسوية مقر العمل وتصنيفها متوائماً بصرامة مع النوع الفعلي للتعيين والاستحقاقات المقابلة له.
- 173 - وحدد المجلس 22 رقم تعيين (15,49) في المائة من مجموع تعيينات الموظفين بعقود مؤقتة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، بقيمة إجمالية قدرها 2,2 مليون دولار، تم تسجيلها كتعيينات مؤقتة في نظام الموارد البشرية ومعالجتها باستخدام مجموعة عناصر الأهلية المرتبطة بالتعيينات المحددة المدة. وعلى الرغم من أن ذلك لم يكن له أي تأثير على حساب المرتبات، حيث تم التعامل مع الموظفين على النحو السليم كتعيينات مؤقتة في كشوف المرتبات، أدت المشكلة إلى خطأ في التصنيف في السجلات المحاسبية.
- 174 - وقد أقرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمشكلة وذكرت أن إدارة المزايا والاستحقاقات، بما في ذلك تجهيز كشوف المرتبات، قد أسندت إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وذكرت الهيئة أنها ستواصل العمل مع نظرائها في البرنامج الإنمائي لضمان الاضطلاع بجميع هذه المسؤوليات على النحو الواجب. وستجري معالجة التعديل بأثر رجعي لتصحيح الخطأ في التصنيف، المتوقع أن يغطي المبلغ الكامل البالغ 2,2 مليون دولار، في عام 2025. ولم يكن لهذا الخطأ في التصنيف أي تأثير على البيانات المالية لعام 2024، حيث تُعرض نفقات استحقاقات الموظفين في شكل إجمالي.

175 - ويرى المجلس أنه لم يتم تحديد الخطأ في التصنيف أثناء المراجعة الداخلية للحسابات، مما يشير إلى وجود مواطن ضعف في عملية التسوية بين الموارد البشرية والسجلات المالية. ونظراً لأن عملية إعداد كشوف المرتبات يُستعان فيها خارجياً بالبرنامج الإنمائي، فإن تعزيز الضوابط وضمان موثوقية بيانات التعيين مع المعالجة المحاسبية سيجعل تصنيف كشوف المرتبات أكثر دقة واتساقاً.

176 - ويوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة برصد تجهيز مجموعات عناصر الاستحقاق في كشوف المرتبات وتنفيذ تسويات اعتيادية بين بيانات التعيينات للموارد البشرية والسجلات المالية، وذلك لضمان التصنيف الصحيح لنفقات كشوف المرتبات في دفتر الحسابات، وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39 والنظام الإداري للموظفين المعمول به.

177 - وقبِلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوصية.

### جيم - إحالة المعلومات من قبل الإدارة

#### 1 - شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

178 - ووفقاً للبند 21-1 من النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أبلغت الهيئة المجلس بأن القيمة الإجمالية لأصولها المشطوبة في عام 2024 بلغت 1 293 دولاراً (2023: 122 930 دولاراً)، ويعزى المبلغ الكامل إلى الممتلكات والمعدات.

#### 2 - الهبات

179 - أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس، وفقاً للبند 6-20 من نظامها المالي وقواعدها المالية، بأنه لم تُقدم أي هبات في عام 2024 (2023: 17 381 دولاراً).

#### 3 - حالات الغش والغش المفترض

180 - وفقاً للاختصاصات الإضافية للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (انظر المرفق، الفقرة 6 (ج) '1')، تُدرج حالات الغش في المسائل التي ينبغي للمجلس أن يبلغ الجمعية العامة بها. ولا يتمثل دور مراجع الحسابات الخارجي في التحقيق في حالات الغش أو تقديم ضمانات في هذا الشأن. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

181 - وأبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأن التحقيق كان يجري في عام 2024 في 12 حالة تطوي على ادعاءات تتعلق بغش مفترض أو مخالفات مالية (2023: 9 حالات). وقد أكمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة تحقيقاته في 7 حالات كانت قد صُتقت في البداية على أنها حالات غش مفترض أو مخالفات مالية (2023: 10 حالات). وفي حالة واحدة، لم يثبت أي غش أو مخالفة مالية (2023: 4 حالات). وعموماً، بلغت المبالغ المثبتة للغش المؤكد أو المفترض 62 996 دولاراً (2023: 65 643 دولاراً).

182 - وشملت الحالات المثبتة مخالفات في عملية الشراء؛ ونفقات وفواتير مشروع ملفقة من شريك منقذ بمبلغ إجمالي قدره 15 587 دولاراً من التكاليف غير المستوفية للشروط؛ وقيام أحد الموظفين باختلاس بدل الإقامة اليومي وطلب سداد رسوم؛ وقيام موظفين بعمليات شراء لأصول غير مأذون بها في مزاد مكتبي؛

وعدم كفاية الوثائق الداعمة لنفقات مشروع مما أدى إلى اختلاس شريك منفذ لمبلغ 33 419 دولاراً؛ وأوجه إخفاق في الرقابة الداخلية مما أدى إلى نفقات غير مستوفية للشروط بمبلغ 13 990 دولار من جانب شريك فرعي لشريك منقذ.

183 - وفي عام 2024، لم تكن هناك أي قضايا تأديبية ضد موظفين، ولم تكن هناك أي قضايا تتعلق بموظفين آخرين أو أطراف ثالثة، أو قضايا أُحيلت إلى السلطات الوطنية عملاً بقرار الجمعية العامة 647/62.

#### دال - شكر وتقدير

184 - يعرب المجلس عن خالص تقديره وامتنانه لإدارة وموظفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة على ما قُدم له من مساعدة وأبدي من تعاون أثناء إجراء مراجعة الحسابات.

(توقيع) بيير موسكوفيتشي

الرئيس الأول لديوان المحاسبة الفرنسي  
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) فيتال دو ريغو فيلهو

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي البرازيلي  
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) هو كاي

المراجع العام للحسابات في جمهورية الصين الشعبية

23 تموز/يوليه 2025

## حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	التوصية	رد الإدارة	تقييم المجلس	نُفذت	قيد التنفيذ لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	سنة تقرير مراجعة
1 -	2022	A/78/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 48	يوصي المجلس بأن توفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة دعماً يمكن المكاتب التابعة لها من تنفيذ إجراءات عملية تساهم في تحسين المؤشرات البيئية في الخطة الاستراتيجية.	أفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأنه، تماشياً مع مبادرة الهيئة الرامية إلى مساعدة المكاتب على تحسين المؤشرات البيئية في الخطة الاستراتيجية، تم تعميم السياسة والإجراءات وتقديم النماذج ودعم ضمان الجودة.	لاحظ المجلس الجهود المبذولة لتعميم السياسة والأدلة على تطبيقها الملموس، مثل إدراج المؤشر في المذكرات الاستراتيجية الصادرة بموجب السياسة المنقحة عن مكاتب من مناطق مختلفة. ولذلك، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	X				
2 -	2022	A/78/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 126	يوصي المجلس بأن تجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحليلاً للفعالية من حيث التكلفة لأفضل ما هو متاح من النظم الخاصة بمسار تعبئة الموارد، بما في ذلك نظام "ليدز" (Leads)، وهو ما سيبتيح للهيئة تحديد الفائدة التشغيلية من النظام المختار.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأن تحليل الفعالية من حيث التكلفة أظهر أن إضافة القدرات لإدارة مجموعة المشاريع، أو الاستثمار في جعل نظام Leads ملائماً للغرض المنشود، أو اعتماد برمجيات بديلة، لن يضيف قيمة مضافة ومن شأنه أن يُحدث نظاماً موازياً إلى جانب نظام كوانتوم ونظام إدارة النتائج. وذكرت الهيئة أن معظم المعلومات أصبحت الآن متاحة من خلال نظام كوانتوم ونظام إدارة النتائج، وطلبت إغلاق هذه التوصية.	X					
3 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 32	يوصي المجلس بأن تقيم هيئة الأمم المتحدة للمرأة المنهجية المستخدمة لمعدلات توزيع الموارد الأساسية على جميع مستويات الإدارة من أجل إدراج أحدث المعلومات عن واقع الهيئة وعملياتها في الميدان.	ذكرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن تغيير منهجية توزيع الموارد الأساسية المتاحة للبرمجة هي مسألة حكومية دولية تخضع لسلطة المجلس التنفيذي. غير أن الهيئة أبدت التزامها بتقييم مدى ملاءمة المعايير الأساسية المتاحة للبرمجة المعتمدة في عام 2009 وذلك من خلال استعراض البيانات الداخلية والخارجية. كانت المناقشات الداخلية جارية، ومن المتوقع	X					

الرقم	الحسابات	التقرير المرجعي	التوصية	رد الإدارة	تقييم المجلس	تُعدت	قيد التنفيذ لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
4 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 33	يوصي المجلس بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة معايير لتوزيع الموارد الأساسية من المكاتب الإقليمية إلى المكاتب القطرية من أجل إضفاء الموضوعية على عملية التخصيص.	أن يجري التقييم بحلول الربع الثاني من عام 2026.	أفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأنها تستخدم أداة مكرسة لتخصيص الموارد الأساسية لُيُستَرد بها في تخصيص هذه الموارد بطريقة عادلة وموضوعية وقائمة على البيانات من المناطق إلى البلدان. وقد تمت الموافقة على أداة التخصيص الأساسية هذه من قِبل اللجنة المعنية باستعراض سير العمل وأدمجت في عملية تخطيط العمل. وتخضع مؤشراتها وترجيحاتها للتحديث بانتظام، بما يعكس المعايير الداخلية والخارجية مثل الاحتياجات القطرية والأولويات الاستراتيجية وأداء المكاتب وتصنيف البلدان. وطلبت الهيئة إغلاق التوصية.	X	يقر المجلس بالجهود المبذولة لتطوير أداة تخصيص الموارد الأساسية لُيُستَرد بها في عملية تخصيص الموارد من المكاتب الإقليمية إلى المكاتب القطرية. غير أن هذه الأداة، باعتبارها أداة مرنة وغير إلزامية، تسمح بالتكيف حسب السياق، ولكنها قد تقوض الاتساق والمساءلة، خاصة عندما لا تكون الانحرافات عن مسار التوصيات المتعلقة بأداة التخصيص الأساسية مدعومة بأساس منطقي واضح وموثق. ويشكّل ذلك خطر اتخاذ قرارات غير متسقة وغير موضوعية، مما قد يؤثر على شفافية عملية التخصيص ومصداقيتها. ومن ثم، تعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.			
5 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 39	يوصي المجلس بأن تعيد هيئة الأمم المتحدة للمرأة تصميم الضوابط قبل الموافقة على خطط العمل، بهدف ضمان أن يكون تقدير الموارد قد تم تحديده بعناية وتقدير تكاليفه بدقة، وأن تتوافر لديه أموال كافية.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن إحرازها تقدماً في تحسين الضوابط قبل الموافقة على خطط العمل. وشمل ذلك وضع إجراءات التخطيط والرصد والإبلاغ للمكاتب القطرية/الوجود غير المادي، والمكاتب الإقليمية، وشُعب المقر/المكاتب المستقلة. وقد حددت تلك الإجراءات الأدوار وأوجزت عمليات الاستعراض لضمان جودة مشاريع خطط العمل. واستُعين في ذلك بقائمة مرجعية لتقييم مدى الاتساق مع سقف الميزانية المعتمدة، وتقييم مدى توافر الموارد المتوقعة وفئات الميزانية، وتحديد ما إذا كانت الميزانية تتسم بمنحى واقعي للتنفيذ والإنجاز في المواعيد المقررة.	X	لاحظ المجلس أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعكف على وضع الإجراءات، مع تحديد التاريخ المستهدف لإنجاز الإجراءات في الربع الثاني من عام 2025. وبالنظر إلى أن الإجراء، في هذه المرحلة، لم يُنجز تماماً، فإن هذه التوصية تعتبر قيد التنفيذ.				

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	التوصية	رد الإدارة	تقييم المجلس	تُفذت	قيد التنفيذ لم تُنفذ	الأحداث	تجاوزتها	الحالة بعد التحقق
- 6	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 40	يوصي المجلس بأن تعيد هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحديد آلياتها في مجال الرصد من أجل وضع معايير للكشف عن الانحرافات الكبيرة بين خطط العمل ومخصصات الموارد، الأمر الذي يمكن الهيئة من تنفيذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأن عملية تقييم متطلبات النظام لإدماج آلية رصد قوية في نظام "كوانتوم بلاس" - وهو النظام المؤسسي المتكامل الجديد للهيئة - تتجه في المسار الصحيح. ويتطلب الرصد نصف السنوي من المكاتب التحقق من أن تكون موارد خطة العمل متماشية مع مخصصات الموارد في نظام كوانتوم. وأي أوجه عدم اتساق يجب تحليلها وتصحيحها وتعديلها على الفور.	بالنظر إلى أن آلية الرصد تعتمد على تنفيذ النسخة المستكملة من نظام كوانتوم وأن التاريخ المستهدف هو الربع الثاني من عام 2025، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X				
- 7	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 53	يوصي المجلس بأن تُنفذ هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتبنيها وقائياً يسمح بالمراقبة الفعالة لكل مرحلة من مراحل دورة حياة أنشطة الضمان على جميع مستويات الإدارة.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأنها تعمل على تحسين نظامها لإدارة اتفاقات الشركاء والمنح بإضافة وحدة ضمان لتخطيط الضمانات وتنفيذها ورصدها وإغلاقها وخاصيات التتبيه الوقائي لتحسين الرصد طوال دورة حياة أنشطة الضمان.	بالنظر إلى أن التحسين في هذه العملية يعتمد على إحداث وحدة في النظام الحالي وأن التاريخ المستهدف للتنفيذ هو الربع الأخير من عام 2025، يعتبر المجلس أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	X				
- 8	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 60	يوصي المجلس بأن تقيم هيئة الأمم المتحدة للمرأة ما إذا كان ينبغي توسيع نطاق المعايير الحالية لتخطيط أنشطة الضمان حرصاً على تنفيذها بكفاءة وفي الوقت المناسب، وتوفير معلومات مالية دقيقة عن الموارد المحوَّلة إلى الشركاء في البرامج.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأن إجراءات الضمان الجديدة وسعت نطاق معايير تخطيط أنشطة الضمان، وبأنها أصبحت الآن تشمل تقادم السلف المقدمة لاختيار الشركاء في البرامج. وطلبت الهيئة إغلاق التوصية.	استعرض المجلس المعايير الجديدة لتخطيط أنشطة الضمان، فلاحظ أن صيغتها تشمل ثلاثة مؤشرات مرجحة وتراعي الأنواع المختلفة للمخاطر لدعم اختيار الشركاء الفعال، كتقييم المخاطر لدى الشركاء الذي يجري وقت الاختيار والمخاطر المتعلقة بالأهمية النسبية والقرارات المالية والأداء والإنشاء، حسب الاقتضاء. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X				
- 9	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 66	يوصي المجلس بأن تعجّل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمراجعة سياساتها وإجراءاتها المتعلقة بأنشطة الضمان بهدف توحيد استخدام مصطلحي "الشركاء في البرامج" و "المشاريع" للتوصل إلى تعريف واضح لوحدات العمل.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأن هذا الأمر قد عولج من خلال إصدار السياسة المتعلقة بالشركاء في البرامج وإجراءات الضمان. وطلبت الهيئة إغلاق التوصية.	استعرض المجلس السياسات الجديدة وأكد أنها قدمت تعريفاً واضحاً للمصطلحات. ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X				

الرقم	سنة تقرير مراجعة الحسابات	التقرير المرجعي	التوصية	رد الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق	
						تُنفذت	قيد التنفيذ لم تُنفذ الأحداث
10 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 78	يوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمعالجة عدم تسوية المدفوعات التي سُدَّدها البرنامج الإنمائي نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال عام 2023.	أفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأنها نُفِّذت تحسينات للنظام مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لضمان توخي الدقة في التحقيق في المبالغ التي لم تتم تسويتها من المدفوعات سُددت بالنيابة عنها والقيام بتسويتها. وقد أُجريت عملية تسوية مشتركة، وتمت تصفية المبالغ من المدفوعات التي سُددت في عام 2023.	تحقق المجلس من أن تسويات عام 2023 للمبالغ التي سُدَّدها البرنامج الإنمائي نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة قد اكتملت، ومن ثم، تُعتبر هذه التوصية منقذة.	X	تجاوزتها
11 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 79	يوصي المجلس بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإجراء تسوية مع البرنامج الإنمائي مرة واحدة في الشهر على الأقل للتحقق من المدفوعات التي يسُدُّدها البرنامج الإنمائي نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وذلك لتجنب المدفوعات التي لم تتم تسويتها منذ فترة طويلة.	أبلغت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المجلس بأنها تدرج مدى تواتر الأنشطة في عملية التسوية برمتها لضمان أن تجري تسوية السجلات المالية مع المدفوعات التي يسدده البرنامج الإنمائي نيابة عن الهيئة ومن ثم تجنب المدفوعات التي لم تتم تسويتها منذ فترة طويلة.	بالنظر إلى أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدأت مناقشات مع البرنامج الإنمائي لتنفيذ هذه الضوابط، فإن التوصية تُعتبر قيد التنفيذ.	X	تجاوزتها
12 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 88	يوصي المجلس بأن تستعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة الحد الأدنى من معلومات البيانات المالية المطلوبة من اللجان الوطنية، بهدف أن يتمكن الشركاء من تقديم معلومات مجدية وفقا لمعاييرهم المحاسبية الوطنية.	قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستعراض التوصية وإدراجها رسمياً في اتفاق الاعتراف بتعديل الحكم الذي ينص على الحد الأدنى من معلومات البيانات المالية المطلوبة من اللجان الوطنية. وطلبت الهيئة إغلاق التوصية.	بالنظر إلى أن فعالية التدابير لا يمكن تقييمها إلا بعد تقديم اللجان الوطنية لتقارير جديدة، يعتبر المجلس أن التوصية قيد التنفيذ.	X	تجاوزتها
13 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 89	يوصي المجلس بأن تعيد هيئة الأمم المتحدة للمرأة تصميم عملية الاستعراض المتصلة بالتقارير التي تقدّمها اللجان الوطنية للحصول على معلومات دقيقة ومناسبة التوقيت عن أنشطة جمع الأموال التي يقوم بها الشركاء.	قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستعراض نماذج الإبلاغ التي تستخدمها اللجان الوطنية وعقدت حلقتي عمل في كانون الأول/ديسمبر 2024 بشأن الإبلاغ المالي ومؤشرات الأداء الأساسية وذلك لتقديم الإرشاد ودعم الإبلاغ الدقيق. وتم تنفيذ النماذج الجديدة في كانون الثاني/يناير 2025. وترى الهيئة أن التوصية قد نُفِّذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.	بالنظر إلى أن فعالية التدابير لا يمكن تقييمها إلا بعد تقديم اللجان الوطنية لتقارير جديدة اعتبر المجلس أن التوصية لا تزال قيد التنفيذ.	X	تجاوزتها
14 -	2023	A/79/5/Add.12، الفصل الثاني، الفقرة 98	يوصي المجلس بأن تجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة استعراضاً شاملاً عند استحداث تعريف جديد لتضارب الأدوار	أفادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأنها أحرزت تقدماً جيداً في إطار الرقابة الداخلية الجديد وفي تفويض السلطة في	بالنظر إلى أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة وضعت أداة لإجراء استعراض شامل عند ظهور تعريف جديد لتضارب	X	تجاوزتها



## الفصل الثالث

### تصديق البيانات المالية

رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2025 موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مديرة شعبة التنظيم والإدارة في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

عملاً بالقاعدة المالية 1201، أُصدّق، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي، على أن جميع المعاملات المادية قُيّدت بطريقة سليمة في السجلات المحاسبية وأنها معروضة بطريقة سليمة في البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 المرفقة.

وأقرُّ بما يلي:

الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛

والبيانات المالية قد أُعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والآراء التي خلصت إليها الإدارة؛

والإجراءات المحاسبية ونُظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول محفوظة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تتقَد، بصفة عامة، في إطار الفصل اللازم بين الواجبات. ويستعرض المراجعون الداخليون للحسابات باستمرار نُظم المحاسبة والرقابة؛

وأُتاحت الإدارة للمراجعين الداخليين للحسابات إمكانية الاطلاع بصورة كاملة وبحرية على جميع السجلات المحاسبية والمالية.

وتستعرض الإدارة توصيات مجلس مراجعي الحسابات والمراجعين الداخليين. وقد نُفِّحت إجراءات الرقابة الداخلية أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابةً لتلك التوصيات.

وقد وصلتني رسالة تصديق من المسؤول المالي الأول في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقدّم الضمانات نفسها فيما يخص الإجراءات المحاسبية وما يتصل بها من نُظم الرقابة في البرنامج الإنمائي حيثما تعلق الأمر بالخدمات المقدمة من البرنامج الإنمائي إلى هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وفقاً لاتفاقات مستوى الخدمات السارية حالياً.

(توقيع) جوانا كلارك

الموظفة المسؤولة

مديرة شعبة التنظيم والإدارة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## بيان الإدارة بشأن الرقابة الداخلية على عملية الإبلاغ المالي

30 نيسان/أبريل 2025

1 - تتولى الإدارة، من خلال النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي وافق عليها المجلس التنفيذي، مسؤولية فرض رقابة داخلية كافية على الإبلاغ المالي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة والحفاظ عليها. واعتمدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة سياسة إطار الرقابة الداخلية بهدف تنفيذ عملياتها بطريقة منظمة وأخلاقية وكفؤة وفعالة.

2 - وتكفل المديرية، من خلال إطار تنظيمي راسخ، تعهد السجلات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل السماح بإعداد تقارير مالية دقيقة وفي حينها.

3 - وتشمل الرقابة الداخلية التي تجربها المنظمة على عملية الإبلاغ المالي السياسات والإجراءات التي:

(أ) تتعلق بتعهد سجلات مفصلة بقدر معقول تعكس بشكل دقيق ونزيه المعاملات وعمليات التصرف في الأصول؛

(ب) تُقدّم تأكيدات معقولة بأن تسجّل المعاملات حسب الاقتضاء بما يتيح إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبأن يتم تحصيل الإيرادات وإنفاق المصروفات في المنظمة فقط وفقاً لأذون مناسبة ممنوحة من الإدارة؛

(ج) تُقدّم تأكيدات معقولة بشأن منع الأنشطة غير المأذون بها المتعلقة بحياسة أصول المنظمة واستخدامها والتصرف فيها، وبشأن الكشف عن هذه الأنشطة في الوقت المناسب، إذا كان لها تأثير جوهري على البيانات المالية.

4 - وتشترى هيئة الأمم المتحدة للمرأة العديد من الخدمات المالية من طرف ثالث مقدّم للخدمات هو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك توفير نظام مركزي لتخطيط الموارد، وتقديم خدمات الخزانة والاستثمار والدفع، وإدارة كشوف المرتبات، وغيرها من الخدمات. وتلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة رسالة تصديق من المسؤول المالي الأول في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنص على ما يلي:

(أ) تُدار الخدمات المالية وفقاً لاتفاق مستوى الخدمات/اتفاق الإدارة الساري بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(ب) تم تسجيل جميع المعاملات الجوهرية التي أجراها البرنامج الإنمائي نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة على النحو الصحيح في السجلات المحاسبية المناسبة؛

(ج) تصمّم وتنفّذ السياسات والإجراءات المحاسبية ونظام الرقابة الداخلية ذو الصلة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بما يضمن إدارة أصول هيئة الأمم المتحدة للمرأة الخاضعة لإدارة البرنامج الإنمائي وحفظها على النحو المناسب؛

(د) تتفقد سياسات وإجراءات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار الفصل اللازم بين الواجبات، بما فيها الإشراف والرقابة الإداريين؛

(هـ) تتولى دائرة المراجعة الداخلية للحسابات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استعراض نظم الإبلاغ المالي والرقابة المالية في البرنامج الإنمائي، وذلك لضمان تصميم إجراءات الرقابة الداخلية وتنفيذها على النحو المناسب وكفالة أدائها الغرض المنشود منها.

5 - ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية وسياسة مكافحة الغش، وسياسة التحقيقات والإجراءات التأديبية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يتولى التحقيق في جميع ادعاءات الغش الموثوق فيها الموظف المسؤول عن التحقيقات الداخلية في شعبة التقييم المستقل ومراجعة الحسابات والتحقيق. وأبرمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة اتفاقاً مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية ليكون أحد مقدمي هذه الخدمات الخارجيين.

6 - ويتم في إطار وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات الوفاء بولاية تقديم تأكيدات مستقلة وخدمات استشارية للإدارة والمجلس التنفيذي فيما يتعلق بعمليات هيئة الأمم المتحدة للمرأة وأنشطتها. وتشكل شعبة خدمات التقييم والمراجعة والتحقيق المستقلة عنصراً رئيسياً في نظام الرقابة الداخلية المستقل للمنظمة، وتكتسي أهمية بالغة لإيجاد بيئة رقابة سليمة في المنظمة.

7 - وتتسنى هيئة الأمم المتحدة للمرأة لجاناً تضطلع بوظيفة رقابية فيما يتعلق بإجراءات العمل الرئيسية، مثل لجنة استعراض المشتريات ولجنة استعراض سير العمل ولجنة إدارة المخاطر. وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والشركاء الآخرين لاستعراض تقييمات بيئة الإدارة المالية العامة التي تُجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة التحويلات النقدية في إطارها. وتتفقد أيضاً أنشطة رقابية إضافية من قبل كيانات خارجية، مثل اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ووحدة التفتيش المشتركة.

8 - ويوفر إطار المراقبة والحوكمة والرقابة الداخلية المشار إليه أعلاه ضمانات للإدارة بشأن فعالية الرقابة الداخلية على عملية الإبلاغ المالي.

(توقيع) جوانا كلارك

الموظفة المسؤولة

مديرة شعبة التنظيم والإدارة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

## الفصل الرابع

### التقرير المالي عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024<sup>(1)</sup>

---

(1) في ضوء حالة السيولة التي تؤثر على الميزانية العادية للأمم المتحدة والتدابير الإدارية ذات الصلة التي يتخذها الأمين العام، يُتاح الفصل الرابع على الإنترنت على العنوان الشبكي <https://digitallibrary.un.org/record/4090390>.

## الفصل الخامس

## البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

أولا - بيان المركز المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)	31 كانون الأول/ ديسمبر 2024	المرجع	
<b>الأصول</b>			
<b>الأصول المتداولة</b>			
210 303	103 073	6	الملاحظة النقدية ومكافئات النقدية
266 933	270 635	7	الملاحظة الاستثمارات
341 803	294 633	8	الملاحظة المساهمات المستحقة القبض
69 991	69 420	9	الملاحظة السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج
10 327	12 406	10	الملاحظة الأصول الأخرى
<b>899 357</b>	<b>750 167</b>		<b>مجموع الأصول المتداولة</b>
<b>الأصول غير المتداولة</b>			
356 903	445 024	7	الملاحظة الاستثمارات
186 803	131 790	8	الملاحظة المساهمات المستحقة القبض
15	30	10	الملاحظة الأصول الأخرى
12 081	11 581	11	الملاحظة الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة
<b>555 802</b>	<b>588 425</b>		<b>مجموع الأصول غير المتداولة</b>
<b>1 455 159</b>	<b>1 338 592</b>		<b>مجموع الأصول</b>
<b>الخصوم</b>			
<b>الخصوم المتداولة</b>			
35 690	24 309	12	الملاحظة الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
23 007	24 188	13	الملاحظة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
15 362	3 042	14	الملاحظة الخصوم الأخرى
<b>74 059</b>	<b>51 539</b>		<b>مجموع الخصوم المتداولة</b>
<b>الخصوم غير المتداولة</b>			
99 804	104 836	13	الملاحظة الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
<b>99 804</b>	<b>104 836</b>		<b>مجموع الخصوم غير المتداولة</b>

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر		المرجع
2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	
173 863	156 375	مجموع الخصوم
1 281 296	1 182 217	صافي الأصول
		صافي الأصول/حقوق الملكية
1 253 776	1 154 697	الملاحظة 15 الفائض المتراكم
27 520	27 520	الملاحظة 16 الاحتياطيات
1 281 296	1 182 217	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	المرجع	
<b>الإيرادات</b>			
595 308	489 470	الملاحظة 17	صافي إيرادات المساهمات
23 674	31 024	الملاحظة 18	الإيرادات الأخرى
<b>618 982</b>	<b>520 494</b>		<b>مجموع الإيرادات</b>
<b>المصروفات</b>			
184 605	209 295	الملاحظة 1-19	استحقاقات الموظفين
82 287	98 816	الملاحظة 2-19	التعويضات الممنوحة لغير الموظفين
40 652	37 828	الملاحظة 3-19	الخدمات التعاقدية
91 773	118 542	الملاحظة 4-19	مصروفات الشركاء في البرامج
31 912	36 344	الملاحظة 5-19	المِنح وتنمية قدرات الشركاء
36 054	38 759	الملاحظة 6-19	تكاليف السفر
75 731	80 337	الملاحظة 7-19	تكاليف التشغيل
3 089	2 849	الملاحظة 8-19	الاستهلاك والإهلاك
<b>546 103</b>	<b>622 770</b>		<b>مجموع المصروفات</b>
<b>6 622</b>	<b>1 887</b>	الملاحظة 20	<b>المكاسب/(الخسائر)</b>
<b>79 501</b>	<b>(100 389)</b>		<b>(العجز)/(الفائض للسنة)</b>

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	المرجع	
1 209 713	1 281 296		صافي الأصول/حقوق الملكية في بداية السنة
			اعتماد المعيار 41 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
(2 842)	-		إعادة تخصيص الرصيد النهائي للقيمة العادلة لاحتياطي الاستثمارات المتاحة للبيع ليُدْرَج في الفائض المتراكم
2 842	-		الفائض المتراكم
1 209 713	1 281 296	الملاحظة 15	الفائض المتراكم/صافي الأصول المعاد حسابها/حقوق الملكية
			الحركة خلال السنة
79 501	(100 389)	الملاحظة 5	(العجز)/الفائض في السنة الجارية
(2 225)	(2 085)	الملاحظة 15	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
(5 693)	3 395	الملاحظة 15	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية
1 281 296	1 182 217		صافي الأصول/حقوق الملكية في نهاية السنة

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	المرجع	
<b>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</b>			
79 501	(100 389)	البيان الثاني	صافي (العجز)/الفائض للسنة تسويات التوفيق بين (العجز)/الفائض للسنة وصافي التدفقات النقدية:
(21 112)	(29 127)	الملاحظة 18	إيرادات الفوائد وتوزيعات الأرباح
(796)	953		الخسائر/(المكاسب) غير المتحققة من العملات الأجنبية
(6 966)	(1 732)		(المكاسب) غير المتحققة من الاستثمارات المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
275	2 752	الملاحظة 7-19	اضمحلال القيمة والمبالغ المشطوبة في الفترات السابقة والحالية
316	223	الملاحظة 7-19	الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة
3 089	2 849	الملاحظة 8-19	مصروفات الاستهلاك والإهلاك
الحركة في الأصول:			
(43 332)	102 160		النقصان/(الزيادة) في المساهمات المستحقة القبض
(12 250)	(671)		(الزيادة) في السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج
935	(1 630)		(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
الحركة في الخصوم وصافي الأصول:			
33 264	(11 381)		(النقصان)/الزيادة في الحسابات المستحقة القبض والخصوم المستحقة
14 719	6 213	الملاحظة 13	الزيادة في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
10 898	(12 320)	البيان الأول	(النقصان)/الزيادة في الخصوم الأخرى
(2 225)	(2 085)	الملاحظة 16	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
(5 693)	3 395	الملاحظة 16	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية
<b>50 623</b>	<b>(40 790)</b>		<b>صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية</b>
<b>التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار</b>			
(3 138)	(2 584)	الملاحظة 11	المشتريات من الممتلكات والمعدات والأصول الملموسة
24	12		عائدات المبيعات من الممتلكات والمعدات
(338 072)	(407 398)	الملاحظة 1-7	مشتريات الاستثمارات - التكلفة المهلكة
364 875	343 250	الملاحظة 1-7	آجال استحقاق الاستثمارات - التكلفة المهلكة
15 156	25 033	الملاحظات 7 و 10 و 18	الفوائد المقبوضة والأرباح المقبوضة

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	المرجع	
(1 647)	(24 016)		الحركة في الاستثمارات - القيمة العادلة بفائض أو عجز
<b>37 198</b>	<b>(65 703)</b>		<b>صافي النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار</b>
<b>87 821</b>	<b>(106 493)</b>		<b>صافي (النقصان)/الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية</b>
122 040	210 303	6	النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
442	(737)		تأثير التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي على النقدية ومكافئات النقدية
<b>210 303</b>	<b>103 073</b>	<b>6</b>	<b>النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة</b>

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2024			
الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	المبالغ الفعلية أساس قابل للمقارنة	الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية
10 788	10 788	11 429	(641)
أنشطة الميزانية العادية			
الأنشطة الإنمائية			
502 117	582 409	513 032	69 377
26 594	23 425	23 343	82
528 711	605 834	536 375	69 459
المجموع الفرعي			
18 781	15 737	15 600	137
تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة			
47 872	54 755	52 206	2 549
الأنشطة الإدارية			
أنشطة الرقابة والضمان المستقلة			
3 082	2 783	2 716	67
2 781	2 439	1 984	455
5 863	5 222	4 700	522
المجموع الفرعي			
3 100	3 061	2 643	418
الأنشطة ذات الأغراض الخاصة			
615 115	695 397	622 953	72 444
الميزانية الإجمالية			
102 210	102 200	98 492	3 708
مجموع الميزانية المؤسسية			

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية؛ وانظر أيضا الملاحظة 22.

## هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ملاحظات على البيانات المالية

### الملاحظة 1

#### الكيان المصدّر للبيانات المالية

تأسست هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بموجب قرار الجمعية العامة 289/64 المؤرخ 2 تموز/يوليه 2010، وشرعت في ممارسة أعمالها في كانون الثاني/يناير 2011. وانطلاقاً من الرؤية التي بلورها ميثاق الأمم المتحدة بشأن المساواة، تعمل الهيئة من أجل القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات؛ وتمكين المرأة اقتصادياً؛ وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل بوصفهما شريكين في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني والسلام والأمن ومستفيدين من ثمارها.

والهيئة مكلفة بدعم الهيئات الحكومية الدولية، مثل لجنة وضع المرأة، في صياغة السياسات ووضع القواعد والمعايير العالمية. وتقوم الهيئة بتعبئة الإرادة السياسية والموارد لمساعدة الدول الأعضاء في تطبيق تلك المعايير، وهي تقف على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم التقني والمالي المناسب للدول التي تطلبه ولإقامة الشراكات الناجحة مع المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، أنيط بالهيئة أن تُخضع منظومة الأمم المتحدة للمساءلة بشأن التزامها بالمساواة بين الجنسين من خلال برنامج العمل المنفذ على نطاق المنظومة.

ويدير الهيئة مجلسها التنفيذي الذي يتألف من ممثلي الدول الأعضاء. ويرشد المجلس التنفيذي الهيئة بشأن توجيهها الاستراتيجي وسياساتها من أجل ضمان تنفيذ المديرية التنفيذية ووكالة الأمين العام لجميع الجوانب التنفيذية لأنشطة الهيئة بفعالية.

وتتخذ الهيئة من نيويورك مقراً لها وتعمل على توسيع نطاق وجودها على الصعيدين الإقليمي والقطري. ويتألف الهيكل الإقليمي للهيئة من 6 مكاتب إقليمية، و 62 مكتبا قطريا، ويخدم 59 بلداً إضافياً من خلال أشكال وجود تتعلق بإصلاح الأمم المتحدة (بما في ذلك أشكال غير مقيمة من تنفيذ البرامج وتنسيقها من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة). وتقدم الهيئة خدماتها إلى الجهات المانحة والشركاء عبر مكاتب الاتصال التابعة لها في أبو ظبي؛ وأديس أبابا؛ وألماتي بكازاخستان؛ وبروكسل؛ وجنيف وطوكيو وكوبنهاغن.

وليس للهيئة فروع، أو كيانات خاضعة لسيطرة مشتركة.

### الملاحظة 2

#### بيان الموافقة

صدق مدير شعبة التنظيم والإدارة على البيانات المالية على النحو المطلوب في النظام المالي والقواعد المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وأحيلت البيانات إلى المديرية التنفيذية في 30 نيسان/أبريل 2025 بغية إصدارها.

## (أ) أساس الإعداد

أعدت البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على أساس الاستحقاق الكامل وعلى أساس استمرارية الأعمال، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المالي والقواعد المالية للهيئة.

وتطبق الهيئة في بيانها عن المركز المالي مبدأ التكلفة الأصلية باستثناء ما يتعلق بالبنود المادية التالية:

(أ) الأدوات المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز؛

(ب) استحقاقات الموظفين: الخصوم المتعلقة بخطة محددة الاستحقاقات التي يتم تقييمها باستخدام طريقة التقييم الاكتواري؛

(ج) الأصول المقتناة من خلال المعاملات غير التبادلية التي تقاس في البداية بالقيمة العادلة.

## (ب) العملات الأجنبية

## العملة الوظيفية وعملة العرض

تقاس البنود المدرجة في البيانات المالية باستخدام عملة البيئة الاقتصادية الرئيسية التي يعمل فيها الكيان ("العملة الوظيفية"). والعملة الوظيفية وعملة العرض لهيئة الأمم المتحدة للمرأة هي دولار الولايات المتحدة وتُعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

وعندما تُجرى المعاملات بعملات غير دولار الولايات المتحدة، تُحوّل المبالغ إلى دولار الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ إجراء المعاملة. وتُحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة الساري في تاريخ الإبلاغ. أما الأصول والخصوم غير النقدية التي تُقوم بعملة أخرى غير دولار الولايات المتحدة والتي يجري قياسها بتكلفتها الأصلية، فتُحوّل بسعر الصرف الساري في تاريخ إجراء المعاملة. وتفيد المكاسب والخسائر المترتبة على تغيير أسعار الصرف الأجنبي، المتحققة وغير المتحققة على السواء، التي تنتج عن هذه المعاملات، في بيان الأداء المالي وتدرج في إطار المكاسب والخسائر.

## السياسات المحاسبية الهامة

## (ج) الأدوات المالية

الأداة المالية هي أي عقد تترتب عليه أصول مالية لكيان وخصوم مالية أو أداة حقوق ملكية لكيان آخر.

وتشمل الأدوات المالية التي تحتفظ بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة عادةً ما يلي:

النوع	الأداة المالية	الوصف
أصل مالي	النقدية ومكافئات النقدية	النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل العالية السيولة التي يسهل تحويلها إلى مبالغ نقدية محددة، والتي تكاد تنعدم مخاطر حدوث تغير في قيمتها، مع خصم الخسارة الائتمانية المتوقعة بالنسبة للعملات المقيدة الاستخدام. وتضم الأدوات المالية المصنفة باعتبارها مكافئات للنقدية أي استثمارات يحين تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ اقتنائها.
أصل مالي	الاستثمارات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	<ul style="list-style-type: none"> <li>• أدوات سوق المال مثل الأوراق التجارية وشهادات الإيداع والودائع لأجل وأذون الخزانة؛</li> <li>• السندات ذات الفائدة أو السندات المخصصة، بما في ذلك السندات ذات السعر الثابت والسندات ذات السعر العائم والسندات القابلة للاستدعاء. وعادة ما يُحتفظ بهذه الأدوات حتى تاريخ استحقاقها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.</li> </ul>
أصل مالي	الاستثمارات المدارة خارجياً	حوص الملكية وأدوات الدين التي يتولاها مديرو الاستثمارات الخارجيون.
أصل مالي	الحسابات المستحقة القبض	تشمل المساهمات والحسابات الأخرى المستحقة القبض. وتمثل المساهمات المستحقة القبض المبالغ المستحقة من المانحين بناء على اتفاقات المساهمات الموقعة، بما في ذلك الاتفاقات المتعددة السنوات.
أصول وخصوم مالية	المشتقات	الأدوات المالية المستخدمة لإدارة مخاطر صرف العملات الأجنبية والمتعاقد عليها مع أطراف أخرى لها جدارة ائتمانية وفقاً للمبادئ التوجيهية للاستثمار المعمول بها في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وهي تشمل المشتقات التي تكون جزءاً من ودائع لأجل تسمح بقيام الأطراف المقابلة بتسييد الأداة المالية بعملة بديلة مقابل الحصول على عائد أعلى.
خصم مالي	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	المبالغ المستحقة نتيجة تلقي سلع وخدمات.

### الاعتراف الأولي

يتم الاعتراف الأولي بجميع الأصول والخصوم المالية، بما في ذلك المساهمات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض والدفع عندما تصبح هيئة الأمم المتحدة للمرأة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

ويُعترف بالكامل بالمساهمات المستحقة القبض في وقت التوقيع على الاتفاق ذي الصلة المبرم مع المانحين باستثناء الاتفاقات المقترنة بشروط أداء خارجة عن سيطرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويُعترف مبدئياً بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي يصبح فيه برنامج الأمم المتحدة

الإئمائي، باعتباره مقدم خدمات الخزنة الخارجي بالنسبة للهيئة، طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية. ويدخل برنامج الأمم المتحدة الإئمائي في علاقات تعاقدية مرتبطة بالاستثمارات نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

#### الأصول المالية

#### التصنيف والقياس عند الاعتراف الأولي

عند الاعتراف الأولي، يصنّف الأصل المالي على أنه مُقاس بالتكلفة المُهلكة، أو بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وليس لدى الهيئة أي أدوات مالية مصنّفة على أنها مقيّمة بالقيمة العادلة من خلال صافي الأصول أو حقوق الملكية.

ويُصنّف الأصل المالي بالتكلفة المُهلكة إذا توفر فيه الشرطان التاليان كلاهما وإذا لم يكن مقدراً بالقيمة العادلة بفائض أو عجز:

(أ) أن يحتفظ بالأصل المالي ضمن نموذج إدارة هدفه الاحتفاظ بالأصول من أجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية؛

(ب) أن تؤدي الشروط التعاقدية في تواريخ محددة إلى تدفقات نقدية تمثل فقط مدفوعات أصل الدين والفائدة على أصل الدين المتبقي.

وتُصنّف هيئة الأمم المتحدة للمرأة جميع الأصول المالية غير المقيسة بالتكلفة المهلكة على أنها مقيسة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويشمل ذلك حافظة استثمار أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي يتولاها مديرو الأموال الخارجيون والتي تُدرج ضمن فئة الأدوات المحتفظ بها لأغراض التداول، إذ إن مديري الأموال يتداولون بنشاط الأدوات المالية التي تتكوّن منها الحافظة.

وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها 12 شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية.

ويرد في الجدول أدناه موجز لنهج التصنيف والقياس الذي يُتبع عند الاعتراف والذي اعتمده هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمختلف فئات الأصول المالية:

التصنيف	الأصل المالي	القياس عند الاعتراف الأولي
التكلفة المهلكة	النقدية ومكافئات النقدية	القيمة العادلة إضافة إلى تكاليف المعاملات
		الاستثمارات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإئمائي
		المبالغ المستحقة القبض، بما فيها المساهمات المستحقة القبض

التصنيف	الأصل المالي	القياس عند الاعتراف الأولي
القيمة العادلة	الاستثمارات المدارة خارجيا	القيمة العادلة؛ وتُقيّد تكاليف المعاملات كمصروفات في الفائض أو العجز
بفائض أو عجز		
	المشتقات	

وتُقاس المبالغ المستحقة القبض القصيرة الأجل بقيمة الفاتورة الأصلية إذا لم يكن تأثير الخصم جوهريا. وبالنسبة للمساهمات المستحقة القبض على مدى سنوات متعددة، تعترف هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمساهمات المستحقة القبض بالنسبة للجزء من المساهمات المستحقة القبض خلال سنة الإبلاغ، في حين أن الجزء المتبقي، المستحق استلامه في المستقبل، يقاس ويعترف به بالتكلفة المهلكة. ويتم الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من النظراء وتُقارن بالتقييمات الداخلية التي تقوم على أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموما كمعايير في هذا القطاع. وتُصنّف الأصول المدرجة في هذه الفئة بوصفها أصولا متداولة إذا كان يُتوقع أن تتحقق في غضون 12 شهرا من تاريخ الإبلاغ.

#### القياس اللاحق

يقدم الجدول التالي موجزا لسياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بالقياس والاعتراف اللاحقين بالمكاسب والخسائر المتعلقة بأصولها المالية:

الأصل المالي	القياس والاعتراف اللاحقان
المقيم بالتكلفة المهلكة	تُقاس هذه الأصول لاحقا بالتكلفة المهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وتخفيض خسائر اضمحلال القيمة من التكلفة المهلكة.
	ويُعترف بإيرادات الفوائد ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية واضمحلال القيمة في الفائض أو العجز. ويعترف بأي مكسب أو خسارة عند إلغاء الاعتراف في الفائض أو العجز.
المحتسب بالقيمة	تُقاس هذه الأصول لاحقا بالقيمة العادلة. ويعترف بصافي المكاسب والخسائر، بما في ذلك أي إيرادات فوائد أو أرباح موزعة، في الفائض أو العجز.
العادلة بفائض أو عجز	

وتحوّل الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، أو باستخدام سعر قريب منه في حالة الاستثمارات بالعملات الأجنبية المحفوظة في حافظات الاستثمارات المدارة خارجيا. ويُعترف بالمكاسب والخسائر ذات الصلة في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

## إلغاء الاعتراف بالأصول المالية

تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإلغاء الاعتراف بأصل مالي عندما تنتهي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية المتأتية من الأصل المالي، أو عندما تقوم بتحويل حقوق تلقي التدفقات النقدية التعاقدية في معاملة، إضافة إلى جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية أو عندما لا تقوم الهيئة بنقل فعلي لجميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية ولا تحتفظ بها، ولا تحتفظ بالسيطرة على الأصل المالي.

## اضمحلال قيمة الأصول المالية

اعتمدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة نموذجا استشرافيا وحيدا لتقدير خسائر الائتمان المتوقعة على الأصول المالية، وفقا لمتطلبات المعيار 41 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقا للنهج العام المتبع في هذا النموذج، تنظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مخصصات الخسارة في أصولها المالية، باستثناء الحالات غير الجوهرية، بمبلغ يساوي:

(أ) خسائر الائتمان المتوقعة لمدة 12 شهرا: إذا تم تحديد مخاطر الائتمان على أنها منخفضة عند الاعتراف الأولي، أو للأدوات المالية التي لم ترتفع مخاطرها الائتمانية بشكل كبير منذ الاعتراف الأولي؛

(ب) خسائر الائتمان المتوقعة مدى الحياة: إذا زادت مخاطر الائتمان على الأداة المالية بشكل كبير منذ الاعتراف الأولي.

وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة النقدية ومكافئات النقدية لديها ذات مخاطر ائتمانية منخفضة، إذ يقتصر تكوينها على نقدية مؤلفة من عملات قابلة للتحويل وأدوات مالية من الدرجة الاستثمارية تقل فترة استحقاقها عن 90 يوما. ويُتترض في إطار القياس اللاحق للنقدية ومكافئات النقدية هذه أن مخاطر الائتمان لم تزد بشكل كبير منذ الاعتراف الأولي.

ويقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة في الاستثمارات، باعتباره الجهة التي تقدم خدمات إدارة الاستثمارات إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويتم الاعتراف بمخصصات الخسائر إذا كانت جوهرية. ولأغراض تقييم المخاطر الائتمانية وتحديد الخسائر الائتمانية المتوقعة، يأخذ البرنامج الإنمائي في الاعتبار المعلومات المعقولة والمفيدة والقابلة للتأييد بالأدلة والمتاحة دون تكلفة أو جهد لا داعي لهما. ويشمل ذلك المعلومات والتحليلات الكمية والنوعية على السواء، بما فيها المعلومات الاستشرافية. وتشمل الافتراضات الرئيسية احتمال التخلف عن السداد، والخسارة في حالة التخلف عن السداد، والتعرض للمخاطر عند التخلف عن السداد، وسيناريوهات الاقتصاد الكلي، وأسعار الخصم. وتُستعرض هذه الافتراضات بانتظام لضمان دقتها وملاءمتها للظروف الاقتصادية الحالية.

وإذا كانت مخصصات الخسائر للمساهمات المستحقة القبض جوهرية، فعندئذ تقيسها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمبلغ يعادل الخسائر الائتمانية المتوقعة مدى الحياة، وفقا للنهج المبسط المتبع في إطار المعيار 41 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

## الخصوم المالية: التصنيف والقياس

عند الاعتراف الأولي، تُصنف الخصوم المالية على أنها مقيسة بالتكلفة المهلكة أو بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. ويصنف خصم مالي على أنه مقيس بالقيمة العادلة بفائض أو عجز إذا كان محتفظاً به لغرض التداول، أو إذا كان من المشتقات، أو إذا حُدد على هذا النحو عند الاعتراف الأولي به. ويصنّف جميع الخصوم المالية الأخرى على أنها مقيسة بالتكلفة المهلكة.

وتُصنّف الخصوم المالية المستحقة في غضون 12 شهراً من تاريخ الإبلاغ باعتبارها خصوماً متداولة. وتصنّف سائر الخصوم باعتبارها خصوماً غير متداولة.

ويرد في الجدول أدناه موجز لنهج التصنيف والقياس الذي اعتمدته هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمختلف فئات الخصوم المالية:

التصنيف	الخصم المالي	القياس عند الاعتراف الأولي	القياس اللاحق
تكلفة مهلكة	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة السلف المستحقة الدفع للشركاء في البرامج	القيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف المعاملات. ويُعترف بالخصوم المتعلقة بالحسابات المستحقة الدفع بالقيمة المسجلة في الفاتورة مخصوماً منها أي خصومات في السداد. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير عند تاريخ الإبلاغ.	التكلفة المهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري حيثما تكون جوهرية للبيانات المالية. ويُعترف بمصروفات الفائدة ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية في الفائض أو العجز.
قيمة عادلة بفائض أو عجز	المشتقات	القيمة العادلة؛ وتُقيّد تكاليف المعاملات كمصروفات في الفائض أو العجز	القيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر بالقيمة العادلة يعترف به في الفائض أو العجز. ويتم الحصول على القيمة العادلة من النظراء وتقارن بالتقييمات الداخلية التي تستند إلى أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموماً باعتبارها معايير في هذا القطاع.

## إلغاء الاعتراف بالخصوم المالية

تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإلغاء الاعتراف بخصم مالي عندما يتم الوفاء بالتزاماته التعاقدية أو إلغاؤها أو عند انتهاء صلاحيتها. وتقوم الهيئة أيضاً بإلغاء الاعتراف بالخصم المالي عندما يتم تعديل

شروطه وتختلف التدفقات النقدية المتعلقة بالخصم المعدل اختلافا جوهريا، وفي هذه الحالة يتم الاعتراف بخصم مالي جديد بالقيمة العادلة بناءً على الشروط المعدلة.

وعند إلغاء الاعتراف بخصم مالي، يتم الاعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية التي تم إلغاؤها والمقابل المدفوع (بما في ذلك أي أصول غير نقدية منقولة أو خصوم محتملة) في الفائض أو العجز.

#### التعويض المتعلق بالأدوات المالية

تجرى مقاصة بين الأصول المالية والخصوم المالية ويُبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي فقط عندما يكون لهيئة الأمم المتحدة للمرأة حق قابل للتنفيذ قانوناً في مقاصة المبالغ وعندما تعترم تسويتها على أساس صافي المبالغ أو تحويل الأصول إلى نقد وتسوية الخصوم في آن واحد.

#### (د) السلف والمدفوعات المسبقة والأصول الأخرى المقدمة إلى الشركاء في البرامج

تمثل السلف المقدمة إلى الشركاء في البرامج المبالغ النقدية المحولة إلى الشركاء المنفذين والأطراف المسؤولة في هيئة الأمم المتحدة للمرأة بهدف تحقيق نتائج برنامجية، من خلال تنفيذ الأنشطة البرنامجية المتفق عليها. ويُعترف أولاً بالسلف المقدمة كأصول وتُقيّد لاحقاً كمصروفات بعد أن يُقدّم الشركاء التقارير المالية ذات الصلة التي تثبت إنفاق الشركاء للأموال، وبعد أن تستعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التقارير. وتقاس السلف بالعملات الأجنبية بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة والساري في تاريخ تقديمها. وفي نهاية كل فترة إبلاغ، تستعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأدلة المتاحة للتحقق مما إذا كان هناك علامات تبين أن السلف المستحقة ربما لم تُستخدم للأغراض المتوخاة ولن تُستردّ، وتُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في حال توافر أدلة على ذلك.

وتصرف المدفوعات المسبقة عندما يتعين تقديم مدفوعات مقدما إلى الموردين ومقومي الخدمات بموجب الاتفاقات المبرمة معهم. ويُعترف بالمدفوعات المسبقة مبدئياً كأصول متداولة، وتُقيّد كمصروفات بعد تسليم السلع والخدمات المرتبطة بها إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

وتكون القيمة المضافة والذمم الضريبية المدينة الأخرى مستحقات قانونية تعكس المبالغ التي دفعتها الهيئة كضرائب غير مباشرة، والتي ستردها الحكومات لاحقاً. ويعترف بها مبدئياً كأصول متداولة، وتصفّى بعد استلام هيئة الأمم المتحدة للمرأة المبالغ المرودة ذات الصلة. وتجرى هيئة الأمم المتحدة للمرأة استعراضات منتظمة لهذه المبالغ المستحقة القبض بغية التحقق من إمكانية تحصيلها، وتعترف بخسائر اضمحلال القيمة عندما تكون إمكانية التحصيل موضع شك.

وتمنح هيئة الأمم المتحدة للمرأة الموظفين سلفاً على المرتبات لأغراض محددة وفقاً للنظامين الأساسيين والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق الأولي لهذه السلف عن 12 شهراً، وتقارب قيمتها الدفترية القيمة العادلة. وتسجل القيمة الدفترية مخصوماً منها أي اضمحلال للقيمة.

## (هـ) الممتلكات والمعدات

تُقيّد الممتلكات والمعدات بالتكلفة الأصلية مطروحا منها الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. والعتبة التي تجري عندها رسمة الممتلكات والمعدات الخاضعة لإشراف هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي تلك التي يبلغ عندها مجموع التكلفة 2 500 دولار على الأقل للوحدة.

ويُحتسب استهلاك الممتلكات والمعدات على مدى عمرها الإنتاجي التقديري باستخدام طريقة القسط الثابت، باستثناء الأراضي، التي لا تخضع للاستهلاك.

وتشمل التكلفة الأصلية النفقات التي تُعزى مباشرة إلى اقتناء الأصول. وتُدْرَج التكاليف اللاحقة ضمن القيمة الدفترية للأصل أو يُعترف بها كأصل مستقل، حسب الاقتضاء، على ألا يحدث هذا إلا إذا كان من المحتمل أن تعود الفوائد الاقتصادية المرتبطة بهذا البند في المستقبل إلى الهيئة، وإذا كان ممكنا قياس التكلفة بشكل موثوق.

ويُعدّ تقدير العمر الإنتاجي للأصل مسألة تقديرية، تستند إلى ما اكتسبته الهيئة من خبرة من الأصول المشابهة. وتبعاً لذلك، فإن العمر الإنتاجي لأصل ما قد يكون أقصر من عمره الاقتصادي. وتُقيّد تكاليف الإصلاح والصيانة كمصروفات خلال الفترة المالية التي يجري فيها تكبد هذه التكاليف.

وتُعتبر الهيئة مسيطرة على أصل ما إذا كان بإمكانها استخدام الأصل أو الاستفادة منه بشكل أو بآخر تحقيقاً لأهدافها، وإذا كان بإمكانها منع أي أطراف أخرى من الوصول إلى الأصل أو تنظيف هذا الوصول. أما أصول المشاريع التي لا تخضع لسيطرة الهيئة، فتُقيّد كمصروفات فور تسليمها للهيئة. ويُعترف بالتحسينات التي يتم إدخالها على الأصول المستأجرة بوصفها أصولاً إذا كانت تكلفتها الإجمالية تبلغ 10 000 دولار أو أكثر، وتُقيّم بحسب التكلفة، وتُخصم قيمة استهلاكها على مدى عمرها الإنتاجي أو مدة عقد الإيجار، أيهما أقل. وتجرى استعراضات اضمحلال القيمة لجميع الأصول مرة في السنة على الأقل.

وترد في الجدول أدناه مدد العمر الإنتاجي التقديري لفئات الممتلكات والمعدات مقاسة بالسنين.

الفئة	العمر الإنتاجي التقديري
الأراضي	لا ينطبق
المباني	
الدائمة	50
المؤقتة	10
الأثاث والتجهيزات الثابتة	10
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	8-6
المركبات	9
الآلات والمعدات	7
المعدات الأمنية	5

(و) عقود الإيجار

تُصنّف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من المخاطر والمنافع الملائمة للملكية بوصفها عقود إيجار تشغيلي. وتُحمّل المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلي على بيان الأداء المالي على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار. ويُفصح في الملاحظة 24 عن قيمة مدفوعات الإيجار التي ستُسَدَّد مستقبلاً ضمن مدة عقد الإيجار الحالية.

وتُصنّف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المستأجر بجزء كبير من المخاطر والمنافع الملائمة للملكية بوصفها عقود إيجار تمويلي. ولم تبرم هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي عقد إيجار تمويلي.

(ز) استحقاقات الموظفين

تعترف هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالاستحقاقات التالية للموظفين:

(أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المستحقة الدفع كاملةً في غضون 12 شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة؛

(ب) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل التي يحل موعد تسويتها بعد فترة تزيد على 12 شهراً من أداء الموظف للخدمة ذات الصلة، وتشمل:

'1' استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة (انظر فرعي "الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" و "التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أدناه")؛

'2' استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛

(ج) استحقاقات إنهاء الخدمة.

وتُقاس استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل بقيمتها الاسمية استناداً إلى المستحقات المتراكمة بالمعدلات الحالية للأجور. ويمكن أن تشمل هذه الاستحقاقات، في نهاية العام، الأجر ورصيد الإجازات السنوية والخصم المتصل بإجازة زيارة الوطن وغير ذلك من الاستحقاقات القصيرة الأجل.

وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطط المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، وأي مبالغ إجمالية أخرى مستحقة الدفع بعد انتهاء الخدمة. وتُصنّف خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة إما بوصفها خطط اشتراكات محددة أو خطط استحقاقات محددة.

خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة ذات الاشتراكات المحددة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما ورد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي

لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشاركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

وتعرض الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزامات وأصول الخطة والتكاليف لفردى المنظمات المشاركة في الخطة. وليس بوسع الهيئة وصندوق المعاشات التقاعدية، على غرار المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للهيئة في التزام الاستحقاقات المحددة أو أصول الخطة أو التكاليف التي تُعزى إلى الهيئة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم فقد تعاملت الهيئة مع الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمثيلاً مع متطلبات المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف باشتراكات الهيئة في صندوق المعاشات التقاعدية خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

#### خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة ذات الاستحقاقات المحددة

تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة ثلاث خطط استحقاقات محددة لموظفيها المؤهلين هي: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة. وتقدم خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، على أساس توافر شروط محددة للأهلية، دعماً لتغطية خدمات التأمين الصحي للمتقاعدين ومعاليهم، وفقاً لنفس شروط خطط التأمين الصحي السارية على الموظفين العاملين. وتشمل استحقاقات الإعادة إلى الوطن منح الإعادة إلى الوطن، ورد تكاليف الشحن ومصروفات السفر للموظفين المؤهلين بعد انتهاء خدمتهم في الأمم المتحدة. وتُسَدَّد الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة عند وفاة موظف أثناء الخدمة يخلف وراءه زواجا أو طفلاً معالاً.

ويُحسب التزام هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بخطط الاستحقاقات المحددة بشكل منفصل لكل خطة من خلال تقدير مبلغ الاستحقاقات المستقبلية التي اكتسبها الموظفون في تاريخ الإبلاغ. ويضطلع بعملية القياس سنوياً خبير اكتواري مؤهل مستقل ويستخدم فيها طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

وتشمل المصروفات السنوية لهذه الخطط الزيادة في الالتزامات الناجمة عن الخدمة المؤهلة التي يؤديها الموظفون خلال السنة، والفائدة المستحقة على الالتزامات التي نشأت في السنوات السابقة.

ويُعترف بالمكاسب والخسائر اكتوارية الناشئة عن التسويات الناجمة من التجربة والتغيرات في الافتراضات اكتوارية في صافي الأصول/حقوق الملكية في السنة التي تنشأ فيها. وتُدْرَج سائر التغييرات في الخصم المتعلقة بهذه الالتزامات ضمن فئة الفائض أو العجز في الفترة التي تنشأ فيها.

### استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل واستحقاقات إنهاء الخدمة

تشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل استحقاقات الموظفين التي لا تصبح مستحقة القبض كليا في غضون 12 شهرا بعد انقضاء فترة الإبلاغ، وتُدْرَج ضمنها التعويضات الطويلة الأجل المنصوص عليها في إطار التذييل دال الملحق بالنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة في حالة الوفاة أو الإصابة أو المرض أثناء الخدمة.

وتشمل استحقاقات إنهاء الخدمة عموما تعويضات ترك العمل طوعا، ويُتوقع أن يجري تسويتها في غضون 12 شهرا من فترة الإبلاغ.

### (ح) المخصصات والخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية

تُرصد مخصصات لتغطية الخصوم والرسوم في المستقبل في الحالات التي تتحمل فيها الهيئة التزاما قانونيا أو ضمنيا راهنا نتيجة لأحداث سابقة، ويكون من المحتمل أن يُطلب إلى الهيئة تسوية ذلك الالتزام، ويكون من الممكن تقدير قيمته بشكل موثوق.

ويُفصَح عن الالتزامات الأخرى، التي لا تستوفي معايير الاعتراف بالخصوم، في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها خصوما احتمالية، إذا كان التثبت من وجودها يتم فقط من خلال وقوع أو عدم وقوع حدث واحد أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع كليا لسيطرة الهيئة، وعندما يتسنى تقدير قيمة الخصم بشكل موثوق.

وتمثل الأصول الاحتمالية الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة والتي لا يمكن التثبت من وجودها إلا بوقوع أو عدم وقوع حدث واحد أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع كليا لسيطرة الهيئة. ولا يُعترف بالأصول الاحتمالية ولكن يُفصَح عنها عندما يكون من المرجح أن تتدفق إلى الصندوق منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة.

### (ط) الإيرادات

تتأى إيرادات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشكل رئيسي من التبرعات التي تقدمها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة واللجان الوطنية والقطاع الخاص. وتدرج المساهمات إما في فئة الموارد العادية أو الموارد الأخرى. والموارد العادية هي الموارد المخصصة لتقديم الدعم العام لهيئة الأمم المتحدة للمرأة دون أن يفرض الطرف المساهم أي قيود على استخدامها. وتُمنح الموارد الأخرى لغرض برنامجي محدد يتفق مع ولاية الهيئة، ولتقديم خدمات محددة لأطراف أخرى.

وبالإضافة إلى ذلك، تتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة مخصصات سنوية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، الممولة من الاشتراكات المقررة التي تسدها الدول الأعضاء.

وتعترف هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتبرعات للموارد العادية كإيرادات عندما يكون هناك اتفاق موقع أو خطاب تعاون (من مسؤول مكلف من حكومة ما)، غير التعهد بالتبرع. وإذا لم يكن ثمة اتفاق، يُعترف بالإيرادات عند استلام المبلغ النقدي. وينطبق ذلك على الاتفاقات الفردية والمتعددة السنوات.

والتبرعات للموارد الأخرى هي مساهمات مقدمة لغرض محدد، ويخضع استخدامها لشروط الاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة. ويسمى المعيار 23 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام هذه الشروط بنوداً اشتراطية، تشمل الشروط والقيود. وصحيح أن كلاً من الشروط والقيود قد يقتضي استخدام الموارد الممنوحة لغرض معين، إلا أن الشروط وحدها هي التي تستلزم إعادة الموارد إلى المتبرع في حال انتهاك البند الاشتراطية. وصحيح أن بعض الاتفاقات التي أبرمتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة تنص على أنه يجوز للجهات المانحة أن تطالب باسترداد الأموال المفقودة نتيجة أعمال احتيال أو فساد، إلا أن هذه الطلبات لم تكن منهجية وغالباً ما تتوقف على قدرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على استرداد هذه الأموال من الأطراف الثالثة. وتنص اتفاقات أخرى على أنه يجوز للجهات المانحة المطالبة باسترداد التكاليف التي تعتبر غير مستوفية للشروط بناءً على التقارير المقدمة. وفي كلا السيناريوهين، يقتصر الالتزام المحتمل على المبلغ المعني (سواء الأموال المفقودة بسبب الاحتيال أو المصروفات غير المستوفية للشروط)، الذي طالما كان ضئيلاً مقارنةً بإجمالي المساهمات. وبالتالي، فإن البنود الاشتراطية الواردة في الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات في الموارد الأخرى تقتصر إلى جوهر الشروط. ولذلك، فإن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعترف بالإيرادات الناشئة عن المساهمات في الموارد الأخرى بالقيمة الكاملة المحددة في الاتفاقات الموقعة، بما في ذلك الأقساط المقبلة، عند التوقيع.

ويُعترف بانخفاض الإيرادات عندما تتفق هيئة الأمم المتحدة للمرأة والجهة المانحة رسمياً على تعديل الاتفاق المتعلق بالمساهمة لتخفيض مبلغ المساهمة المتفق عليه سابقاً. وتكون قيمة انخفاض الإيرادات مساوية للمبلغ المخفض المتفق عليه. وبالإضافة إلى ذلك، عند انتهاء أو إنهاء الاتفاق المتعلق بالمساهمة، يُعترف بانخفاض في الإيرادات بمقدار المساهمة المستحقة القبض غير المحصلة.

وتُظهر الإيرادات المتأتية من التبرعات في بيان الأداء المالي مخصوماً منها هذه الانخفاضات في الإيرادات، والمكاسب والخسائر المتحققة وغير المتحققة من قيمة تحويل العملات الأجنبية فيما يتعلق بالمساهمات المستحقة القبض في إطار الاتفاقات الموقعة بالعملات الأجنبية.

وباستثناء الخدمات، يجري الاعتراف ضمن المصروفات والمساهمات، وفقاً للقيمة العادلة، بالتبرعات العينية التي تدعم العمليات والأنشطة المعتمدة دعماً مباشراً، وتؤثر في الميزانية، ويمكن قياسها بشكل موثوق. وتشمل هذه التبرعات استخدام الأماكن والمرافق.

ولا يُعترف بالتبرعات العينية المقدمة في صورة خدمات كإيرادات.

وتُقدَّر قيمة الممتلكات والمعدات المتبرع بها بالقيمة السوقية العادلة، ويُعترف بها ضمن الأصول الثابتة والمساهمات. وتُقدَّر قيمة حق ممنوح للانتفاع بأصل ما بالقيمة السوقية العادلة لهذا الحق. وتُعرض كإيراد متأت من المساهمات أي زيادة في القيمة السوقية العادلة لحق الانتفاع عن المبالغ الفعلية المدفوعة،

ويُعرض معها مصروف مقابل. وعند تَلْفِي أصول منقولة في صورة تبرعات عينية والإفصاح في الاتفاقات عن شروط تُلزم بإعادة الأصول في حالة الإخلال بها، يتم الاعتراف الأولي بالالتزام ضمن الخصوم. وعندما تُستوفى هذه الشروط، يتم الاعتراف بالإيراد. وبخلاف ذلك، يُعترف بالإيراد بمجرد تَلْفِي تأكيد المساهمات.

ويُعترف بالإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية عندما يكون من المرجح أن تتدفق في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة وعندما يمكن قياس هذه المنافع بشكل موثوق. وتقاس الإيرادات بالقيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق القبض. وعندما يكون المقابل نقداً أو بمبلغ نقدي، يكون القياس على أساس هذا المبلغ.

### (ي) المصروفات

يُعترف بالمصروفات عند تسليم السلع وتقديم الخدمات. ويُعترف بنفقات المشاريع التي يتكبدتها الشركاء في البرامج في الفترة التي يصرف فيها الشركاء الأموال ويقدمون تقارير عن استخدامها إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

### (ك) الالتزامات

الالتزامات هي مصروفات تتكبدتها الهيئة في المستقبل بناء على عقود دخلت فيها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للهيئة إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وُجدت، تجيز لها تجنبها في مسار عملياتها العادية. وتشمل هذه الالتزامات ما يلي: الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تُسدد أو تُستحق بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتلقاها الهيئة في فترة مقبلة، ودفعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء. ولا يُعترف بقيمة الالتزامات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر في بيان المركز المالي، بل يُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية. وتستثنى من هذا الإفصاح الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف.

### الملاحظة 3

#### المعايير المحاسبية الجديدة: المعايير الصادرة التي لم تدخل حيز النفاذ بعد

(أ) وافق مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المعيار 43: عقود الإيجار، وسيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2025. ويحل المعيار 43 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام محل المعيار 13 من المعايير نفسها: عقود الإيجار، ويقدم نموذج حق الاستخدام للمستأجرين، ويحسن شفافية المحاسبة المتعلقة بعقود الإيجار في القطاع العام، ويوائم نهج المحاسبة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويتواصل حالياً تقييم الأثر والتنفيذ في البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(ب) أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار 44: الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لأغراض البيع والعمليات الملغاة، وسيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2025. ويتضمن المعيار 44 متطلبات إضافية من القطاع العام، ولا سيما الكشف عن القيمة العادلة للأصول

المحتفظ بها لأغراض البيع التي تقاس بقيمتها الدفترية عندما تكون القيمة الدفترية أقل من قيمتها العادلة بصورة جوهرية. ومن غير المتوقع أن يكون للمعيار 44 أثر على البيانات المالية للهيئة؛

(ج) في عام 2023، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار 45: الممتلكات والمنشآت والمعدات، الذي سيحل محل المعيار 17 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويضيف المعيار الجديد، الذي يبدأ العمل به اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2025، إرشادات للقطاع العام بشأن الأصول التراثية والأصول من الهياكل الأساسية، وهو يتواءم مع مبادئ القياس الجديدة في المعيار 46 الجديد: القياس. ومن غير المتوقع أن يكون للمعيار 45 أثر كبير في البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولكن هناك تقييم كامل جارٍ؛

(د) وافق مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المعيار 46: القياس في آذار/مارس 2023، وبدأ العمل به اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2025. ويجمع هذا المعيار الجديد التوجيهات المتعلقة بالقياس في معيار واحد ويوضح مفهوم التكلفة المفترضة، بما في ذلك انطباقه على الممتلكات والمنشآت والمعدات المحتفظ بها لأغراض القدرة التشغيلية، ويستعيز عن أساس القياس القائم على تكلفة الاستبدال كأساس قياس قائم على القيمة العملية الحالية، وهو أساس قياس للقطاع العام. ومن غير المتوقع أن يكون للمعيار أثر كبير في البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولكن يجري تقييم كامل للأثر؛

(هـ) في آذار/مارس 2023، أقر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار 47: الإيرادات، وهو معيار وحيد لحساب معاملات الإيرادات في القطاع العام. ويحل المعيار 47 محل معايير الإيرادات الثلاثة القائمة (المعيار 9 والمعيار 11 والمعيار 23) ويقدم نماذج للمحاسبة من شأنها تحسين الإبلاغ المالي. وسيبدأ نفاذ المعيار 47 اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2026. وسيكون لاعتماد المعيار 47 أثر على البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة والاعتراف بالإيرادات بالنسبة لاتفاقيات المساهمات المتعلقة بالموارد الأخرى، وعند اعتماد المعيار، ستعيد الهيئة صياغة المعلومات المالية المقارنة لتتناسب مع متطلبات المعيار الجديد للاعتراف بالإيرادات عند تنفيذ الأنشطة البرنامجية. ووضعت فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية توجيهات بشأن المحاسبة المتعلقة بالإيرادات في إطار المعيار 47، وستتبع هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه التوجيهات في تنفيذ المعيار؛

(و) في آذار/مارس 2023، أقر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار 48: مصروفات التحويل، الذي يوفر توجيهات تتعلق بأحد أوجه الإنفاق الرئيسية بالنسبة للحكومات وكيانات القطاع العام الأخرى. ويسد المعيار 48 ثغرة كانت تؤدي من قبل إلى غموض السياسات المحاسبية في القطاع العام وعدم اتساقها. وسيبدأ نفاذ المعيار 48 اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2026. والتقييم الأولي لآثار المعيار على الهيئة جارٍ وسيستكمل قبل اعتماده؛

(ز) في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وافق مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على المعيار 49: خطط استحقاقات التقاعد، الذي سيبدأ نفاذه في 1 كانون الثاني/يناير 2026. ومن غير المتوقع أن يكون لهذا المعيار أثر على البيانات المالية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة حيث أن المعاشات التقاعدية تدار من خلال الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

## الملاحظة 4

التقديرات والاجتهادات المحاسبية الهامة، وعمليات إعادة حساب أرصدة السنوات السابقة، والتغييرات المدخلة على طريقة العرض خلال فترة الإبلاغ

ينطوي إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالضرورة على استخدام تقديرات محاسبية والاستعانة بافتراضات الإدارة واجتهاداتها. وتشمل المجالات التي تتسم فيها التقديرات أو الافتراضات أو الاجتهادات بأهمية بالنسبة للبيانات المالية للهيئة، على سبيل المثال لا الحصر، الالتزامات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، والمخصصات، والمخاطر المالية المتصلة بالأدوات المالية، والرسوم المستحقة، والأصول والخصوم الاحتمالية، ومدى اضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض والسلف والاستثمارات والممتلكات والمعدات. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويُعترف بالتغييرات التي تطرأ على التقديرات في الفترة التي تصبح فيها معروفة.

وخلال فترة الإبلاغ، نقحت هيئة الأمم المتحدة للمرأة طريقة عرض مجموعة مختارة من البيانات المالية والملاحظات على البيانات المالية لتعزيز امتثالها للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ذات الصلة، وتحسين فائدتها وأهميتها للمستخدمين وسهولة فهمهم لها. وتشمل هذه التغييرات إعادة تجميع الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات لضمان تجميع البنود التي لها خصائص متشابهة معاً، وتبقيح أوصاف بعض البنود المختارة لتعزيز الوضوح، ونقل عدد أقل من الإفصاحات الأقل جوهرية إلى ملاحظات. وعلاوة على ذلك، أعيد توزيع بعض العناصر على البنود والعناوين الفرعية في البيانات والملاحظات لعكس جوهرها الاقتصادي بشكل أفضل. وأعيد بيان معلومات مقارنة من فترة الإبلاغ السابقة لضمان إمكانية المقارنة. ويرد أدناه موجز التغييرات التي أجريت:

- البيان الأول: أعيد تسمية بنود مختارة وجرى تجميعها؛ وأعيد تصنيف مبلغ 0,07 مليون دولار من فئة الأصول الأخرى إلى فئة السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج، وأعيد تصنيف مبلغ 0,75 مليون دولار من فئة الخصوم الأخرى إلى فئة الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة.
- البيان الثاني: أُدرجت مصروفات الشركاء في البرامج، التي بلغ مجموعها 118,5 مليون دولار و 91,8 مليون دولار في عامي 2024 و 2023 على التوالي، في بند مستقل بالنظر إلى طبيعتها الجوهرية. وأعيد تجميع وتنظيم البنود الأخرى بناءً على الخصائص المشتركة، لتحسين التوازن العام بين البنود وحذف الإفصاحات غير الجوهرية. وأجري معظم التغييرات ضمن العناوين الفرعية المتمثلة في "الإيرادات" و "المصروفات" و "المكاسب/(الخسائر)"، باستثناء مبلغ 0,07 مليون دولار أعيد تصنيفه من فئة الإيرادات إلى فئة المكاسب/(الخسائر).
- البيان الرابع: نُقحت طريقة العرض نتيجة عملية إعادة التجميع التي أُجريت ضمن الأصول والخصوم في البيان الأول. وتم تحديث الإفصاح عن المكاسب والخسائر غير المتحققة من أسعار الصرف ليتماشى بشكل أفضل مع متطلبات المعيار 2 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

- الإفصاح التكميلي: أضيفت إفصاحات إضافية تتضمن توزيعاً إضافياً للمصروفات حسب القطاع والمنطقة والطبيعة، إذ اعتُبر ذلك مفيداً لمستخدمي البيانات المالية.

وفي عام 2024، قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتحديث طريقة عرض مبلغ 19,1 مليون دولار مستحق عن السنوات السابقة في إطار التكاليف القائمة على عدد الموظفين، مثل التكاليف المتصلة بالأمن والتعلم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأنشطة المشتركة التمويل والتأمين، وذلك بإعادة تصنيف هذا المبلغ من فئة الخصوم إلى فئة التحركات في صافي الأصول. وامتثالاً للمعيار 3 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء، يطبَّق التغيير بأثر رجعي، من خلال إعادة بيان الرصيد الافتتاحي لصافي الأصول/حقوق الملكية للفترة الأولى المعروضة. ويُفصِّح عن المبالغ الأخرى المستخدمة للمقارنة كما لو كان هذا التغيير دائماً مطبقاً. ويرد في الجداول أدناه موجز لأثر عمليات إعادة بيان الأرصدة المستخدمة للمقارنة على مستوى فرادى بنود البيانات المالية.

### أولاً - بيان المركز المالي (مقتطف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

على نحو ما أبلغ عنه في 31 حالات إعادة التصنيف/ معاد حسابها في 31 كانون كانون الأول/ديسمبر 2023 التسويات عن فترات سابقة الأول/ديسمبر 2023			
34 472	(19 110)	15 362	الخصوم الأخرى
93 169	(19 110)	74 059	مجموع الخصوم المتداولة
192 973	(19 110)	173 863	مجموع الخصوم
1 262 186	19 110	1 281 296	صافي الأصول
1 234 666	19 110	1 253 776	الفائض المتراكم
1 262 186	19 110	1 281 296	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية

### ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (مقتطف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

على نحو ما أبلغ حالات إعادة التصنيف/ معاد حسابها لعام 2023 عنه لعام 2023 التسويات عن فترات سابقة معاد حسابها لعام 2023			
1 190 603	19 110	1 209 713	صافي الأصول/حقوق الملكية في بداية السنة
1 190 603	19 110	1 209 713	الفائض المتراكم/صافي الأصول المعاد حسابها/حقوق الملكية
1 262 186	19 110	1 281 296	صافي الأصول/حقوق الملكية في نهاية السنة

## الملاحظة 5 الإبلاغ القطاعي

الإبلاغ القطاعي ضروري لتقييم الأداء السابق للهيئة واتخاذ قرارات بشأن تخصيص مواردها في المستقبل. وتبلغ هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن القطاعات التالية:

- (أ) قطاع الموارد العادية (الأساسية/غير المخصصة) الذي يعكس معاملات الأموال التي يتبرع بها مساهمون لتوفير الدعم العام للهيئة دون فرض أي قيود على استخدامها؛
- (ب) قطاع الموارد الأخرى (غير الأساسية/المخصصة) الذي يمثل الأموال المتبرع بها للهيئة من أجل إنجاز مشاريع محددة؛
- (ج) قطاع الموارد المقررة (الميزانية العادية) الذي يمثل المبالغ المقررة على الدول الأعضاء والتي تحولها الجمعية العامة إلى الهيئة.
- ويُفصّل عن المعاملات المشتركة بين القطاعات ضمن الإبلاغ القطاعي ولكنها تحذف في بيان الأداء المالي.

### بيان المركز المالي حسب القطاع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2024		31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)	
الموارد العادية	الموارد الأخرى	الموارد المقررة المجموع	إعادة الحساب
<b>الأصول</b>			
<b>الأصول المتداولة</b>			
108 743	-	(5 670)	210 303
النقدية ومكافئات النقدية <sup>(1)</sup>			
270 635	-	-	266 933
الاستثمارات <sup>(1)</sup>			
(444 219)	444 219	-	-
الأنشطة المشتركة بين القطاعات <sup>(ب)</sup>			
37 356	257 245	32	341 803
المساهمات المستحقة القبض			
6 434	62 986	-	69 991
السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج			
11 382	969	55	10 327
الأصول الأخرى			
<b>(9 669)</b>	<b>765 419</b>	<b>(5 583)</b>	<b>899 357</b>
<b>مجموع الأصول المتداولة</b>			
<b>الأصول غير المتداولة</b>			
445 024	-	-	356 903
الاستثمارات <sup>(1)</sup>			
5 801	125 989	-	186 803
المساهمات المستحقة القبض			
22	8	-	15
الأصول الأخرى			
11 468	113	-	12 081
الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة			

31 كانون الأول/ديسمبر 2024		31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)			
الموارد العادية	الموارد الأخرى	الموارد المقررة المجموع	إعادة الحساب		
462 315	126 110	-	555 802	مجموع الأصول غير المتداولة	
452 646	891 529	(5 583)	1 455 159	مجموع الأصول	
الخصوم					
الخصوم المتداولة					
8 866	15 403	40	24 309	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	35 690
24 188	-	-	24 188	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	23 007
1 322	1 720	-	3 042	الخصوم الأخرى	15 362
34 376	17 123	40	51 539	مجموع الخصوم المتداولة	74 059
الخصوم غير المتداولة					
104 836	-	-	104 836	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	99 804
104 836	-	-	104 836	مجموع الخصوم غير المتداولة	99 804
139 212	17 123	40	156 375	مجموع الخصوم	173 863
313 434	874 406	(5 623)	1 182 217	صافي الأصول	1 281 296
صافي الأصول/حقوق الملكية					
285 914	874 406	(5 623)	1 154 697	الفائض المتراكم	1 253 776
27 520	-	-	27 520	الاحتياطيات	27 520
313 434	874 406	(5 623)	1 182 217	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	1 281 296

(أ) لأغراض إدارة المخاطر ولأسباب متعلقة بالكفاءة على حد سواء، يحتفظ فريق الخزنة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمجمل النقدية والاستثمارات ويديرها مركزياً نيابة عن الهيئة باعتباره الجهة التي تقدم خدمات الخزنة إلى الهيئة، وبالتالي فإنها تدرج في قطاع الموارد العادية.

(ب) تتمثل الأنشطة المشتركة بين القطاعات فيما يتوافر في نهاية السنة من النقدية التي يُحتفظ بها مركزياً على النحو المبين في الحاشية (أ)، لكنها تتعلق بقطاعات أخرى؛ ويرد بيان هذه الأموال في القطاع الذي ترتبط به.

ويشمل مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية وفقاً لبيان المركز المالي حسب القطاع ما يلي:

- (أ) الموارد العادية: الأرصدة النقدية اللازمة لتمويل العمليات في الأشهر القليلة الأولى من السنة المالية الجديدة، ريثما تتلقى الهيئة تبرعات جديدة من الحكومات المانحة، واستحقاقات الموظفين الممولة والخصوم المتعلقة بها، والأرصدة النقدية غير المنفقة للسنوات السابقة؛
- (ب) الموارد الأخرى: الميزانيات غير المنفقة التي تخص المشاريع والبرامج المخصصة، والتي ستُقيّد كمصروفات في الفترات المقبلة وفقاً للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة.
- ويرد في الجدول أدناه موجز لما تكبدته الهيئة من تكاليف، من الموارد العادية والموارد الأخرى، لاقتناء ممتلكات ومعدات وأصول غير ملموسة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2024				
2023	المجموع	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
3 122	2 584	742	1 842	الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة
<b>3 122</b>	<b>2 584</b>	<b>742</b>	<b>1 842</b>	<b>المجموع</b>

بيان الأداء المالي حسب القطاع للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2024						
2023 (بعد إعادة الحساب)	المجموع	المبالغ الملغاة	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
						<b>الإيرادات</b>
595 308	489 470	-	10 788	381 066	97 616	صافي إيرادات المساهمات
23 674	31 024	-	1 327	2 044	27 653	الإيرادات الأخرى
-	-	(30 701)	-	5 350	25 351	استرداد التكاليف
-	-	(15 536)	-	996	14 540	إسناد التكاليف
<b>618 982</b>	<b>520 494</b>	<b>(46 237)</b>	<b>12 115</b>	<b>389 456</b>	<b>165 160</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
						<b>المصروفات</b>
184 605	209 295	-	11 712	84 513	113 070	استحقاقات الموظفين
82 287	98 816	-	94	58 384	40 338	التعويضات الممنوحة لغير الموظفين
40 652	37 828	-	40	27 301	10 487	الخدمات التعاقدية
91 773	118 542	-	-	109 489	9 053	مصروفات الشركاء في البرامج
31 912	36 344	-	2	31 464	4 878	المنح وتممية قدرات الشركاء
36 054	38 759	-	108	22 202	16 449	تكاليف السفر
75 731	80 337	(46 237)	1 163	66 873	58 538	تكاليف التشغيل
3 089	2 849	-	-	1	2 848	الاستهلاك والإهلاك
<b>546 103</b>	<b>622 770</b>	<b>(46 237)</b>	<b>13 119</b>	<b>400 227</b>	<b>255 661</b>	<b>مجموع المصروفات</b>
<b>6 622</b>	<b>1 887</b>	<b>-</b>	<b>1</b>	<b>(2 102)</b>	<b>3 988</b>	<b>المكاسب/(الخسائر)</b>
<b>79 501</b>	<b>(100 389)</b>	<b>-</b>	<b>(1 003)</b>	<b>(12 873)</b>	<b>(86 513)</b>	<b>العجز/(الفائض) للسنة</b>

## الملاحظة 6

## النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
539	4 106	النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة
148 384	96 168	النقدية المودعة في المصارف في حسابات تحت الطلب في سوق المال
61 380	2 799	الأدوات المالية الأخرى (90 يوماً أو أقل)
<b>210 303</b>	<b>103 073</b>	<b>مجموع النقدية ومكافئات النقدية</b>

تتكون النقدية ومكافئات النقدية من الأرصدة التي تحتفظ بها المكاتب الميدانية، وأرصدة حسابات سوق النقد، والودائع لأجل التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر. ويُحتفظ بالنقدية اللازمة لأغراض الصرف الفوري في صورة نقدية وفي حسابات مصرفية. وتُتاح حسابات سوق النقد والودائع في غضون مهلة قصيرة. وتتصل النقدية ومكافئات النقدية بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى. وتضم الأدوات المالية المصنفة باعتبارها مكافئات للنقدية أي استثمارات يحين تاريخ استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ اقتنائها.

## الملاحظة 7

## الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
		الاستثمارات المتداولة
266 378	269 304	التكلفة المهلكة
555	1 331	القيمة العادلة بفائض أو عجز
<b>266 933</b>	<b>270 635</b>	<b>مجموع الاستثمارات المتداولة</b>
		الاستثمارات غير المتداولة
296 306	359 295	التكلفة المهلكة
60 597	85 729	القيمة العادلة بفائض أو عجز
<b>356 903</b>	<b>445 024</b>	<b>مجموع الاستثمارات غير المتداولة</b>
<b>623 836</b>	<b>715 659</b>	<b>مجموع الاستثمارات</b>

تشمل استثمارات هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأصول المالية المقيّمة بالتكلفة المهلكة والأصول المالية المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز.

ويدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المهلكة نيابة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتقتصر هذه الأصول على الأدوات المالية من الدرجة الاستثمارية والتي تشمل النقدية ومكافئات النقدية؛ وأدوات سوق النقد، مثل الأوراق التجارية وشهادات الإيداع والودائع لأجل وأذون الخزينة؛ والسندات ذات الفائدة أو السندات المخصومة.

ويتولى مديرو استثمارات خارجيون إدارة الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وهذه الأصول هي عبارة عن أدوات مالية متنوعة وذات عائد أعلى، تشمل النقدية ومكافئات النقدية، والسندات والأسهم الثابتة الدخل.

وتتناول الملاحظة 22 على البيانات المالية مدى تعرض الهيئة لمخاطر الائتمان، ومخاطر السوق، ومخاطر العملات، وأنشطتها ذات الصلة في مجال إدارة المخاطر.

وتضمن مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات المحتفظ بها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 مبلغ 163,8 مليون دولار (2023) (بعد إعادة الحساب): 146,7 مليون دولار) حُصص على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
119 140	136 289	تمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة
26 520	26 520	الاحتياطي التشغيلي
1 000	1 000	احتياطي الإيواء الميداني
<b>146 660</b>	<b>163 809</b>	<b>مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات المخصصة</b>

وتتصل الاستثمارات بكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

1-7

### الاستثمارات: التكاليف المهلكة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الاستثمارات غير المتداولة			الاستثمارات المتداولة				
		المجموع الفرعي			المجموع الفرعي				
		للإستثمارات غير المتداولة			للإستثمارات المتداولة				
2023	2024	السندات والأذون	أدوات سوق النقد	السندات والأذون	السندات والأذون	أدوات سوق النقد	السندات والأذون	أدوات سوق النقد	
									التكلفة المهلكة في
586 156	562 684	296 306	296 306	-	266 378	216 529	9 849	40 000	1 كانون الثاني/يناير
338 072	407 398	296 756	262 756	34 000	110 642	24 792	85 850	-	المشتريات
(364 875)	(343 250)	(15 000)	(15 000)	-	(328 250)	(227 250)	(61 000)	(40 000)	الاستثمارات المستحقة

		الاستثمارات غير المتداولة			الاستثمارات المتداولة				
		المجموع الفرعي للاستثمارات غير المتداولة			المجموع الفرعي للاستثمارات المتداولة				
2023	2024	السندات والأذون المتداولة	السندات والأذون	أدوات سوق النقد	السندات والأذون المتداولة	السندات والأذون	أدوات سوق النقد	السودائع لأجل	
3 331	1 767	678	678	-	1 089	884	205	-	الإهلاك
-	-	(219 445)	(185 445)	(34 000)	219 445	185 445	34 000	-	إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة
562 684	628 599	359 295	359 295	-	269 304	200 400	68 904	-	التكلفة المهلكة في 31 كانون الأول/ديسمبر
552 480	625 361	356 734	356 734	-	268 627	199 633	68 994	-	القيمة العادلة في 31 كانون الأول/ديسمبر

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كانت القيمة الدفترية للأصول المالية بالتكلفة المهلكة أعلى من القيمة العادلة بما قدره 3,24 ملايين دولار (في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كانت القيمة الدفترية أعلى من القيمة العادلة بما قدره 10,20 ملايين دولار). وتستند القيم العادلة إلى أسعار السوق التي يعرضها الموردون ذوو السمعة الجيدة.

## 2-7

## الاستثمارات: القيمة العادلة بفائض أو عجز

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023	
		الاستثمارات المتداولة
549	1 331	السندات
6	-	السندات - تسويات القيمة العادلة
555	1 331	مجموع الاستثمارات المتداولة
		الاستثمارات غير المتداولة
31 017	44 917	حصص الملكية
5 630	7 602	حصص الملكية - تسويات القيمة العادلة
25 627	35 350	السندات
(1 677)	(2 140)	السندات - تسويات القيمة العادلة
60 597	85 729	مجموع الاستثمارات غير المتداولة
61 152	87 060	مجموع الاستثمارات: القيمة العادلة بفائض أو عجز

تمثل القيمة العادلة للأصول المالية المبلغ الذي يمكن مبادلة الأداة المالية به في معاملة حالية بين الأطراف الراغبة، بخلاف البيع القسري أو التصفية.

ويعرض الجدول أدناه استثمارات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز باستخدام قياس مندرج للقيمة العادلة يتكون من مستويات ثلاثة ويستند إلى أهمية المدخلات المستخدمة في تقدير القيمة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المستوى 1	المستوى 2	المستوى 3	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
52 519	-	-	52 519	36 647
34 541	-	-	34 541	24 505
<b>87 060</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>87 060</b>	<b>61 152</b>

وتحدّد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مستويات التسلسل الهرمي الثلاثة للقيمة العادلة استناداً إلى أهمية المدخلات المستخدمة في إجراء التقييم على النحو التالي:

(أ) المستوى 1: الأسعار المعروضة غير المعدلة في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى 2: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المندرجة في المستوى 1 التي يمكن رصدها بالنسبة للأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مشتقة من الأسعار)؛

(ج) المستوى 3: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات سوقية يمكن رصدها (مدخلات غير قابلة للرصد).

## 8 الملاحظة

### المساهمات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
294 633	341 803
131 790	186 803
<b>426 423</b>	<b>528 606</b>

تمثل المساهمات المستحقة القبض إيرادات غير تبادلية لم تُحصّل تعهدت الجهات المانحة، بما فيها كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، تقديمها إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

## الملاحظة 9

## السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023		31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)	
<b>السلف المقدمة إلى الشركاء في البرامج</b>			
7 137	8 096		الحكومات
49 689	46 695		المنظمات غير الحكومية
10 235	12 071		مؤسسات الأمم المتحدة
(164)	(1 308)		مخصوصاً منها: مخصصات السلف المقدمة إلى الشركاء المشكوك في إمكانية استردادها
<b>66 897</b>	<b>65 554</b>		<b>مجموع السلف المقدمة إلى الشركاء في البرامج</b>
<b>المدفوعات المسبقة</b>			
980	1 039		السلف النقدية للمشاريع
2 114	2 827		المدفوعات المسبقة للسلع والخدمات
<b>3 094</b>	<b>3 866</b>		<b>مجموع المدفوعات المسبقة</b>
<b>69 991</b>	<b>69 420</b>		<b>مجموع السلف والمدفوعات المسبقة المقدمة إلى الشركاء في البرامج</b>

السلف المقدمة إلى الشركاء في البرامج هي الأموال التي تصرفها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لشركائها المنفذين والأطراف المسؤولة عن الأنشطة المعتمدة. ويتم تصفية هذه السلف وتسجيل المصروفات بعد أن يقدم الشركاء تقارير مالية في المهل الزمنية المتفق عليها تثبت استخدام الأموال بشكل مرضٍ.

والسلف النقدية المخصصة للمشاريع هي عبارة عن أموال تُصرف لمديري الأموال الخارجيين أو موظفي الهيئة لتنفيذ أنشطة برنامجية ترتبط عادة بإصدار مدفوعات منخفضة القيمة لعدد كبير من المستفيدين.

والمدفوعات المسبقة هي عبارة عن مدفوعات تُدفع للموردين قبل تسليم السلع أو الخدمات، وعادةً ما تُدفع وفقاً للممارسات في هذا المجال وعلى النحو المحدد في الاتفاقات التعاقدية.

## الملاحظة 10

## الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023		31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)	
<b>الأصول المتداولة</b>			
4 865	7 192		المبالغ المستحقة القبض من إيرادات الاستثمار

31 كانون الأول/ديسمبر 2023

31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)

5 462	5 214	الحسابات المتنوعة المستحقة القبض
<b>10 327</b>	<b>12 406</b>	<b>مجموع الأصول المتداولة</b>
		الأصول غير المتداولة
15	30	أصول متنوعة
<b>15</b>	<b>30</b>	<b>مجموع الأصول غير المتداولة</b>
<b>10 342</b>	<b>12 436</b>	<b>مجموع الأصول الأخرى</b>

تمثل المبالغ المستحقة القبض من إيرادات الاستثمار الفوائد والأرباح الموزعة المكتسبة ولكن غير المسددة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في تاريخ الإبلاغ عن الاستثمارات المصنفة بالتكلفة المهلكة وبالقيمة العادلة بفائض أو بعجز.

وتشمل الحسابات المتنوعة المستحقة القبض ضريبة القيمة المضافة/ضريبة المبيعات المستحقة الاسترداد، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين، والأموال المستحقة الاسترداد من شركاء البرامج، والحسابات الأخرى المستحقة القبض.

## 11 الملاحظة

### الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	المعلومات	الثابتة	المركبات	المعدات الثقيلة	الألات/الأماكن قيد غير	تحسينات الأصول	الأصول الملموسة	المجموع
2 719	14 373	1 110	12 671	2 549	2 834	435	433	37 124
(1 583)	(9 451)	(810)	(8 414)	(1 967)	(2 403)	-	(415)	(25 043)
<b>1 136</b>	<b>4 922</b>	<b>300</b>	<b>4 257</b>	<b>582</b>	<b>431</b>	<b>435</b>	<b>18</b>	<b>12 081</b>
التحركات خلال العام								
363	316	86	1 733	128	23	(65)	-	2 584
-	(2 578)	(329)	(840)	(330)	(606)	-	(108)	(4 791)
-	2 513	315	685	329	606	-	108	4 556
(193)	(1 362)	(58)	(895)	(146)	(190)	-	(5)	(2 849)
<b>1 306</b>	<b>3 811</b>	<b>314</b>	<b>4 940</b>	<b>563</b>	<b>264</b>	<b>370</b>	<b>13</b>	<b>11 581</b>
صافي القيمة الدفترية الختامية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024								

المباني	والمعلومات	الثابتة	المركبات	المعدات الثقيلة	الآلات/	المستأجرة	التشييد	الملموسة	المجموع
معدات تكنولوجيا	الاتصالات	الأثاث	الأثاث	الأثاث	الأثاث	الأثاث	الأثاث	الأثاث	الأثاث
3 082	12 111	867	13 564	2 347	2 251	370	325	34 917	
(1 776)	(8 300)	(553)	(8 624)	(1 784)	(1 987)	-	(312)	(23 336)	
1 306	3 811	314	4 940	563	264	370	13	11 581	

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

التكلفة

الاستهلاك والإهلاك المتراكم

صافي القيمة الدفترية

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لم تسجل هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيّ اضمحلال في قيمة الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة. وفي التاريخ نفسه، كانت توجد لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة ممتلكات ومعدات وأصول غير ملموسة مستهلكة بالكامل ولا تزال قيد الاستخدام، بتكلفة 12,4 مليون دولار (2023: 9,1 ملايين دولار).

## 12 الملاحظة

### الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
16 299	11 381	المبالغ المستحقة الدفع لأطراف ثالثة
6 722	760	المبالغ المستحقة الدفع لمنظمات الأمم المتحدة
12 669	12 168	الخصوم المستحقة نظير السلع والخدمات
<b>35 690</b>	<b>24 309</b>	<b>مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة</b>

تمثل الخصوم المستحقة تقديرات قيمة السلع أو الخدمات التي تم الحصول عليها ولم ترد فواتير عنها بعد، والتي نشأت عنها خصوم ويمكن تقديرها بطريقة معقولة.

## 13 الملاحظة

### الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
17 043	18 539	الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين
		رصيد الإجازات السنوية

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2024      ديسمبر 2023		
2 668	2 728	رصيد إجازات زيارة الوطن
600	772	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
2 667	2 111	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
29	38	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة
<b>23 007</b>	<b>24 188</b>	<b>مجموع الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين</b>
<b>الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين</b>		
78 982	84 108	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
20 429	20 359	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
393	369	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة
<b>99 804</b>	<b>104 836</b>	<b>مجموع الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين</b>
<b>122 811</b>	<b>129 024</b>	<b>مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين</b>

(أ) الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين

تشمل الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين الإجازات السنوية وإجازات زيارة الوطن المحسوبة وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. وتشمل هذه الفئة أيضاً الأجزاء المتداولة من الاستحقاقات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة، على النحو الذي يحدده التقييم الاكتواري.

(ب) الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين

تشمل الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأجزاء غير المتداولة من خصوم خطط استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

توفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة استحقاقات التأمين الطبي بعد انتهاء الخدمة للمستحقين من موظفيها السابقين ومُعاليهم في شكل أقساط تسدّد لخطط التأمين الصحي. وتشمل شروط الأهلية الاشتراك لمدة 10 سنوات في إحدى خطط الأمم المتحدة للتأمين الصحي القائمة على الاشتراكات بالنسبة للموظفين المتقدمين بعد 1 تموز/يوليه 2007، ولمدة 5 سنوات بالنسبة للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويشار إلى هذه الاستحقاقات إجمالاً بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

وتُقدّم هذه الاستحقاقات من خلال ثلاثة أنواع من خطط التأمين الصحي: خطط الولايات المتحدة وخطط مختلف أنحاء العالم، وكلا النوعين تديرهما الأمم المتحدة، وخطّة التأمين الطبي للموظفين المعيّنين محلياً في مراكز عمل معينة خارج المقار، التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

### استحقاقات الإعادة إلى الوطن

توفر هيئة الأمم المتحدة للمرأة استحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة (منحة الإعادة إلى الوطن وتكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية) للمستحقين من موظفيها السابقين ومُعاليهم عند انتهاء الخدمة. ويحق للموظفين المعيّنين دولياً الذين أكملوا سنوات الخدمة المؤهلة المطلوبة ويقيمون خارج البلدان التي يحملون جنسياتها وقت انتهاء الخدمة الحصول على الاستحقاق، شريطة ألا يكونوا قد فصلوا من الخدمة بإجراءات موجزة.

### الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة

تقدّم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة عند وفاة الموظف أثناء الخدمة إذا خلف وراءه زوجاً على قيد الحياة أو طفلاً معالماً. ويستحق الموظفون هذا الاستحقاق بشرط أن يكونوا متزوجين أو لديهم أطفال معالين عند الوفاة.

### التقييمات الاكتوارية

تحدّد القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة لاستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة المشار إليها أعلاه من قبل خبراء اكتواريين مستقلين باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة، امتثالاً لمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين.

وتُجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقييماً اكتواريّاً كاملاً مرة كل سنتين، وقد أُجري أحدث تقييم كامل في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023. وبالنسبة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، حُدّدت القيم على أساس ترحيل بيانات السنة السابقة، بعد استعراض الافتراضات المالية الرئيسية وتحديثها.

وتعدّ الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة مساوية للقيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة. ومردّد ذلك إلى أن الأصول التي ترصدها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتمويل تلك الاستحقاقات لا يُحتفظ بها في صندوق استثماري منفصل قانوناً منشأً فقط لدفع أو تمويل استحقاقات الموظفين، وبالتالي فهي ليست مؤهلة لتصنيفها كأصول للخطة وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين.

### نتائج التقييم الاكتواري لعام 2024

كانت الحركة في صافي القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة وفقاً لنتائج التقييم الاكتواري على النحو التالي:

1-13

الحركة في صافي القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023	2024	التأمين الصحي بعد الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة	
88 272	103 100	422	23 096	79 582	صافي الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في بداية السنة
					زيادة قيمة الالتزام
5 740	6 215	19	1 080	5 116	تكلفة الخدمة (الحالية)
4 681	5 055	22	1 078	3 955	الفوائد على الالتزامات
					نقصان قيمة الالتزام
(1 286)	(3 306)	(39)	(2 667)	(600)	مدفوعات الاستحقاقات
5 693	(3 395)	(17)	(205)	(3 173)	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
3 456	(4 136)	(17)	(946)	(3 173)	بسبب التغيرات في الافتراضات المالية
(7 582)	-	-	-	-	بسبب التغيرات في الافتراضات الديمغرافية
9 819	741	-	741	-	بسبب التسويات القائمة على التجربة
103 100	107 669	407	22 382	84 880	صافي الخصوم المعترف بها في نهاية السنة

ويتم الاعتراف بتكاليف الخدمات والفوائد على الالتزامات كمصروفات ويتم الإبلاغ عنها في بيان الأداء المالي. ويتم الاعتراف بالمكاسب/(الخسائر) الاكتوارية في صافي الأصول/حقوق الملكية وتظهر في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

وتم تقدير مدفوعات الاستحقاقات المبينة في الجدول 1-13 من قبل الاكتواريين كجزء من تقييمهم. ويرد ملخص الاستحقاقات الفعلية المدفوعة في الجدول أدناه.

2-13

الاستحقاقات الفعلية المدفوعة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023	2024	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة	
(1 128)	(1 375)	(232)	(560)	(583)	الاستحقاقات المدفوعة
(1 128)	(1 375)	(232)	(560)	(583)	المجموع

ويُرد في الجدول أدناه موجز للاستحقاقات المقدّرة التي ستدفعها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في السنوات الخمس المقبلة.

## 3-13

## تقديرات مدفوعات الاستحقاقات مخصوماً منها اشتراكات المشتركين للسنوات المقبلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

السنة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة	المجموع
2025	772	2 111	38	2 921
2026	965	1 907	37	2 909
2027	1 216	1 784	36	3 036
2028	1 506	1 803	35	3 344
2029	1 761	1 612	34	3 407

ويُعتَرَف بخصوص خطط الاستحقاقات المحددة ابتداء من تاريخ التعيين لجميع الموظفين الذين يستوفون الحد الأدنى من معايير الأهلية، حتى ولو كانت الاستحقاقات غير مكتسبة بعد. ويُرد أدناه توزيع صافي الخصوم المعترف بها في نهاية الفترة الإبلاغية حسب أهلية المشاركين في الخطة.

## 4-13

## صافي القيمة الحالية للالتزامات المحددة بالاستحقاقات حسب حالة المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مركز المشترك	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة	المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023	المجموع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024
المتقاعدون الحاليون	13 944	—	—	13 507	13 944
الموظفون العاملون - المستوفون لكامل شروط الاستحقاق	26 451	16 530	407	36 552	43 388
الموظفون العاملون - غير المستوفين بعد لكامل شروط الاستحقاق	44 485	5 852	—	53 041	50 337
صافي الخصوم المعترف بها في نهاية السنة	84 880	22 382	407	103 100	107 669

وتُعرض الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة كقيمة صافية بعد خصم مدفوعات المشتركين في الخطة لتغطية قسم من تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ وتقدّر هذه المدفوعات باستخدام نسب تقاسم التكاليف التي وافقت عليها الجمعية العامة. وترد هذه النسب وحسابات التسوية بين إجمالي الالتزامات وصافي الالتزامات في الجداول أدناه.

5-13

نسب تقاسم تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

(بالنسبة المئوية)

حصة المتقاعدين	حصة المنظمة	الخطة
33,0	67,0	خطط الولايات المتحدة
50,0	50,0	خطة التأمين الصحي للمقيمين في مختلف أنحاء العالم
25,0	75,0	خطة التأمين الطبي للموظفين المعيّنين محلياً في مراكز عمل معينة خارج المقار

6-13

التسوية بين القيمة الحالية الإجمالية والقيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد استحقاقات الإعادة الاستحقاقات التي تدفع المجموع في 31 كانون في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023	الأول/ديسمبر 2024	في حالة الوفاة	إلى الوطن	انتهاء الخدمة	التأمين الصحي بعد استحقاقات الإعادة
147 682	153 840	407	22 382	131 051	الالتزامات الكلية
(44 582)	(46 171)	-	-	(46 171)	يقابلها المساهمات المسددة من المشاركين في الخطة
<b>103 100</b>	<b>107 669</b>	<b>407</b>	<b>22 382</b>	<b>84 880</b>	<b>الالتزامات الصافية</b>

وقد بلغ المتوسط المرجح لمدة الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 مدة 23 سنة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، و 8 سنوات لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، و 7 سنوات للاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة (مقارنةً بـ 24 سنة و 9 سنوات و 7 سنوات، على التوالي، في عام 2023).

الافتراضات الاكتوارية

الافتراضان الرئيسيان اللذان يستخدمهما الخبراء الاكتواريون لتحديد صافي القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة هما معدل الخصم، ومعدل تغير تكلفة الرعاية الصحية بالنسبة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وكلاهما يعتمدان على معدل التضخم الأساسي. وتشمل الافتراضات الأخرى معدل زيادة التعويضات ومعدلات الوفيات ومعدلات الاشتراك في الخطط والاختيار بينها.

**معدل التضخم** - معدل التضخم هو مؤشر اقتصادي يقيس نسبة الزيادة في الرقم القياسي للأسعار. وبمقتضى المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين، ينبغي أن تستند افتراضات مثل معدل الخصم واتجاه تكاليف الرعاية الصحية إلى افتراض معدل التضخم الأساسي نفسه. وقد استُخدم افتراض معدل تضخم 2,60 في المائة في تقييم 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(2023: 2,60 في المائة). ويُستخدم افتراض معدل التضخم هذا لتحديد اتجاهات التضخم الطويلة الأجل على مدى السنوات العشرين المقبلة، وهو ما يتناسب مع المدة المتوقعة للالتزامات.

**معدل الخصم -** ينبغي لمعدل الخصم أن يعكس القيمة الزمنية للنقود والتوقيت المقدر لمدفوعات الاستحقاقات المستقبلية. ووفقاً للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39، ينبغي أن يستند معدل الخصم المستخدم لتحديد التزامات الاستحقاقات المحددة إلى المعدلات السوقية لسندات عالية الجودة تكافئ عملة الالتزامات وأجلها المقدرة. وتستخدم الأمم المتحدة منحنيات العائد الصادرة عن شركة Aon Hewitt بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية ومنطقة اليورو وسويسرا من أجل تحديد سعر الخصم لخطط الاستحقاقات المحددة التي يجري تقييمها اكتوارياً. وجرت التقييمات الاكتوارية باستخدام كامل منحنيات أسعار الخصم، وبعد الحصول على النتائج، حُدّد سعر خصم مكافئ وحيد لكل خطة لأغراض الإفصاح.

**معدل زيادة التعويضات -** يمثل معدل زيادة التعويضات المستخدم في تحديد الالتزامات المحددة الاستحقاقات افتراضاً طويلاً الأجل، ويشمل عناصر تتعلق بالتضخم والزيادات في الإنتاجية وتسويات الجدارة والترقيات.

**افتراضات الوفيات في المستقبل -** تستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى نفس جداول الوفيات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في تقييمه الاكتواري.

**الافتراضات المتعلقة بالاشتراك في خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وباختيار الخطة -** يُفترض أن 95 في المائة من المتقاعدين في المستقبل الذين يتوقع أن يستوفوا شروط التأهل للحصول على استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة سيشترون في الخطة أثناء التقاعد؛ وأن نسبة المتزوجين وقت التقاعد في صفوف المتقاعدين مستقبلاً ستكون 80 في المائة للذكور و 50 في المائة للإناث، وأن هؤلاء سيختارون أن يكفلوا لأرواحهم تغطية بنفس خطة التأمين الطبي التي اختاروها لأنفسهم.

ويوزج الجدولان أدناه الافتراضين الرئيسيين المستخدمين لأغراض دراسة التقييم الاكتواري لعام 2024.

### 7-13

#### أسعار الخصم المكافئة الوحيدة

(بالنسبة المئوية)

خطة الاستحقاقات المحددة	2024	2023 (بعد إعادة الحساب)
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	5,73	5,03
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	5,59	4,95
الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة	5,53	4,89

8-13

معدلات تغير تكاليف الرعاية الصحية

2023			2024			
المعدل النهائي	المعدل الأولي لعام 2023	المعدل الأولي لعام 2024	المعدل النهائي لعام 2024	المعدل الأولي لعام 2023	المعدل النهائي لعام 2024	
مدة انطباق المعدل	(نسبة مئوية)	(نسبة مئوية)	المخفض (بالسنوات)	المخفض (بالسنوات)	(نسبة مئوية)	
8	3,65	8,00	8	3,85	9,00	الولايات المتحدة - بخلاف برنامج "ميدكير"
8	3,65	7,40	8	3,85	8,85	الولايات المتحدة - برنامج "ميدكير"
لا ينطبق	3,65	3,65	8	3,85	6,80	الولايات المتحدة - طب الأسنان
5	2,35	8,00	8	2,15	6,00	خارج الولايات المتحدة - سويسرا
13	3,95	7,70	10	3,75	6,90	خارج الولايات المتحدة - منطقة اليورو

وتتفق الافتراضات المتعلقة بمعدلات الوفيات والتقاعد والانسحاب مع تلك المستخدمة لأغراض تقييمات نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وفيما يلي موجز لمعدلات الوفيات والتقاعد المستخدمة لأغراض دراسة التقييم الاكتواري الأخيرة.

9-13

معدلات الوفيات

بعد التقاعد		قبل التقاعد		
في سن 70 عاماً	في سن 20 عاماً	في سن 65 عاماً	في سن 20 عاماً	
0,01113	0,00062	0,00495	0,00062	الذكور
0,00570	0,00035	0,00263	0,00034	الإناث

10-13

معدلات التقاعد

معدل التقاعد: للموظفين المعيّنين قبل 1 كانون الثاني/يناير 1990		
في سن 55 عاماً	في سن 65 عاماً	
0,13	0,50	الذكور
0,14	0,50	الإناث

تحليل الحساسية

إذا تغيرت الافتراضات المذكورة أعلاه، حسب التقرير الاكتواري، قد يؤثر ذلك على قيم التزامات الاستحقاقات المحددة وتكاليف الخدمة والفوائد الجارية، وذلك على النحو المبين في الجدول أدناه.

## 11-13

الأثر المحتمل للتغيرات في الافتراضات الرئيسية المستخدمة في قياس صافي القيمة الحالية للالتزامات  
الاستحقاقات المحددة وتكاليف الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة	
407	22 382	84 880	خصوم خطة الاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023
			درجة الحساسية لمعدلات الخصم
			زيادة بنسبة 0,5 في المائة
(13)	(798)	(8 645)	كنسبة مئوية من الخصوم في نهاية السنة
			نقصان بنسبة 0,5 في المائة
(3 في المائة)	(4 في المائة)	(10 في المائة)	كنسبة مئوية من الخصوم في نهاية السنة
13	853	10 014	الأثر على خصوم نهاية السنة
			الحساسية لمعدلات تغير تكاليف الرعاية الصحية
			الأثر على خصوم نهاية السنة
			زيادة بنسبة 0,5 في المائة
لا ينطبق	لا ينطبق	10 751	نقصان بنسبة 0,5 في المائة
لا ينطبق	لا ينطبق	(9 306)	الأثر على تكاليف الفائدة والخدمة معاً
			زيادة بنسبة 0,5 في المائة
لا ينطبق	لا ينطبق	1 437	نقصان بنسبة 0,5 في المائة
لا ينطبق	لا ينطبق	(1 209)	

## تمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

أنشأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة آليات مخصصة لضمان رصد تمويل كافٍ لتغطية التزاماتها المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة. وتشمل هذه الالتزامات في المقام الأول الخصومات الشهرية التي تتراوح بين 3,75 في المائة و 8,00 في المائة من عناصر مختارة في مرتبات الموظفين المؤهلين، وإيرادات الاستثمار الناتجة عن التمويل المتراكم سابقاً، كقيمة صافية بعد خصم الأقساط المدفوعة. ويوجز الجدول أدناه مستوى التمويل لكل خطة من خطط الاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

12-13

تمويل الخصوم

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاستحقاقات التي في 31 كانون في 31 كانون		الاستحقاقات الإعادة تدفع في حالة الأول/		التأمين الصحي	بعد انتهاء الخدمة	إلى الوطن	الوفاء	ديسمبر 2024	ديسمبر 2023
103 100	107 669	407	22 382	84 880					
119 140	136 289	222	26 365	109 703					
(16 040)	(28 620)	185	(3 983)	(24 823)					

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ("الصندوق")، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. والصندوق عبارة عن خطة ممولّة متعددة أرباب العمل محدّدة الاستحقاقات. وعلى النحو المحدد في المادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وشروط الخدمة الأخرى في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

ويعرض الصندوقُ بشكل جماعي المنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس متسق وموثوق به لتحديد حصص فرادى المنظمات المشاركة في الصندوق في الالتزامات وأصول الخطة وتكاليفها. ولا تستطيع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق المعاشات التقاعدية، شأنهما في ذلك شأن المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصص التناسبية للهيئة في التزامات الاستحقاقات المحدّدة أو في أصول الخطة أو تكاليفها بموثوقية كافية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، فقد تعاملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع هذه الخطة كما لو كانت خطة من خطط الاشتراكات المحدّدة تماشياً مع متطلبات المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين. ويُعترف محاسبياً بمساهمات هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الصندوق خلال الفترة المالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

وينصّ النظام الأساسي للصندوق على أن يكلف مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الخبير الاكتواري الاستشاري للصندوق بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وقد دأب مجلس صندوق المعاشات التقاعدية على إجراء تقييم اكتواري كل عامين. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المستقبلية المقدّرة كافية للوفاء بالتزاماته إلى ما لا نهاية. وتحدد سياسة التمويل المنشورة للصندوق (متاحة على الموقع الشبكي للصندوق) الأساليب والعمليات والأهداف المستخدمة لمراقبة حالة التمويل والمخاطر المرتبطة بها.

ويشمل ذلك أيضاً ممارسة استخدام القيمة الاكتوارية للأصول، وهو ما يقلل من تقلب المكاسب والخسائر الاستثمارية قصيرة الأجل لغرض الإبلاغ عن الملاءة المالية في الأجل الطويل.

وتتكون الالتزامات المالية للهيئة تجاه الصندوق من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً 7,9 في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للمشتركين و 15,8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى حصتها في المدفوعات قد تلزم لتغطية أي عجز اكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسَدَّد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة العمل بالأحكام الواردة في المادة 26 ومتى قررت ذلك، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات تغطية العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سدّ هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. ولم يكن من الضروري أبداً الاحتجاج بالمادة 26، ولم تُطلب أي مدفوعات لسد العجز على الإطلاق.

وقد أُجْرَ أحدث تقييم اكتواري للصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، وقام الصندوق بترحيل بيانات الاشتراك في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، واستخدمها في بياناته المالية لعام 2022.

وتبيّن من التقييم الاكتواري في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 أن النسبة الممولة، أي نسبة الأصول الاكتوارية إلى الالتزامات الاكتوارية، تبلغ 111,0 في المائة (117,0 في المائة في تقييم عام 2021) عندما تؤخذ في الاعتبار تسويات المعاشات التقاعدية المتوقعة في المستقبل (ربط الاستحقاقات بمؤشر تكلفة المعيشة). وبلغت النسبة الممولة المبلغ عنها 152,0 في المائة (158,2 في المائة في تقييم عام 2021) عندما لم يؤخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الاعتبار، وهذا هو المقياس الذي يتم بموجبه تحديد الكفاية الاكتوارية بموجب المادة 26.

وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في إطار الخطة. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد احتجت بأحكام المادة 26.

وفي حال الاحتجاج بالمادة 26 بسبب عجز اكتواري، سواء أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء الصندوق، ستستند مدفوعات تغطية العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة اشتراكات تلك المنظمة العضو في مجموع المساهمات المدفوعة إلى الصندوق في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ إجمالي المساهمات المدفوعة للصندوق خلال السنوات الثلاث السابقة (2021 و 2022 و 2023) ما مقداره 9 499,41 مليون دولار، ومثلت مساهمة هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيه نسبة 0,72 في المائة.

وخلال عام 2024، بلغت المساهمات التي دفعتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى الصندوق 28,51 مليون دولار (2023: 24,50 مليون دولار). ومن المتوقع أن تظل المساهمات متسقة مع هذا المستوى في عام 2025.

ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة، بناء على توصية بالإيجاب من مجلس صندوق المعاشات. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة تناسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء ولا يستفيد منها إلا موظفي المنظمة المشتركين في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقاً لترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويحدّد مجلس صندوق المعاشات المبلغ استناداً إلى تقييم ائتماني لأصول الصندوق وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يشمل المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

ويُجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعةً سنويةً لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويُقدّم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق وإلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويقدم الصندوق معلومات أسبوعية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها بزيارة موقعه الشبكي على العنوان: [www.unjspf.org](http://www.unjspf.org).

#### الملاحظة 14

#### الخصوم الأخرى

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)
–	61
الإيرادات المؤجلة	
1 729	9 422
الأموال المقبوضة سلفاً	
1 313	5 879
خصوم متنوعة	
3 042	15 362
مجموع الخصوم الأخرى	

تمثل الإيرادات المؤجلة الأموال الواردة من الجهات المانحة التي اعترفت بها في بيان المركز المالي، ويتم، حسب طبيعة الاتفاق، الاعتراف بها كإيرادات عند استيفاء الشروط (إن وجدت).

وتمثل الأموال المقبوضة سلفاً إما المساهمات الواردة قبل تلقي الاتفاقات الموقعة مع الجهات المانحة (يُعترف محاسيباً بالأموال كإيرادات عند التوقيع على الاتفاق مع الجهات المانحة، بما يتماشى مع سياسة الإيرادات المتأتية من المساهمات)، وإما الأموال المحصّلة لفائدة البرامج المشتركة التي تكون فيها هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي الوكيل الإداري (تُصرف الأموال إلى مؤسسات الأمم المتحدة المشاركة عند التوقيع على محاضر لجانها التوجيهية).

وتشمل الخصوم المتنوعة بنوداً مثل الودائع غير المستخدمة (الأموال التي تم استلامها ولكن لم يتم تحديدها بعد، أو تم تحديدها بالفعل ولكن لم يتم تطبيقها مقابل الحسابات المستحقة القبض المقابلة)،

والتسويات الاستثمارية المستحقة الدفع، وغير ذلك من الخصوم. وتمت إعادة حساب أرصدة الخصوم المتنوعة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 لاستبعاد مبلغ 19,1 مليون دولار من التمويل المستحق في السنوات السابقة عن مجموعة مختارة من بنود التكاليف القائمة على عدد الموظفين، مثل الأمن والتعلم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي بنود يُفصح عنها الآن كجزء من الأرصدة الافتتاحية لصافي الأصول/حقوق الملكية في 1 كانون الثاني/يناير 2023.

## الملاحظة 15

### الفائض أو العجز المتراكم

فيما يلي حركات الفائض المتراكم.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024	
1 185 035	1 253 776	الفائض المتراكم في بداية السنة
(2 842)	–	الأثر عند اعتماد المعيار 41 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
1 182 193	1 253 776	الفائض المتراكم/المعاد حسابه
79 501	(100 389)	(العجز)/الفائض للسنة الحالية
(2 225)	(2 085)	المبالغ المردودة للجهات المانحة
(5 693)	3 395	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية
1 253 776	1 154 697	مجموع الفائض المتراكم في نهاية السنة

### (أ) المبالغ المردودة للجهات المانحة

تمثل المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة الأموال التي رُدَّت إلى الجهات المانحة وفقاً للاتفاقات المبرمة بعد الانتهاء من الأنشطة المتعلقة بالمشاريع والبرامج.

### (ب) المكاسب أو الخسائر الاكتوارية

تنشأ المكاسب أو الخسائر الاكتوارية من تقييم الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة نتيجة للتغيرات في افتراضات التقييم و/أو التسويات القائمة على التجربة. وفي هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يتم إجراء التقييم الاكتواري من قبل خبراء اكتواريين مستقلين على أساس سنوي، مع الاعتراف بالمكاسب والخسائر المرتبطة به في صافي الأصول/حقوق الملكية، وذلك بما يتماشى مع متطلبات المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام 39: استحقاقات الموظفين (انظر الملاحظة 13 لمزيد من المعلومات).

## الملاحظة 16

### الاحتياطيات

يُرد أدناه بيان الحركة في الاحتياطيات خلال السنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ديسمبر 2023	التحويلات الواردة/(الصادرة)	31 كانون الأول/ديسمبر 2024
26 520	-	26 520
1 000	-	1 000
<b>27 520</b>	<b>-</b>	<b>27 520</b>

### (أ) الاحتياطي التشغيلي

وفقاً للبند 19-2 من النظام المالي والقواعد المالية للهيئة، ولمقرّر المجلس التنفيذي 8/2012 المؤرخ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، تحتفظ هيئة الأمم المتحدة للمرأة باحتياطي تشغيلي قيمته 26,52 مليون دولار، يتمثل الغرض منه في ضمان استمرارية الهيئة وسلامتها من الناحية المالية. ولم يشهد الاحتياطي التشغيلي أي زيادة في عام 2024. والاحتياطي ممول بالكامل ويحتفظ به في شكل أصول سائلة غير قابلة للإلغاء ومتاحة فوراً ومدرجة في مجموع استثمارات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتقتصر العناصر التي يعوضها ويعطيها الاحتياطي على التقلبات النزولية أو حالات النقص في الموارد، وهي: التدفقات المالية غير المتكافئة؛ وزيادات التكاليف الفعلية مقارنة بتقديرات التخطيط أو التقلبات في الإنجاز؛ وحالات الطوارئ الأخرى التي تسفر عن فقدان موارد التزمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتوفيرها لبرامجها.

### (ب) احتياطي الإيواء الميداني

أنشئ احتياطي لإيواء المكاتب الميدانية بقيمة 1,0 مليون دولار وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي 8/2012. وفي ظل إنشاء المكاتب الإقليمية ووجود إمكانية مستمرة لزيادة المشاركة في المباني المشتركة للأمم المتحدة، قد تتكبد الهيئة تكاليف إضافية لتمويل حصتها. ويمكن للهيئة أن تسحب مبالغ من الاحتياطي الذي سيجري تجديد موارده سنوياً من الفائض المتراكم.

## الملاحظة 17

### الإيرادات من المساهمات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023	2024
583 419	528 530
10 474	10 788

إيراد التبرعات

إيراد الاشتراكات المقررة

2023	2024	
1 415	1 380	إيرادات المساهمات العينية
<b>595 308</b>	<b>540 698</b>	<b>مجموع إيرادات المساهمات</b>
-	(51 228)	مطروحاً منه: التخفيضات في إيرادات المساهمات
<b>595 308</b>	<b>489 470</b>	<b>صافي إيرادات المساهمات</b>

كما هو مبين بالتفصيل في الملاحظة 2، تأتي التبرعات المقدمة إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من شبكة واسعة من الشركاء والمانحين، بما في ذلك الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة واللجان الوطنية والقطاع الخاص. ويتم تقديم المساهمات إما إلى الموارد العادية أو الموارد الأخرى، ويتم الاعتراف بها بالكامل، عند التوقيع على اتفاقات المساهمة المقابلة، شريطة عدم وجود شروط مرتبطة بالأداء.

ويُعترف محاسبياً بالتخفيضات في إيرادات المساهمات بعد وقوع حدث أو أكثر يؤدي إلى شطب المساهمات المستحقة القبض المعترف بها في السنوات السابقة. وتشمل هذه الأحداث في المقام الأول التعديلات الرسمية لاتفاقات المساهمة، والتغييرات في أولويات المانحين، وحالات تقليص نطاق العمل المتفق عليه في الأصل أو التحول إلى أنشطة أقل تكلفة.

وتمثل المساهمات العينية الإيجار المقدم من الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة بأسعار أقل من أسعار السوق. وبلغت القيمة السوقية العادلة لهذه المساهمات المعترف بها كإيرادات ومصروفات 1,38 مليون دولار في عام 2024 (2023: 1,42 مليون دولار). ولا يُعترف بالخدمات العينية المقدمة إلى هيئة الأمم المتحدة كإيرادات في هذه البيانات المالية، وفقاً للسياسات المحاسبية التي تتبعها الهيئة.

## الملاحظة 18

### الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ نيسمبر 2024	
21 112	29 127	إيرادات الفوائد والأرباح الموزعة
2 562	1 897	إيرادات متنوعة
<b>23 674</b>	<b>31 024</b>	<b>مجموع الأصول الأخرى</b>

تشكل إيرادات الفوائد والأرباح الموزعة جزءاً من إيرادات الاستثمار التي تولدها حافظات استثمارات هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المصنفة كاستثمارات مقيّدة بالتكلفة المهلكة وكاستثمارات مقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وهي تُعرض كقيمة صافية لا تشمل إهلاك السندات المشتراة بخضم أو علاوة.

وتشمل الإيرادات المتنوعة المبالغ المسددة من منظمات الأمم المتحدة مقابل الإيجار والخدمات، وكذلك المبالغ المسددة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة مقابل تقديم خدمات التدريب والدعم التقني لدورات المساواة بين الجنسين.

## الملاحظة 19

### المصروفات

#### 1-19

#### استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
134 976	149 594	المرتبات والأجور
24 450	28 514	استحقاقات المعاشات التقاعدية
10 520	9 716	استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وإنهاءها
1 876	3 887	استحقاقات الإجازات
12 783	17 584	استحقاقات الموظفين الأخرى
<b>184 605</b>	<b>209 295</b>	<b>مجموع استحقاقات الموظفين</b>

#### 2-19

#### تعويضات غير الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
76 696	92 359	الخدمات التعاقدية مع الأفراد
5 591	6 457	متطوعو الأمم المتحدة
<b>82 287</b>	<b>98 816</b>	<b>مجموع تعويضات غير الموظفين</b>

## 3-19

## الخدمات التعاقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
40 652	37 828	الخدمات التعاقدية المؤداة بواسطة شركات
<b>40 652</b>	<b>37 828</b>	<b>مجموع الخدمات التعاقدية المؤداة بواسطة الشركات</b>

## 4-19

## مصروفات الشركاء في البرنامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
28 958	36 988	تعويضات الأفراد
14 086	12 703	الخدمات التعاقدية المؤداة بواسطة شركات
26 328	33 594	المنح وتنمية القدرات
4 412	5 573	تكاليف السفر
17 989	29 684	تكاليف التشغيل
<b>91 773</b>	<b>118 542</b>	<b>مجموع مصروفات الشركاء في البرنامج</b>

## 5-19

## المنح وتنمية قدرات الشركاء

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
13 400	18 830	تنمية قدرات الشركاء والأفراد
18 512	17 514	المنح
<b>31 912</b>	<b>36 344</b>	<b>مجموع المنح وتنمية قدرات الشركاء</b>

6-19

تكاليف السفر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
17 825	19 831	بدل الإقامة اليومي
12 929	13 765	التذاكر
5 300	5 163	تكاليف أخرى
<b>36 054</b>	<b>38 759</b>	<b>مجموع تكاليف السفر</b>

7-19

تكاليف التشغيل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/ ديسمبر 2023 ديسمبر 2024 (بعد إعادة الحساب)		
11 590	10 093	تكاليف الاتصالات
8 423	8 357	المعدات واللوازم
10 149	13 108	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
2 210	2 354	تكاليف الصيانة والتشغيل
20 442	20 108	الإيجار والتأجير والمرافق
14 696	19 257	خدمات الدعم المقدمة من وكالات الأمم المتحدة
267	127	تكاليف التمويل
275	2 752	اضمحلال القيمة ومشطوبات الفترات السابقة والحالية
15	223	خسائر التصرف في الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة
7 664	3 958	تكاليف التشغيل الأخرى
<b>75 731</b>	<b>80 337</b>	<b>مجموع تكاليف التشغيل</b>

## 8-19

## الاستهلاك والإهلاك

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2023      ديسمبر 2024		
3 083	2 844	الاستهلاك
6	5	الإهلاك
<b>3 089</b>	<b>2 849</b>	<b>مجموع الاستهلاك والإهلاك</b>

## 20 الملاحظة

## المكاسب والخسائر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / 31 كانون الأول / ديسمبر 2023      ديسمبر 2024		
7 041	5 452	صافي مكاسب الاستثمارات بالقيمة العادلة
(419)	(3 565)	صافي (الخسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية
<b>6 622</b>	<b>1 887</b>	<b>مجموع المكاسب والخسائر</b>

يمثل صافي مكاسب القيمة العادلة للاستثمارات المكاسب والخسائر المتراكمة الناتجة عن حافظة الاستثمارات المدارة خارجياً والمصنفة كاستثمارات مقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. وفي عام 2024، حققت الحافظة 3,7 ملايين دولار من المكاسب المتحققة و 1,7 مليون دولار من المكاسب غير المتحققة (2023: 0,07 مليون دولار و 7,0 ملايين دولار، على التوالي). ويمثل صافي خسائر صرف العملات الأجنبية المكاسب والخسائر المتراكمة المتعلقة بتحويلات ومعاملات صرف العملات الأجنبية في عام 2024، بما فيها تلك الناتجة عن الحسابات المستحقة الدفع والاستثمارات وحسابات البنود النقدية الأخرى.

## 21 الملاحظة

## المخاطر المالية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة عرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية الناجمة عن الأدوات المالية التي تتعامل بها المنظمة، وتشمل تلك المخاطر ما يلي:

- (أ) مخاطر الائتمان: إمكانية ألا تسدد أطراف ثالثة ما عليها من مبالغ عند استحقاقها؛
- (ب) مخاطر السيولة: إمكانية ألا تكون لدى الهيئة أموال كافية للوفاء بالتزاماتها الجارية عند استحقاقها؛

(ج) مخاطر السوق: إمكانية تكبد الهيئة خسائر مالية كبيرة بسبب الحركات غير المؤاتية في أسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية ومخاطر سعر صرف العملات الأجنبية.

وتساعد ممارسات إدارة المخاطر في هيئة الأمم المتحدة للمرأة، على النحو المبين أدناه، في إدارة هذه المخاطر والحد من آثارها السلبية المحتملة على المركز المالي للهيئة وأدائها المالي.

#### الأدوات المالية: التصنيف والقياس

يبيّن الجدول أدناه الوضع القائم في نهاية العام على صعيد قيمة الأصول والخصوم المالية بناء على تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تعتمد عليها الهيئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكلفة المهلكة	أو يعجز	القيمة العادلة بفائض 31 كانون الأول/ديسمبر 2023	القيمة العادلة بفائض 31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
103 073	–	103 073	210 303	النقدية ومكافئات النقدية
628 599	87 060	715 659	623 836	الاستثمارات
426 423	–	426 423	528 606	المساهمات المستحقة القبض
<b>1 158 095</b>	<b>87 060</b>	<b>1 245 155</b>	<b>1 362 745</b>	<b>مجموع الأصول المالية</b>

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكلفة المهلكة	أو يعجز	القيمة العادلة بفائض 31 كانون الأول/ديسمبر 2024	القيمة العادلة بفائض 31 كانون الأول/ديسمبر 2023	31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (بعد إعادة الحساب)
24 309	–	24 309	35 690	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
<b>24 309</b>	<b>–</b>	<b>24 309</b>	<b>35 690</b>	<b>مجموع الخصوم المالية</b>

وسائر الاستثمارات خلاف الاستثمارات المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز يقيد بالتكلفة المهلكة. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، تجاوزت القيمة السوقية العادلة لهذه الاستثمارات قيمتها الدفترية بمبلغ 3,24 ملايين دولار (2023: تجاوزت القيمة الدفترية القيمة السوقية العادلة بمبلغ 10,2 ملايين دولار). وتُسجّل النقدية والمبالغ المستحقة القبض في الأجل القصير والحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة بالمبالغ الإسمية، دون خصم، وهو ما يرجع بدرجة كبيرة إلى طبيعتها القصيرة الأجل. وتتم عمليات قياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز بناءً على الأسعار المعروضة التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة مطلّعة. وتشكّل القيم الدفترية للأدوات المالية الأخرى تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة.

## الاستثمارات

تتألف استثمارات هيئة الأمم المتحدة للمرأة من حافظتين متميزتين: الاستثمارات التي يحتفظ بها لأغراض عامة ويديرها البرنامج الإنمائي نيابة عن الهيئة، وتُصنّف كأصول مقيّدة بالتكلفة المهلكة، واستثمارات الأموال المخصصة لتمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، التي يديرها مقدمو الخدمات المهنيون وتصنف كأصول مقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز.

وتُستثمر الأموال التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفقاً للمبادئ العامة التالية (مرتبة حسب

الأهمية):

(أ) السلامة: الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية ثابتة الدخل ذات جودة عالية، مع التركيز على الجدارة الائتمانية لمُضدريها؛

(ب) السيولة: كفاءة المرونة اللازمة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ثابتة الدخل وذات قابلية عالية للتداول ومن خلال هيكله آجال الاستحقاق بحيث تتواءم مع الاحتياجات من السيولة؛

(ج) الإيرادات: تعظيم إيرادات الاستثمار في إطار معياري السلامة والسيولة المذكورين أعلاه.

وتُسجّل الاستثمارات باسم هيئة الأمم المتحدة للمرأة ويحتفظ بها وديع يعينه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتجتمع لجنة الاستثمار التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التي تتألف من كبار المديرين، كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حافظات الاستثمارات وضمان امتثال القرارات الاستثمارية للمبادئ التوجيهية المعمول بها. وتتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من البرنامج الإنمائي تقارير شهرية وفصلية عن أداء الاستثمار تتضمن معلومات عن تكوين الحافظات وأدائها.

وقد أنشئت الحافظة المخصصة لتمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في عام 2016، لضمان مستوى كافٍ من عائدات الاستثمار في ظل طبيعة الالتزامات طويلة الأجل. وتشمل الحافظة النقدية ومكافئات النقدية وحقوق الملكية والسندات الثابتة الدخل. وتخضع إجراءات الاستثمار لمبادئ توجيهية استثمارية مخصّصة لضمان أن تعكس جميع الأنشطة الاستثمارية أفضل ظروف الأمن والمساءلة والمسؤولية الاجتماعية، مع العمل في ظل امتثال تام لأعلى معايير الجودة والكفاءة والمقدرة والنزاهة. ويجري استعراض هذه المبادئ التوجيهية والموافقة عليها على أساس دوري من جانب لجنة استثمارات تنتمي الهيئة لعضويتها. وتجتمع لجنة الاستثمار بانتظام وتتلقى تقارير شهرية من مديري الاستثمارات الخارجيين.

## مخاطر الائتمان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر ائتمان ناجمة عن أرصدة أصولها المالية المستحقة، ولا سيما النقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والمبالغ المستحقة القبض من المساهمات.

ولدى الهيئة حسابات مصرفية بخمس عملات في أربعة بلدان هي السويد، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والولايات المتحدة. وفيما يتعلق بالعملات الأخرى، تستخدم

الهيئة الحسابات المصرفية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتعتمد على عمليات إدارة المخاطر المستخدمة في البرنامج. وهيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لخطر تخلف تلك المؤسسات المالية عن السداد.

وتضع المبادئ التوجيهية الاستثمارية لحافظة الاستثمار التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حدوداً لدرجة التعرض لمخاطر الائتمان إزاء أي طرف مقابل، وتتضمن حدّاً أدنى من متطلبات الجودة الائتمانية. وتشمل استراتيجيات التخفيف من حدة مخاطر الائتمان الواردة في المبادئ التوجيهية الاستثمارية معايير الحد الأدنى المتحفظ للائتمان فيما يخص التصنيف في المرتبة الاستثمارية لجميع الجهات المضدرة، مع وضع حدود لأجال الاستحقاق وللأطراف المقابلة حسب تصنيف الجدارة الائتمانية. وتقتضي المبادئ التوجيهية الاستثمارية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المضدرة والأطراف المقابلة. وتقتصر الاستثمارات المسموح بها على الأدوات المالية الثابتة الدخل الصادرة عن الهيئات السيادية، والمنظمات فوق الوطنية، والوكالات الحكومية أو الاتحادية، والمصارف. ويُضطلع بأنشطة الاستثمار مركزياً في شعبة الخزانة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولا يُسمح لمكاتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالقيام بأنشطة الاستثمار. وبالنسبة للحافظة المدارة خارجياً، تحدد المبادئ التوجيهية الاستثمارية الأدوات المالية المستوفية لشروط مقبولية الاستثمار على مستوى العالم في حقوق الملكية والاستثمارات الثابتة الدخل وتوضح حدود فئات الأصول.

وتُستخدم تقديرات الجدارة الائتمانية التي تضعها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية الثلاث الأهم، وهي موديز (Moody's) ووكالة ستاندرد آند بورز للتصنيفات العالمية (S&P Global Ratings) وفيتش (Fitch)، لتقييم مخاطر الائتمان المرتبطة بالأدوات المالية. وكانت الاستثمارات المالية للهيئة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 على النحو المبين في الجدول أدناه (معروضة باستخدام تصنيفات وكالة ستاندرد آند بورز للتصنيفات العالمية).

#### تقديرات الجدارة الائتمانية للاستثمارات المدارة بواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	31 كانون الأول/ديسمبر 2024
68 904	–	5 000	29 000	24 904	10 000	–	–	أدوات سوق النقد
559 695	9 999	14 214	16 912	87 203	80 584	75 572	275 210	السندات والأدوات
<b>628 599</b>	<b>9 999</b>	<b>19 214</b>	<b>45 912</b>	<b>112 107</b>	<b>90 584</b>	<b>75 572</b>	<b>275 210</b>	<b>المجموع</b>

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
40 000	25 000	15 000	–	–	–	–	–	الودائع لأجل
9 849	–	–	–	–	–	–	9 849	أدوات سوق النقد

المجموع	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
512 835	-	20 778	25 368	63 966	52 961	85 257	264 505	السندات والأذون
<b>562 684</b>	<b>25 000</b>	<b>35 778</b>	<b>25 368</b>	<b>63 966</b>	<b>52 961</b>	<b>85 257</b>	<b>274 354</b>	<b>المجموع</b>

## تقديرات الجدارة الائتمانية للاستثمارات المدارة بواسطة مديري الاستثمار الخارجيين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	سندات خزائنة استثمارات الولايات المتحدة أخرى	BBB	BBB+	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	
34 541	26 555	3 919	308	421	384	763	198	200	478	594	721	السندات والأذون
<b>34 541</b>	<b>26 555</b>	<b>3 919</b>	<b>308</b>	<b>421</b>	<b>384</b>	<b>763</b>	<b>198</b>	<b>200</b>	<b>478</b>	<b>594</b>	<b>721</b>	<b>المجموع</b>

المجموع	سندات خزائنة استثمارات الولايات المتحدة أخرى	BBB	BBB+	A-	A	A+	AA-	AA	AA+	AAA	31 كانون الأول/ديسمبر 2023	
24 504	18 447	2 633	269	313	548	404	157	197	246	412	878	السندات والأذون
<b>24 504</b>	<b>18 447</b>	<b>2 633</b>	<b>269</b>	<b>313</b>	<b>548</b>	<b>404</b>	<b>157</b>	<b>197</b>	<b>246</b>	<b>412</b>	<b>878</b>	<b>المجموع</b>

وتشمل السندات والأذون المدارة بواسطة مديري الاستثمار الخارجيين والمصنفة "كاستثمارات أخرى" في الجدول أعلاه صناديق سندات الشركات وصناديق متداولة في البورصات للاستثمارات ذات الدخل الثابت بمبلغ 22,184 مليون دولار، بينما تتألف القيمة الباقية البالغة 4,371 ملايين دولار من سندات حكومية. وتتألف صناديق سندات الشركات والصناديق المتداولة في البورصات هذه من عدد من الأدوات المالية الثابتة الدخل الثابت التي قد يُصنّف كل منها على حدة. بيد أن الصناديق نفسها لا تُصنّف.

ويتم التخفيف من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بالمساهمات المستحقة القبض من خلال نظامها المالي وقواعدها المالية، التي تتطلب دفع المساهمات قبل بدء تنفيذ البرنامج. وجميع الاستثناءات من هذه القاعدة يُدار بعناية وفقاً لإجراءات إدارة المخاطر في هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

## مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في احتمال أن تواجه هيئة الأمم المتحدة للمرأة صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المرتبطة بالحسابات المستحقة الدفع وغيرها من الخصوم والتحويلات النقدية الموعودة للبرامج. ولا تواجه هيئة الأمم المتحدة للمرأة مخاطر سيولة كبيرة، لأن عملياتها واستثماراتها تُدار وفقاً لميزانيتها، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية لأغراض التشغيل.

أما بالنسبة للموارد الأخرى، فيقتضي النظام المالي والقواعد المالية للهيئة ألا يتم صرف الأموال إلا بعد استلامها من الجهات المانحة، مما يقلل إلى حد كبير من مخاطر السيولة.

وتُستثمر الأموال مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات النقدية لأغراض التشغيل على أساس التنبؤ بالتدفقات النقدية. ويراعي النهج الاستثماري المتبع توقيت احتياجات المنظمة من التمويل في المستقبل عند اختيار آجال استحقاق الاستثمارات. وتحفظ الهيئة بنصيب من نقديتها واستثماراتها في شكل نقدية ومكافئات نقدية (12,6 في المائة) واستثمارات متداولة (33,1 في المائة) بما يكفي لتغطية التزاماتها حسب مواعيد سدادها، على النحو المبين في الجداول أدناه والملاحظتين 6 و 7.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2023		31 كانون الأول / ديسمبر 2024		
كثافة مئوية		كثافة مئوية		
0,1	539	0,5	4 106	النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة
25,1	209 764	12,1	98 967	النقدية المودعة في المصارف في حسابات تحت الطلب في صورة أدوات سوق المال وأدوات مالية أخرى (90 يوماً أو أقل)
<b>25,2</b>	<b>210 303</b>	<b>12,6</b>	<b>103 073</b>	<b>مجموع النقدية ومكافئات النقدية (كقيمة صافية)</b>
<b>الاستثمارات</b>				
32,0	266 933	33,1	270 635	الاستثمارات المتداولة
42,8	356 903	54,3	445 024	الاستثمارات غير المتداولة
<b>74,8</b>	<b>623 836</b>	<b>87,4</b>	<b>715 659</b>	<b>مجموع الاستثمارات المتداولة وغير المتداولة</b>
<b>100,0</b>	<b>834 139</b>	<b>100,0</b>	<b>818 732</b>	<b>مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية</b>

ويبين الجدول أدناه آجال الاستحقاق المتعاقد عليها للخصوم المالية في تاريخ الإبلاغ. والمبالغ هي قيم إجمالية بدون خصم، وتستثني أثر ترتيبات المعاوضة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول / ديسمبر 2023		31 كانون الأول / ديسمبر 2024			
كثافة مئوية		كثافة مئوية		أكثر من 6 أشهر	3-6 أشهر
35 690	24 309	-	-	-	24 309
<b>35 690</b>	<b>24 309</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>24 309</b>

## مخاطر السوق

تتمثل مخاطر السوق في تعرض هيئة الأمم المتحدة للمرأة لخسائر مالية محتملة ناجمة عن تقلبات غير مؤقتة في أسعار الأدوات المالية في السوق، بما في ذلك التقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية ومخاطر صرف العملات الأجنبية.

## مخاطر أسعار الفائدة

تنشأ مخاطر أسعار الفائدة من تأثير تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق على ما يلي:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات المالية المستقبلية.

ويُصنّف جزء (12,2) في المائة) من حافظة استثمارات الهيئة كأصول مقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز، وهو ما يعرض الهيئة لمخاطر أسعار الفائدة ومخاطر السوق. ومع ذلك، فإن معظم الاستثمارات (87,8 في المائة) مصنفة كأصول مقيّدة بالتكلفة المُهْلَكَة، أي أنها ليست مربوطة بأسعار السوق. ولا تتأثر القيم الدفترية المُهْلَكَة بالتغيرات في أسعار الفائدة، ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أثر كبير على صافي الأصول والفائض أو العجز المبلغ عنه في البيانات المالية.

وتستثمر الهيئة في أوراق استنادة مقيّمة بدولارات الولايات المتحدة بسعر فائدة عائم، مما يجعلها عرضة لتقلبات التدفقات النقدية المستقبلية. ويعرّض ذلك الهيئة لانخفاض في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في حال تناقص سعر الفائدة، ولزيادة في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في حال ارتفاع أسعار الفائدة. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لم يكن لدى الهيئة أي أوراق مالية ثابتة الدخل بسعر فائدة عائم لم يحلّ تاريخ استحقاقها.

## المخاطر المتعلقة بأسعار حقوق الملكية

كانت لدى الهيئة في عام 2024 استثمارات في حقوق الملكية في حافطتها المدارة خارجياً. ويعرض الجدول أدناه حساسية هذه الأدوات المالية لتغير الأسعار بنسبة 5 في المائة. وبما أن الحافظة مصنّفة ضمن الأصول المقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن أي تغيير في أسعار حقوق الملكية سيكون له تأثير مباشر على الفائض أو العجز المتراكم لدى الهيئة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على البيانات المالية		التغير المتخذ أساساً لقياس الحساسية	31 كانون الأول/ديسمبر 2024
صافي الأصول	الفائض أو العجز		
2 626		زيادة بنسبة 5 في المائة	52 519
(2 626)		نقصان بنسبة 5 في المائة	52 519

مخاطر صرف العملات الأجنبية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر أسعار صرف العملات الناشئة عن الأصول المالية المقومة بالعملات الأجنبية والخصوم المالية التي يتعين تسويتها بعملة أجنبية. وتتلقى الهيئة مساهمات الجهات المانحة في الأساس بدولارات الولايات المتحدة، وكذلك بعدد من العملات الرئيسية، بما فيها الجنيه الإسترليني واليورو والكرونة السويدية والكرونة النرويجية. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كانت غالبية نقدية هيئة الأمم المتحدة للمرأة واستثماراتها مقومة بدولار الولايات المتحدة. وبلغت نسبة مراكز العملات الأجنبية 2,3 في المائة من إجمالي الحافظة كما هو مفصل في الجدول أدناه.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دولار الولايات المتحدة	اليورو	الجنيه الكرونة الكرونة عملات			الإسترليني	النرويجية	السويدية	أخرى	31 كانون الأول/ديسمبر 2024	31 كانون الأول/ديسمبر 2023
		النرويجية	السويدية	أخرى						
102 480	496	80	-	-	-	-	17	103 073	210 303	النقدية ومكافآت النقدية
628 599	-	-	-	-	-	-	-	628 599	562 684	استثمارات - بالتكلفة المُهْلَكة
68 532	9 518	3 829	-	-	-	222	4 959	87 060	61 152	استثمارات - بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
<b>799 611</b>	<b>10 014</b>	<b>3 909</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>222</b>	<b>4 976</b>	<b>818 732</b>	<b>834 139</b>	<b>مجموع الأرصدة النقدية</b>

وتستخدم خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشتقات مالية مثل عقود الصرف الأجنبي الآجلة والصفقات الخيارية والصفقات الخيارية المهيكلة لإدارة تعرض الهيئة لمخاطر أسعار الصرف. وتُربط قيم هذه المشتقات بأسعارها السوقية، مع الاعتراف بالأرباح أو الخسائر في الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لم يكن لدى الهيئة معاملات مفتوحة تتعلق بالمشتقات (2023: لا يوجد).

مخاطر الأسعار الأخرى

هيئة الأمم المتحدة للمرأة معرضة لمخاطر الأسعار الناشئة عن حركة أسعار الأدوات المالية التي يمكن أن تتقلب بسبب عوامل أخرى غير التغيرات في سعر الفائدة أو تقلبات العملات. ويقلل الطابع التحفظي للمبادئ التوجيهية الاستثمارية التي يعتمدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من احتمال التعرض لمخاطر الأسعار الأخرى.

22 الملاحظة

مطابقة الميزانية

يُقدّم بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) بنفس شكل الميزانية المتكاملة للفترة 2024-2025 مع إضافة التمويل المقدم من الميزانية العادية للأمم المتحدة. ونظراً إلى أن البيانات

المالية تُعدّ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن الميزانية تُعدّ على أساس نقدي مُعدل، فإن النتائج المالية المبلغ عنها (الفعلية) تُعدّل لإتاحة مقارنتها بالميزانية على نحو ما عُرضت في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. وتتصل الاختلافات الرئيسية بين النتائج المالية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنتائج المعدّة على أساس الميزانية باختلاف معاملة تكاليف الأصول والاستحقاقات المكتسبة للموظفين وأوامر الشراء ومعاملة السلف البرنامجية المدفوعة للشركاء والموظفين.

ويجري إعداد الميزانية المتكاملة وعرضها كل سنتين. وتمثل سنة 2024 حوالي 50 في المائة من تقديرات الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2024-2025.

#### (أ) أنشطة الميزانية العادية

بالنسبة لعام 2024، هناك فرق إجمالي يُظهر زيادة في النفقات قدرها 0,64 مليون دولار تُعزى إلى ما يلي: '1' المساهمات في احتياطي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي يُطلب من هيئة الأمم المتحدة للمرأة دفعها بموجب خطة تمويل التزامات نهاية الخدمة، في حين أن الميزانية المقررة تتيح التمويل على أساس الدفع أولاً بأول فقط؛ '2' ضرائب وإيجارات الموظفين التي يتوجّب ردها من الميزانية العادية وتعامل كحسابات مستحقة القبض في عام 2024.

#### (ب) الأنشطة الإنمائية

#### '1' البرامج

تعكس الميزانيات الأصلية التوقعات الأصلية المستخدمة في الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2024-2025، والتي تستند إلى مجموع الموارد المتوقعة من التبرعات البالغ 1,00 بليون دولار لفترة السنتين هذه. وبلغ مجموع التبرعات المدرج في الميزانية الأصلية لعام 2024 ما مقداره 500 مليون دولار. وثمة فرق قدره 80,28 مليون دولار بين الميزانيتين الأصلية والنهائية ناشئ أساساً عن ارتفاع المساهمات من الموارد الأخرى عما هو مدرج في الميزانية بالنسبة لفترة الميزانية بمبلغ 92,43 مليون دولار، وانخفاض في الموارد العادية بمقدار 12,15 مليون دولار. وتتضمن ميزانية الموارد العادية مبلغ 1,97 مليون دولار من مصاريف إسناد التكاليف المرحلة من العام السابق.

ويبلغ مجموع الفروق البرنامجية 69,38 مليون دولار، موزعة بين الموارد العادية والموارد الأخرى على النحو التالي:

(أ) تقلّ النفقات البرنامجية من الموارد العادية بمبلغ 12,06 مليون دولار عما رُصد في الميزانية. ونتجت الفروق بين النفقات المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية أساساً عن الوظائف الشاغرة، وانخفاض متوسط تكاليف الموظفين عن التصور الأولي للتكاليف، وانخفاض في الأنشطة الأخرى المتصلة بخطط العمل المرتبطة بمشاريع بعينها. وتتاح الموارد البرنامجية العادية للإنفاق خلال فترة الميزانية السنوية فقط، وترجع الأرصدة غير المنفقة إلى الحساب الذي تحتفظ به الهيئة، وفقاً للبند 18-3 من النظام المالي، وتشكل جزءاً من الفائض المتراكم للموارد العادية؛

(ب) تقلّ النفقات البرنامجية من الموارد الأخرى بمبلغ 57,32 مليون دولار عما رُصد في الميزانية. وهذا الفرق يمكن أن يكون نتيجة لكون المشاريع الممولة من تبرعات الجهات المانحة متعددة السنوات في معظمها، ولذلك تكون المنجزات المستهدفة قابلة للتعديل حسب الاقتضاء خلال دورة حياة المشاريع، وترحلّ موارد المشاريع غير المنفقة إلى السنة التالية.

وعموماً، يتبيّن من إجراء مقارنة بين النفقات الفعلية والميزانية النهائية أن معدل الاستخدام لموارد البرامج يبلغ 88 في المائة (2023: 83 في المائة).

## '2' الميزانية المؤسسية (فعالية التنمية، والتنسيق على صعيد الأمم المتحدة، والأنشطة الإدارية، والأغراض الخاصة)

يضمّ مكوّن الميزانية المؤسسية في الميزانية المتكاملة فئات تصنيف التكاليف التالية: فعالية التنمية؛ وتنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة؛ والأنشطة الإدارية؛ والرقابة والضمان المستقلان؛ والأغراض الخاصة. ويعزى الفرق بين الميزانية النهائية والنفقات البالغة 3,71 ملايين دولار أساساً إلى الوظائف الشاغرة، وكون متوسط تكاليف الموظفين أقلّ من التكاليف التقديرية، وانخفاض في الأنشطة الأخرى المتعلقة بالتكاليف غير المتصلة بالموظفين. وبلغ معدل الإنجاز ومعدل استخدام الميزانية بالنسبة للميزانية المؤسسية 96 في المائة (2023: 97 في المائة). وترجع أي أرصدة غير منفقة في نهاية السنة إلى الحساب الذي تحتفظ به هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وفقاً للبند 18-3 من النظام المالي، وتشكل جزءاً من الفائض المتراكم من الموارد العادية.

### تسويات الأساس

تُعدّ الميزانية على أساس نقدي مُعدّل، وتُعدّ البيانات المالية على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن أجل مطابقة نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُخصم العناصر غير النقدية بوصفها فروقاً ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي. وتتمثل التسويات الرئيسية التي تؤثر في المطابقة بين الميزانية وبيان الأداء المالي في ما يلي:

(أ) ترسمل وتستهلك عمليات شراء الممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة على مدى عمرها الإنتاجي في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق؛ ولكن في الميزانية تُسجّل التكلفة الكاملة كمصروفات للسنة الجارية؛

(ب) في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، يُبلغ عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في بيان المركز المالي، وتؤثر تحركات الخصوم على بيان الأداء المالي؛ ولكنها تسجّل كمصروفات عند دفعها في الميزانية؛

(ج) تسجّل السلف البرنامجية المقدمة إلى الشركاء والموظفين كمبالغ مدفوعة مقدّماً، وعند تصفيتهما تسجّل كنفقات في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق؛ ولكنها تُسجّل كمصروفات في الميزانية.

## الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت

تتعلق الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت بأوامر الشراء المفتوحة، وهي تدرج كمصروفات في إطار الميزانية في السنة الحالية؛ ولكن، في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق، لا تستحق المصروفات إلا عند تسلم السلع والخدمات.

## الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض

تتمثل الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض في اختلافات الشكل ونظم التصنيف المستخدمة في بيان التدفقات النقدية وفي بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. وبناء على ذلك، فإن الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض والتي تراعى في المطابقة تتصل بالإيرادات.

## المطابقة: نتيجة الميزانية مع صافي التدفقات النقدية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأنشطة		
	التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	
			المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة على النحو المعروض في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية
(622 953)	-	(622 953)	
(4 656)	(65 703)	61 047	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
(1 265)	-	(1 265)	الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت
522 381	-	522 381	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض
<b>(106 493)</b>	<b>(65 703)</b>	<b>(40 790)</b>	<b>المبلغ الفعلي الوارد في بيان التدفقات النقدية</b>

## الملاحظة 23

## معاملات الأطراف ذات الصلة مجالس الإدارة

يدير هيئة الأمم المتحدة للمرأة مجلسٌ تنفيذيٌّ استناداً إلى قرار الجمعية العامة 289/64، الذي تنصّ الفقرة 57 (ب) منه على أن تكون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي للهيئة هيكل الإدارة الحكومي الدولي المتعدد المستويات الذي يشرف على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الهيئة ويوفر لها التوجيه السياسي التشغيلي. ويتألف المجلس التنفيذي من 41 عضواً (يُنخبون من خمس مجموعات إقليمية ومجموعة مساهمة واحدة)، ولا يتلقون أي أجر من الهيئة.

ويتفاعل المجلس التنفيذي للهيئة أيضاً مع المجالس التنفيذية للكيانات التنفيذية الأخرى التابعة للأمم المتحدة في مسعى لمواءمة النهج المتبعة في الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية. وتتيح هذه التفاعلات أيضاً فرصاً لتبادل الخبرات وتنسيق برامج العمل في مجالي المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويسترشد المجلس التنفيذي في عمله بنظامه الداخلي.

## موظفو الإدارة الرئيسيون

موظفو الإدارة الرئيسيون هم المديرية التنفيذية ونائباتها وكبار المديرين الستة، ولديهم سلطة التخطيط لأنشطة الهيئة وإدارتها ورصدها وتنفيذ ولايتها.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الأفراد	الأجر وتسويات مقر العمل		الاستحقاقات	المعاشات التقاعدية وخطط التأمين الصحي	
	مجموع الأجر لعام 2023	مجموع الأجر لعام 2024		مجموع الأجر لعام 2023	مجموع الأجر لعام 2024
موظفو الإدارة الرئيسيون	2 270	2 936	128	538	2 705
أفراد الأسرة المقرَّبون	167	202	—	35	207
<b>المجموع</b>	<b>2 437</b>	<b>3 138</b>	<b>128</b>	<b>573</b>	<b>2 912</b>

ويشمل الأجر الكلي المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد الأسرة المقرَّبين (أزواج موظفي الإدارة الرئيسيين) صافي المرتبات؛ وتسوية مقر العمل؛ والاستحقاقات مثل البدلات والمنح والإعانات؛ ومساهمات رب العمل في خطة المعاشات التقاعدية وفي التأمين الصحي. وتمثل السُّلف، إن وُجدت، المبالغ المدفوعة مقابل الاستحقاقات وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، بلغت استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والوفاة الخاصة بموظفي الإدارة الرئيسيين، والمدرجة ضمن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، ما قيمته 2,51 مليون دولار (2023: 2,74 مليون دولار)، على نحو ما حُدِّد من خلال التقييم الاكتواري.

## الملاحظة 24

### الالتزامات والمصروفات الطارئة

#### (أ) الالتزامات المفتوحة

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كانت التزامات الهيئة لاقتناء مختلف السلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولكنها لم تُستلم بعد تبلغ 47,2 مليون دولار (2023: 58,8 مليون دولار).

#### (ب) التزامات الإيجار

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كان لدى الهيئة التزامات مستقبلية تخص الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار على النحو المبين في الجدول أدناه.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

31 كانون الأول/ 31 كانون الأول/		
ديسمبر 2023		ديسمبر 2024
الالتزامات المتعلقة بعقود إيجار الممتلكات		
10 560	9 762	خلال 12 شهراً
35 593	34 784	من سنة إلى خمس سنوات
18 597	10 388	أكثر من خمس سنوات
<b>64 750</b>	<b>54 934</b>	<b>مجموع الالتزامات المتعلقة بعقود إيجار الممتلكات</b>

وتتراوح فترة عقود الإيجار الاعتيادية التي تبرمها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بين سنة واحدة وعشر سنوات، ولكن بعض العقود يسمح بالإنتهاء المبكر للعقد في غضون 30 أو 60 أو 90 يوماً. وتتضمن عقود الإيجار في أغلب الأحيان أحكاماً تسمح بتجديدها عدة مرات بأسعار تقلّ بكثير عن أسعار السوق. ويُعتَرَف محاسيباً بالفرق الإجمالي بين عقود الإيجار بأسعار العقد وأسعار السوق المقابلة لها كإيرادات من التبرعات العينية.

## (ج) الأصول الاحتمالية

لم تكن هناك أي أصول احتمالية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (2023: لا يوجد).

## (د) الخصوم القانونية أو الاحتمالية

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كانت هيئة الأمم المتحدة للمرأة طرفاً في قضيتين قانونيتين جاريين. ونظراً لعدم إمكانية التنبؤ بنتيجة هاتين القضيتين، لم يسجّل حتى تاريخ الإبلاغ أي خصم أو مخصص احتياطي، وذلك لأن إمكانية حدوث أي تدفقات خارجة وتوقيت حدوثها ليسا أمرين مؤكّدين. ولا تتوقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن يكون للقرار النهائي في هاتين القضيتين، حتى لو كان غير مؤاتٍ، تأثير مادي على مركزها المالي أو أدائها أو تدفقاتها النقدية.

## 25 الملاحظة

## الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

في كانون الثاني/يناير 2025، أعلنت إحدى الحكومات المانحة تعليقاً مؤقتاً للمعونة الخارجية لإعادة تقييم أولوياتها التمويلية الدولية. وبما أن هذا الحدث قد وقع بعد تاريخ الإبلاغ، فهو مصنّف كحدث غير مفضّل إلى تعديل بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولم يُجرَ أي تعديل على البيانات المالية. وعلى مدى الفترة المشمولة بالتقرير، اعترفت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بإيرادات مساهمات صافية قدرها 15,4 مليون دولار من هذه الجهة المانحة، وهو ما يمثل 3 في المائة من إجمالي صافي إيرادات المساهمات، كما ورد في بيان الأداء المالي. وبلغت المساهمات المستحقة القبض من نفس الجهة المانحة

في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 مبلغ 5,2 ملايين دولار أو 1 في المائة من إجمالي المساهمات المستحقة القبض الواردة في بيان المركز المالي. ولا يتعلق أي من المساهمات المستحقة القبض بمصروفات متكبدة بالفعل، وذلك بسبب سياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة المتمثلة في عدم الدخول في التزامات إلا بعد استلام النقدية من الجهات المانحة. والحد الأقصى لتأثير التعليق على الحسابات المستحقة القبض المسجلة في عام 2024 هو الرصيد المبلغ عنه.

وللتخفيف من المخاطر التشغيلية المباشرة، قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتعليق المشاريع الممولة من الجهة المانحة والتي تأثرت مباشرة بالتعليق. وفي تاريخ اعتماد البيانات المالية، كانت الالتزامات المستحقة الدفع المتعلقة بالمنح الممولة من الجهة المانحة ضئيلة للغاية. ولا توجد عقود مثقلة بالالتزامات تولدت عن إشعارات التعليق أو الالتزامات الطارئة الناشئة عن تدابير التخفيف.

وتتلقى هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً تمويلاً من مختلف آليات التمويل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء والبرامج المشتركة، وهي آليات قد تكون قد تلقت أيضاً تمويلاً من نفس الجهة المانحة، وقد تتأثر بالتالي بنفس التعليق للمساعدات الخارجية. وقد يؤدي ذلك إلى تخفيض التمويل المستقبلي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

وتواصل هيئة الأمم المتحدة للمرأة مراقبة التطورات عن كثب للتخفيف من أي آثار محتملة على عملياتها. وكجزء من هذه الجهود، تسعى هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنشاط إلى تنويع مصادر تمويلها، وهي تدخل تغييرات حسب الحاجة للتكيف مع بيئة التمويل الجديدة.

ولم يقع في الفترة الممتدة بين تاريخ الميزانية العمومية والتاريخ الذي أُن فيه بإصدار البيانات المالية أي أحداث جوهرية أخرى، مؤقتة أو غير مؤقتة، من شأنها أن تؤثر على البيانات الحالية.

## مرفق البيانات المالية: الإفصاحات التكميلية

## المصروفات حسب القطاع والمنطقة والطبيعة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2023 (بمعد إعادة الحساب)	2024			طبيعة المصروفات	
	المجموع	الموارد المقررة	الموارد الأخرى		الموارد العادية
<b>الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي</b>					
14 323	13 352	-	3 515	9 837	استحقاقات الموظفين
14 360	19 160	-	11 820	7 340	تعويضات غير الموظفين
4 923	2 650	-	1 794	856	الخدمات التعاقدية
8 471	12 981	-	12 310	671	مصروفات الشركاء في البرنامج
2 875	2 436	-	1 583	853	المنح وتممية قدرات الشركاء
4 680	4 478	-	2 579	1 899	تكاليف السفر
11 524	10 343	-	6 473	3 870	تكاليف التشغيل
347	342	-	-	342	الاستهلاك والإهلاك
<b>61 503</b>	<b>65 742</b>	<b>-</b>	<b>40 074</b>	<b>25 668</b>	<b>المجموع الفرعي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي</b>
<b>الدول العربية</b>					
11 539	12 405	-	5 181	7 224	استحقاقات الموظفين
7 440	8 758	-	5 862	2 896	تعويضات غير الموظفين
6 035	6 250	-	5 052	1 198	الخدمات التعاقدية
13 807	19 486	-	15 675	3 811	مصروفات الشركاء في البرنامج
1 357	3 185	-	2 741	444	المنح وتممية قدرات الشركاء
2 243	2 333	-	1 169	1 164	تكاليف السفر
8 167	8 416	-	5 651	2 765	تكاليف التشغيل
287	263	-	-	263	الاستهلاك والإهلاك
<b>50 875</b>	<b>61 096</b>	<b>-</b>	<b>41 331</b>	<b>19 765</b>	<b>المجموع الفرعي للدول العربية</b>
<b>آسيا والمحيط الهادئ</b>					
25 431	32 520	-	18 605	13 915	استحقاقات الموظفين
17 255	19 684	-	12 855	6 829	تعويضات غير الموظفين
9 656	12 994	-	11 069	1 925	الخدمات التعاقدية
20 855	29 760	-	27 149	2 611	مصروفات الشركاء في البرنامج
4 078	6 234	-	5 490	744	المنح وتممية قدرات الشركاء
8 476	8 464	-	4 965	3 499	تكاليف السفر

2023 (بعد إعادة الحساب)	2024				طبيعة المصروفات
	المجموع	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
18 170	24 363	–	18 008	6 355	تكاليف التشغيل
513	496	–	–	496	الاستهلاك والإهلاك
<b>104 434</b>	<b>134 515</b>	<b>–</b>	<b>98 141</b>	<b>36 374</b>	<b>المجموع الفرعي لآسيا والمحيط الهادئ</b>
<b>شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي</b>					
20 934	21 078	–	8 321	12 757	استحقاقات الموظفين
9 667	12 318	–	6 662	5 656	تعويضات غير الموظفين
2 476	2 849	–	1 785	1 064	الخدمات التعاقدية
15 386	18 501	–	17 994	507	مصروفات الشركاء في البرنامج
3 079	3 785	–	2 832	953	المنح وتمية قدرات الشركاء
5 859	6 704	–	3 727	2 977	تكاليف السفر
12 765	16 475	–	11 602	4 873	تكاليف التشغيل
681	660	–	–	660	الاستهلاك والإهلاك
<b>70 847</b>	<b>82 370</b>	<b>–</b>	<b>52 923</b>	<b>29 447</b>	<b>المجموع الفرعي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي</b>
<b>أوروبا ووسط آسيا</b>					
13 090	14 920	–	8 044	6 876	استحقاقات الموظفين
8 959	9 238	–	6 222	3 016	تعويضات غير الموظفين
5 837	4 833	–	4 073	760	الخدمات التعاقدية
17 372	18 319	–	17 947	372	مصروفات الشركاء في البرنامج
2 762	3 400	–	2 547	853	المنح وتمية قدرات الشركاء
2 770	2 687	–	1 425	1 262	تكاليف السفر
8 626	10 043	–	7 594	2 449	تكاليف التشغيل
173	165	–	–	165	الاستهلاك والإهلاك
<b>59 589</b>	<b>63 605</b>	<b>–</b>	<b>47 852</b>	<b>15 753</b>	<b>المجموع الفرعي لأوروبا ووسط آسيا</b>
<b>غرب ووسط أفريقيا</b>					
14 300	12 828	–	5 396	7 432	استحقاقات الموظفين
5 986	9 133	–	5 235	3 898	تعويضات غير الموظفين
2 760	2 571	–	1 720	851	الخدمات التعاقدية
12 112	14 704	–	13 739	965	مصروفات الشركاء في البرنامج
2 162	2 612	–	2 021	591	المنح وتمية قدرات الشركاء
5 075	6 272	–	4 130	2 142	تكاليف السفر
11 141	13 833	–	8 374	5 459	تكاليف التشغيل

2023 (بـعد إعادة الحساب)	2024				طبيعة المصروفات
	المجموع	الموارد المقررة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	
642	599	–	–	599	الاستهلاك والإهلاك
<b>54 178</b>	<b>62 552</b>	<b>–</b>	<b>40 615</b>	<b>21 937</b>	<b>المجموع الفرعي لغرب ووسط أفريقيا</b>
<b>عالمياً</b>					
84 988	102 192	11 712	35 451	55 029	استحقاقات الموظفين
18 620	20 525	94	9 728	10 703	تعويضات غير الموظفين
8 965	5 681	40	1 808	3 833	الخدمات التعاقدية
3 770	4 791	–	4 675	116	مصروفات الشركاء في البرنامج
15 599	14 692	2	14 250	440	المنح وتممية قدرات الشركاء
6 951	7 821	108	4 207	3 506	تكاليف السفر
45 020	43 101	1 163	9 171	32 767	تكاليف التشغيل
446	324	–	1	323	الاستهلاك والإهلاك
<b>184 359</b>	<b>199 127</b>	<b>13 119</b>	<b>79 291</b>	<b>106 717</b>	<b>المجموع الفرعي العالمي</b>
<b>585 785</b>	<b>669 007</b>	<b>13 119</b>	<b>400 227</b>	<b>255 661</b>	<b>مجموع المصروفات – القيمة الإجمالية</b>
(26 680)	(30 701)				مطروحاً منه: استرداد التكاليف
(13 002)	(15 536)				مطروحاً منه: إسناد التكاليف
<b>546 103</b>	<b>622 770</b>				<b>مجموع المصروفات – القيمة الصافية</b>

